إتحاف الخيرة المهرة
بزوائد المسانيد العشرة

تأليف

الإمام أحمد بن أبي بكر ابن إسماعيل
البوصيري
المتوفى ٨٤٠ هـ

تحقيق

أبي عبد الرحمن
عادل بن سعد

أبي إسحاق
السيد بن محمود بن إسماعيل

المجلد الثالث

مكتبة الرشد
الرياض



الطبعة الأولى

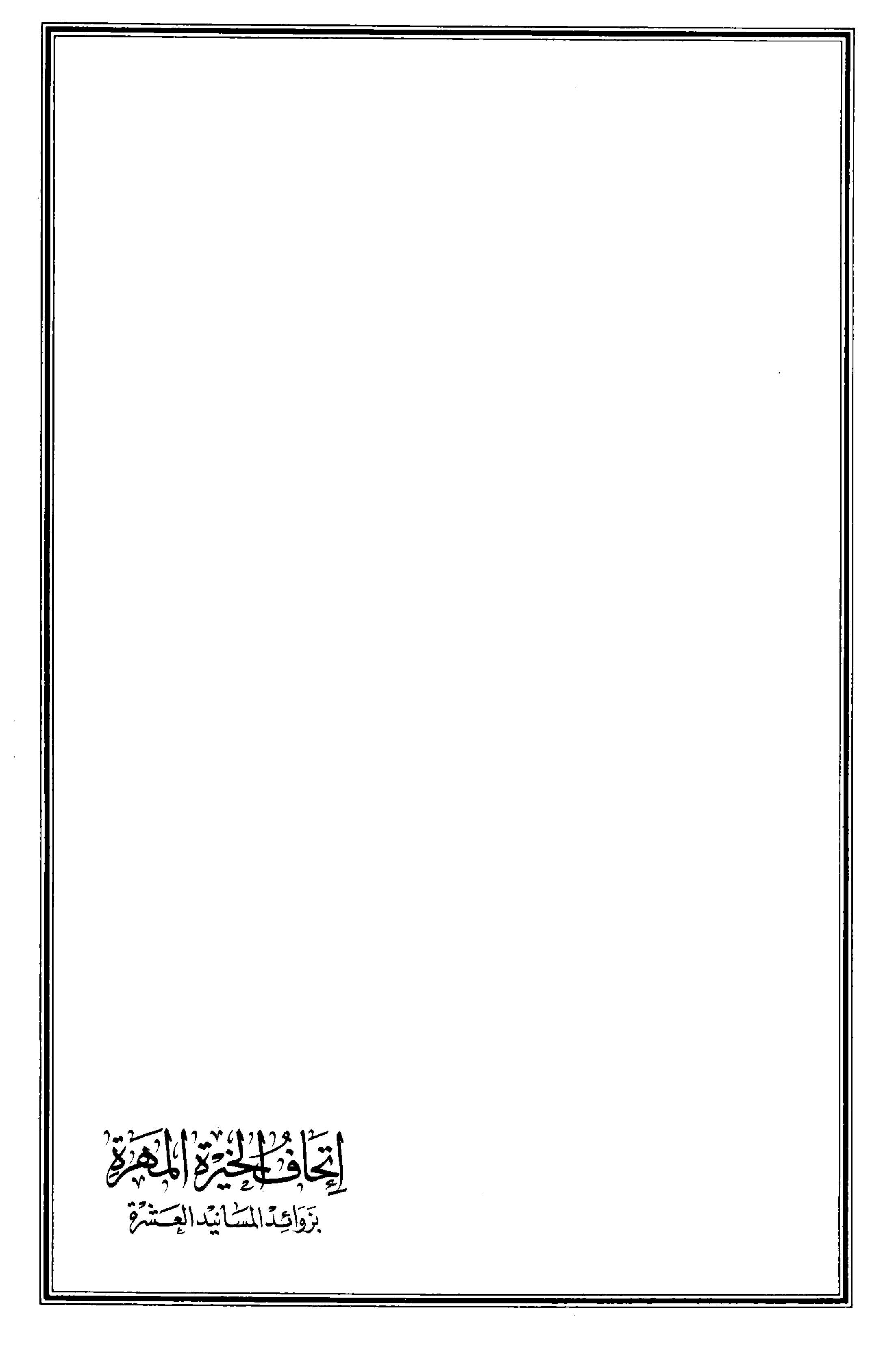
١٤١٩هـ - ١٩٩٨م

مكتبة الرشد للنشر والتوزيع



المملكة العربية السعودية ـ الرياض ـ طريق الحجاز
ص ب ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٥٨٣٧١٢
تلكس ٤٠٥٧٩٨ فاكس ملي ٤٥٧٣٣٨١

فرع القصيم بريده حي الصفراء ـ طريق المدينة
ص ب ٢٣٧٦ هاتف ٣٢٤٢٢١٤ـ فاكس ملي ٣٢٤١٣٥٨
فرع المدينة المنورة ـ شارع أبي ذر الغفاري ـ هاتف ٨٣٤٠٦٠٠
فرع مكة المكرمة ـ هاتف ٥٥٨٥٤٠١ ـ ٥٥٨٣٥٠٦
فرع أبها ـ شارع الملك فيصل


إتحاف الخيرة المهرة
بزوائد المسانيد العشرة

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الجمعـــة

١ـ باب

فضل يوم الجمعة وما جاء في ساعتها

(فيه حديث عبد اللَّه بن سلام وسيأتي في القيامة وفي البعث).

٢/٢١٢٠ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما : أنه سئل عن الساعة التي في يوم الجمعة فقال : اللَّه أعلم . إن اللَّه خلق آدم يوم الجمعة بعد العصر فخلقه من قبضة قبضها من أديم الأرض كلها ألا ترى أن من ذريته الأحمر ، والأسود والخبيث والطيب ، ثم عهد إليه فنسي فمن ثم سمي الإنسان . فباللَّه[١] ما غابت الشمس من ذلك اليوم حتى هبط إلى الدنيا[٢] .

رواه مسدد موقوفًا ورجاله ثقات .

٣/٢١٢٠ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال: **«من تطهر فأحسن الطهور ثم أتى الجمعة فلم يَلْه ولم يجهل كان كفارة لما بينها وبين الجمعة الأخرى ، والصلوات الخمس كفَّارات لما بينهنَّ ، وفي الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل اللَّه فيها خيراً إلا أعطاه »**[٣] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وعنه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف

---

(١) في « المطالب » : « واللَّه » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٣٤) وعزاه لمسدد .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٩٨) وذكره باختصار (٦٢٢ مكرر) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

لضعف عطية العوفي ، والراوي عنه ورواه الطبراني في كتاب الدعاء من هذا الوجه لكن المتن له شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم وغيره .

٤/٢١٢٠ - وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **جاءني جبريل عليه السلام بمرآة بيضاء فيها نكتة سوداء فقلت : ما هذه ؟ قال : هذه الجمعة فيها ساعة** »(١) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وفي سنده يزيد الرقاشي .

روى البزار والطبراني من طريق عبيد اللَّه بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة عن أبي عبيدة بن الجراح عن النبي ﷺ قال : « **إن أفضل الصلوات صلاة الصبح في يوم الجمعة في جماعة وما أحسب شهدها منكم إلا مغفوراً له**»(٢) .

٥/٢١٢٠ - وعنه قال : قال رسول اللَّه ، : « **عرضت علي الأيام [فعرض علي]**(٢) **فيها**(٣) **يوم الجمعة فإذا هي كالمرآة الحسناء وإذا في وسطها نكتة سوداء فقلت : ما هذا السواد ؟ فقال : هذه الساعة** »(٤) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند حسن .

١/٢١٢١ - وعنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **أتاني جبريل عليه السلام بالجمعة وهي كالمرآة البيضاء فيها كالنكتة السوداء فقلت : يا جبريل ما هذه ؟ قال : هذه الجمعة قال : قلت : وما الجمعة ؟ قال : لكم فيها خير . قال : قلت : وما لنا فيها؟ قال : تكون عيداً لكَ ولقومك من بعدك ويكون اليهود والنصاري تبعًا لك.**

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٧٧) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(٢) زيادة من « المطالب » .

(٣) في الأصل : « منها » والتصويب من « المطالب » .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٧٨) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

قال : قلت : وما لنا فيها قال : لكم فيها ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها شيئًا من أمر الدنيا والآخرة يقوله قسم إلا أعطاه إياه أو ليس له بقسم إلا ذخر له عنده ما هو أعظم منه[١] : أو يتعوذ به من شر هو عليه مكتوب إلا صرف[٢] عنه من البلاء ما هو أعظم منه . قال : قلت : لم[٣] ذاك؟ قال : لأن ربك تبارك وتعالى اتخذ في الجنة واديًا من مسك أبيض فإذا كان يوم القيامة هبط من عليين على كرسيه تبارك وتعالى ثم حف الكرسي بمنابر من ذهب مكللة بالجوهر ثم يجيء بالنبيين فيجلسون عليها ثم تحف المنابر بكراسي من نور ثم يجيء بالشهداء حتى يجلسوا عليها وينزل أهل الغرف فيجلسون على ذلك[٤] الكثيب ثم يتجلى لهم ربهم تبارك وتعالى ثم يقول : سلوني أعطكم[٥] فيسألونه الرضا فيشهدهم أنه قد رضى عنهم . قال فيفتح لهم ما لم تر عين ولا تسمع أذن ولم يخطر على قلب بشر . قال : وذالكم[٦] مقدار انصرافكم من الجمعة قال : ثم يرتفع [وترتفع][٧] معه النبيون والصديقون والشهداء . قال[٨] : ويرجع أهل الغرف إلى غرفهم وهي درة بيضاء [ليس فيها قصم ولا فصم][٩] أو درة حمراء أو زبرجدة خضراء فيها غرفها وأبوابها مطردة ، رفيعًا أنهارها ،

---

(١) جاءت العبارة في « المطالب » على النحو التالي : « من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه إن كان له فيه قسم وإلا ذخر له عنده ما هو أفضل منه إن لم يكن له بقسم » .

(٢) في « المطالب » : « دفع » .

(٣) في « المطالب » : « مم ».

(٤) ليست في « المطالب » .

(٥) في الأصل : « أعطيكم » .

(٦) في « المطالب » : « وذلك » .

(٧) ليست في « المطالب » .

(٨) كلمة : « قال » ليست في « المطالب » .

(٩) ليست في « المطالب » .

وثمارها[1] ، قال : فليسوا على شيء بأحوج منهم إلى يوم الجمعة ليزدادوا إلى ربهم نظراً ويزدادوا منه كرامة »[2] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، والحارث ، وأبو يعلى ، والطبراني مختصراً بسند جيد .

٢/٢١٢١ ـ ورواه أبو يعلى أيضًا بسند صحيح ولفظه : أن رسول اللَّه ﷺ قال : **« أتاني جبريل بمثل المرآة البيضاء فيها نكتة سوداء فقلت : يا جبريل ما هذا ؟ قال : هذه الجمعة جعلها اللَّه تعالى عيداً لك ولأمتك فأنتم قبل اليهود والنصارى فيها ساعة لا يوافقها عبد يسأل اللَّه عز وجل فيها خيراً إلا أعطاه إياه . قال: قلت : ما هذه النكتة السوداء ؟ قال : هذه يوم القيامة تقوم في يوم الجمعة ونحن واديًا أفيح وجعل فيه كثبانًا من المسك فإذا للشهداء ، وتنزل الحور العين من الغُرف يحمدوا اللَّه ويمجدوه قال : ثم يقول اللَّه عز وجل : اكسوا عبادي فيكسون ، ويقول : أطعموا عبادي فيطعمون ، ويقول : اسقوا عبادي فيسقون ، ويقول : طيبوا عبادي فيطيبون . ثم يقول : ماذا تريدون ؟ فيقولون : ربنا رضوانك . قال : فيقول : قد رضيت عنكم . ثم يأمرهم فينطلقون وتصعد الحور العين إلى الغرف من زمردة خضراء أو من ياقوتة حمراء »[3] .**

ورواه البزار بنحوه .

٣/٢١٢١ ـ وعن سعد بن عبادة رضي اللَّه عنه : أن رجلاً من

---

(١) جاءت العبارة بـ « المطالب » على النحو التالي : « متطردة أنهارها رقيقة ثمارها متدلية » ثم جاء بعدها : « ليس فيها ... ولا » وأشار الأستاذ محققه إلى أن موضع النقط بياض بالأصل.

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٧٩) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

(٣) « مسند أبي يعلى » (٤٢٨٨) و « المقصد العلي » (١٩٤٨) ، وذكره ابن حجر في «المطالب العالية » (٥٨٠) وعزاه لأبي يعلى وهو فيه . باختصار .

الأنصار أتى رسول اللَّه ﷺ فقال : أخبرنا عن يوم الجمعة ماذا فيه من الخير ؟ فقال : « **فيه خمس خصال : فيه خلق آدم وفيه أهبط آدم وفيه توفى اللَّه آدم . وفيه ساعة لا يسأل اللَّه العبد شيئًا إلا أتاه إياه ما لم يسأل مأثمًا أو قطيعة رحم ، وفيه تقوم الساعة ما ملك مقرب ولا سماء ولا أرض ولا جبال ولا ريح إلا وهن يشفقن من يوم الجمعة** » .

رواه عبد بن حميد وفي سنده عبد اللَّه بن محمد بن عقيل .

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أبو داود والترمذي وصححه .

٢١٢١/ ٤ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهنَّ ما اجتُنبت الكبائر** » . فقال رجل : يا رسول اللَّه ﷺ وإن الجمعة لتكفر إلى الجمعة ؟ قال : « **[نعم]**[١] **وتزيد ثلاثة أيام** » . قال : وقال رسول اللَّه ﷺ : « **وإنَّ فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل اللَّه فيها خيراً إلا أعطاه إياه ، وعرضت علي الأيام فرأيت يوم الجمعة كأنه في مرآته**[٢] **بهاء ونوراً وفضلت على سائر الأيام فسرني ثم رأيت فيه نكتة سوداء كالشامة فقلت : يا جبريل ما هذه النكتة السوداء في هذه البهاء والنور ؟ قال : هي الساعة تقوم فيها القيامة** »[٣] .

رواه الحارث عن أبي داود بن المحبر وهو ضعيف ، وصدر الحديث في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة .

٢١٢٢/ ١ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال : قيل يا نبي اللَّه لِمَ سُمي يوم الجمعة ؟ قال : « **لأن فيها جمعت طينة أبيك آدم عليه**

---

(١) ليس في « المطالب » .

(٢) في « المطالب » : مرآة .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية (٥٨١) وعزاه للحارث .

السلام ، وفيه الصعقة ، وفيه البعثة ، وفي آخر ثلاث ساعات فيها ساعة من دعا اللَّه عز وجل فيها بدعوة استجيب له » .

رواه الحارث ، وأحمد بن حنبل بسند ضعيف ومنقطع .

٢/٢١٢٢ـ وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **« إن [يوم][١] الجمعة وليلة الجمعة أربعة وعشرون ساعةً ليس فيها ساعة إلا وللَّه فيها ستمائة عتيق من النار»** . قال فخرجنا من عنده فدخلنا على الحسن فذكرنا له حديث ثابت، فقال: سمعته، وزاد فيه: **«كلهم قد استوجب النار»**[٢] .

رواه أبو يعلى الموصلي وفي سنده عبد الواحد بن زياد قال ابن عبد البر: أجمعوا على ضعفه .

٣/٢١٢٢ـ وعن قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **« إن في كل يوم جمعة ستمائة ألف عتيق يعتقهم من النار »** قال أحدهما في حديثه : **« كلهم قد استوجب النار »**[٣] .

رواه أبو يعلى بسند فيه الأزور بن غالب . قال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد . قال : ومتن الحديث الذي رواه باطل لا أصل له .

٢١٢٣ـ وعنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ: **«إن للَّه عز وجل في كل ساعة من ساعات الدنيا ستمائة ألف عتيق يعتقهم من النار كلهم قد استوجب النار»**[٤] .

رواه أبو يعلى الموصلي ، والبيهقي بسند ضعيف لجهالة بعض رواته.

---

(١) ليس في « المطالب » .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٦/٣٤٨٤) و « المقصد العلي » (٢٥٨) وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٨٢) وعزاه لأبي يعلى .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٨٢ مكرر أ) وعزاه لأبي يعلى .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٨٢ مكرر) مختصراً وعزاه لأبي يعلى .

٢ ـ باب
الاغتسال يوم الجمعة وفضل الغسل

(فيه حديث أبي سعيد وتقدم في الباب قبله ، وفيه حديث أبي أيوب وسيأتي في باب الزينة والطيب ، وحديث ابن عمر وسيأتي في باب فضل الصلاة على الجنازة).

٢١٢٤ ـ وعن عبد اللّه بن عمرو رضي اللّه عنهما عن النبي ﷺ : **«من غسل ، واغتسل ، وغدا ، وابتكر ، ودنا فاقترب ، واستمع وأنصت كان له بكل خطوة قيام سنة وصيامها »** .

رواه الحارث ، وأبو يعلى بسند الصحيح وله شاهد من حديث أوس بن أوس رواه أبو داود الطيالسي ، وأصحاب السنن الأربعة ، وابن خزيمة ، وابن حبان في « صحيحيهما » وغيرهم .

قال الخطابي : قوله ﷺ : « **غسل واغتسل وبكر وابتكر** » اختلف الناس في معناه : فمنهم من ذهب إلى أنه من الكلام الظاهر الذي يراد به التوكيد. ولم تقع المخالفة بين المعنيين لاختلاف اللفظين وقال : ألا تراه تقول في هذا الحديث : « **ومشى ولم يركب** » ومعناهما واحد وإلى هذا ذهب الأثرم صاحب أحمد .

وقال بعضهم : « **غسل** » معناه غسل الرأس خاصة وذلك لأن العرب لهم لمم وشعور وفي غسلها مؤنة فأراد غسل الرأس من أجل ذلك ، وإلى هذا ذهب مكحول . وقوله : « **واغتسل** » معناه غسل سائر الجسد .

وزعم بعضهم : أن قوله: « **غسل** » معناه أصاب أهله قبل خروجه إلى الجمعة ليكون أملك لنفسه وأحفظ في طريقه لبصره .

وقوله : « **بكر وابتكر** » زعم بعضهم أن قوله : « **بكر** » أدرك باكورة الخطبة وهي أولها ، ومعنى : « **بكر وابتكر** » زعم بعضهم أن قوله : « **بكر أدرك باكورة الخطبة وهي أولها ، ومعنى** : « **وابتكر** » قدم في الوقت .

وقال ابن الأنباري : معنى « **بكر** » تصدق قبل خروجه وتأول في ذلك ما روى في الحديث من قوله عليه السلام : « **باكروا بالصدقة فإن البلاء لا يتخطاها** » .

وقال الحافظ أبو بكر بن خزيمة : من قال في الخبرَ : « **غَسَّل واغتسل** » يعني بالتشديد معناه : جامع فأوجب الغسل على زوجته أو أمته واغتسل .

ومن قال : غَسَل واغتسل يعني بالتخفيف : أراد غسل رأسه ، واغتسل فغسل سائر الجسد لخبر طاوس عن ابن عباس ، ثم روى بإسناده الصحيح إلى طاوس قال : قلت لابن عباس : زعموا أن النبي ﷺ قال : «**اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رءوسكم وإن لم تكونوا جنبًا ومسوا من الطيب** » . قال ابن عباس : أما الطيب فلا أدري ، وأما الغسل فنعم .

٢١٢٥ ـ عن هشام بن الحارث قال : قال عبد اللَّه : إن من السنة الغسل يوم الجمعة .

رواه الطيالسي ، والحارث .

٢١٢٦ ـ وعن عبد اللَّه بن وديعة عن أبي ذر رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال : « **من اغتسل يوم الجمعة فأحسن غسله ـ أو تطهر فأحسن طهوره شك ابن عجلان ـ ثم أتى الجمعة فلم يلغ ولم يفرق بين اثنين إلا غفر اللَّه له ما بينه وبين**

الجمعة الأخرى » .

رواه أبو داود الطيالسي ، ومسدد ، وابن خزيمة في « صحيحه » ، والحميدي فذكره وزاد في آخره : « **غفر له بين الجمعتين وزيادة ثلاثة أيام** »[1] ، والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم وليس كما زعم فلم يخرج مسلم لعبد اللَّه بن وديعة شيئًا ، ورواه ابن ماجه مختصراً ، ورواه البخاري لكن من رواية عبد اللَّه بن وديعة عن سليمان .

٢١٢٧ ـ وعن زاذان : أن رجلاً سأل عليًّا رضي اللَّه عنه عن الغسل فقال : اغتسل كل يوم إن شئت . قال : لا بل الغسل . قال : اغتسل كل يوم جمعة ، ويوم الفطر ، ويوم النحر ، ويوم عرفة[2] .

رواه مسدد ورجاله ثقات.

٢١٢٨ ـ وعن إبراهيم قال : كانوا يحبون أن يجامعوا يوم الجمعة ليوجبوا الغسل[3] .

رواه مسدد .

٢١٢٩ ـ وعن عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه قال : أمرنا بالغسل يوم الجمعة . فقلت : أنتم أيها المهاجرون الأولون أم الناس عامة ؟ قال : لا أدري[4] .

رواه أحمد بن منيع ورجاله ثقات .

---

(١) راجع « مسند الحميدي » (١٣٨) .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٠٣) وعزاه لمسدد .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٠٤) وعزاه لمسدد .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٩٦) وعزاه لأحمد بن منيع .

٢١٣٠ ـ وعن أبي الدرداء رضي اللَّه عنه قال : أوصاني خليلي ﷺ بثلاث لا أتركهن حتى أموت : بالغسل يوم الجمعة ، وصوم ثلاثة أيام من كل شهر ، والوتر قبل النوم .

رواه أحمد بن منيع ، والحارث وسيأتي لفظه في كتاب الصوم ، ورواه مسلم ، وأبو داود ، والنسائي فجعلوا مكان غسل الجمعة صلاة الضحى .

٢١٣١ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : أوصاني خليلي ﷺ بثلاث لا أدعهن [أبدا](١) : الوتر قبل النوم ، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر ، والغسل يوم الجمعة(٢) .

رواه أحمد بن منيع ، ومسدد ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو يعلى ، وأحمد بن حنبل بسند صحيح .

ورواه البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذي ، وابن خزيمة ، والحارث دون غسل الجمعة وجعلوا مكانه صلاة الضحى .

٢١٣٢ ـ وعن أبي سلمة قال : جاء أبو هريرة رضي اللَّه عنه فسلم عن النبي ﷺ يعوده في شكواه فأذن له فدخل عليه فسلم وهو قائم فوجد النبي ﷺ متساند إلى عليّ رضي اللَّه عنه وقد قال علي بيده على صدره ضامه إليه والنبي ﷺ باسط رجليه فقال النبي ﷺ : « **ادن يا أبا هريرة** » . فدنا ثم قال : « **ادن** » فدنا . ثم قال : « **ادن** » فدنا حتى مس أطراف أصابع أبي هريرة أطراف أصابع النبي ﷺ ثم قال له : « **اجلس يا أبا هريرة** » فجلس . فقيل له : « **ادن مني طرف ثوبك** » . فمدّ أبو هريرة ثوبه فأمسك بيده وأدناه من وجه

---

(١) ما بين المعكوفين من « المقصد العلي ».

(٢) « مسند أبي يعلى » (٦٢٢٦) و « المقصد العلي » (٣٦١)، وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » باختصار (٥٩٩) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

النبي ﷺ فقال له رسول اللَّه ﷺ : « **أوصيك يا أبا هريرة بخصال لا تدعهنَّ ما بقيت** » قال : نعم أوص بما شئت . قال : « **أوصيك بالغسل يوم الجمعة والبكور إليها ولا تلغ ولا تله ، أوصيك بثلاثة أيام من كل شهر فإنه صوم الدهر ، أوصيك بركعتي الفجر لا تدعهما وإن صليت الليل كله فإن فيهما الرغائب** » قالها ثلاثًا «**ضم إليك ثوبك** » . فضم ثوبه إلى صدره . فقال : يا رسول اللَّه بأبي أنت وأمي . أسر هذا أو أعلنه ؟ قال : « **بل أعلنه يا أبا هريرة** » قالها ثلاثًا .

رواه أبو يعلى الموصلي ، وهو في « الصحيحين » وغيرهما باختصار.

٢١٣٣ ـ وعن عبد اللَّه بن الحارث بن نوفل قال : سمعت سعدًا يقول: ما كنت أحسب أن أحدًا يدع الغسل يوم الجمعة .

رواه أحمد بن منيع .

٢١٣٤ ـ وعن عمران بن الحصين ، وأبي بكر رضي اللَّه عنهما قالا : قال رسول اللَّه ﷺ : « **من اغتسل يوم الجمعة كفرت عنه ذنوبه وخطاياه فإذا أخذ في المشي إلى الجمعة كان له بكل خطوة عمل عشرين سنةً فإذا فرغ من الجمعة أجيز بعمل مائتي سنة** »[1] .

رواه إسحاق بن راهويه بسند ضعيف لتدليس بقية بن الوليد. .

٢١٣٥ ـ ورواه الطبراني في « الكبير » وسيأتي في باب فضل الصلاة على الميت من حديث ابن عمر مرفوعًا بسند ضعيف : « **ومن اغتسل يوم الجمعة فكأنما صام يومًا في سبيل اللَّه واليوم بسبعمائة سنة** »[2] .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٩٣) وعزاه لإسحاق وقال : قال إسحاق : الضحاك بن حمزة ثقة في الحديث .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٠٢) وعزاه لعبد بن حميد .

٢١٣٦ - وعن أبي بكر الصديق رضي اللَّه عنه : أن أعرابيًا أتى النبي ﷺ فقال : بلغني أنك تقول : « **الجمعة إلى الجمعة ، والصلوات الخمس كفارات لما بينهن [ما اجتنبت]**[1] **الكبائر** » . فقال رسول اللَّه ﷺ : « **نعم** » ثم زاده فقال : « **الغسل يوم الجمعة كفارة والمشي إلى الجمعة كفارة كل قدم منها كعمل عشرين سنة فإذا فرغ من صلاة الجمعة أجيز بعمل مائتي سنة** »[2] .

رواه إسحاق والطبراني في « الأوسط » .

٢١٣٧ - وعن هشيم قال : قلت ليزيد : هل من غسل غير يوم الجمعة؟ قال : نعم يوم عرفة ، وعيد الفطر ، ويوم الأضحى ، ويوم الجمعة[3] . وقال : فيه حدثنا عبد الرحمن .

رواه أبو يعلى عن هشيم به .

* * *

(١) في « المطالب » : « لمن اجتنب » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٨٤) وعزاه لإسحاق بن راهويه .

(٣) « مسند أبي يعلى » بنحوه (١٦٥٩) و« المقصد العلي » (١٧٨) بنحوه .

٣ ـ بــاب
الرخصة في ترك غسل يوم الجمعة
وما جاء فيمن اغتسل للجنابة والجمعـــة

٢١٣٨ ـ عن عبد الرحمن بن سمرة رضي اللّه عنه ـ ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ ـ قال : « **من توضأ بها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل** »[(١)] .

رواه أبو داود الطيالسي بإسناد حسن .

٢١٣٩ ـ وعن أنس رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه ﷺ : « **من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت وهو يجزي عنه الفريضة ومن اغتسل فالغسل أفضل وهو من السنة** » .

رواه أحمد بن منيع واللفظ له بسند ضعيف لضعف يزيد الرقاشي ، ورواه أبو داود الطيالسي ، والبزار من هذا الوجه دون قوله : « وهو من السنة » .

ورواه أبو داود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن خزيمة ، وابن الجارود من حديث سمرة بن جندب ، وأبو داود من حديث عائشة ، والبزار من حديث جابر ، وأبي سعيد .

٢١٤٠ ـ وعن عبد اللّه بن أبي قتادة قال : دخل علي أبي وأنا أغتسل

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٠١) وعزاه لأبي داود ، وقال : قلت : المشهور عن الحسن في هذا عن سمرة بن جندب ، لا عن عبد الرحمن بن سمرة .

يوم الجمعة فقال : غسلك من جنابة أو من جمعة ؟ قلت : من جنابة قال : أعد غسلاً آخر فإني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **من اغتسل يوم الجمعة كان في طهارة إلى الجمعة الأخرى** » .

رواه أبو يعلى ، وابن خزيمة ، وابن حبان في « صحيحيهما » والحاكم وقال : صحيح على شرطيهما قلت : كلا . هارون بن مسلم العجلي لم يخرج له في « الصحيحين » ولا في أحدهما بل ولا له رواية في شيء من الكتب الستة .

* * *

٤ـ باب

فيمن جمع ومن لم يجمع والضرير إذا لم يجد قائدًا والأمر بالحضور للجمعة والرواح إليها وفي كم تؤتى الجمعة والزجر عن التخلف عنها من غير عُذر

٢١٤١ ـ عن حميد قال : كان أنس في قصره فأحيانًا يجمع وأحيانًا لا يجمع[(١)] .

رواه مسدد ورجاله ثقات .

٢١٤٢ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : كتبنا إلى عمر نسأله عن الجمعة بالبحرين . فكتب إلينا أن جمعوا حيثما كنتم[(٢)] .

رواه مسدد .

٢١٤٣ ـ وعن عون قال : كان أبو المليح على الأُبُلَّة ولم يكن من عمال الحجاج [أتقى من أبي المليح][(٣)] فكان إذا كان يوم الجمعة جاء فجمَّع بالبصرة ثم رجع[(٤)] .

رواه مسدد ورجاله ثقات .

٢١٤٤ـ وعن كثير ـ مولى لابن سمرة ـ قال: مررت على عبد الرحمن

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٨٦) وعزاه لمسدد .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٨٧) وعزاه لمسدد .

(٣) ما بين المعكوفين من « المطالب » .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٩٠) وعزاه لمسدد .

ابن سمرة يوم الجمعة[1] وهو قاعد على بابه فقال : ما خطب أميركم ؟ فقلنا : أوما جمعت ؟ قال : لا حبسنا هذا الردغ[2] .

رواه مسدد ورجاله ثقات .

٢١٤٥ - وعن الحسن قال : الضرير إذا لم يجد قائداً فلا جمعة عليه[3] .

رواه مسدد ورجاله ثقات .

٢١٤٦ - وعن سمرة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **«احضروا الجمعة وادنوا من الإمام فإن الرجل ليتخلف عن الجمعة وإنه لمن أهلها»**[4] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، والبزار ، والبيهقي ، ومدار أسانيدهم على الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف .

وأبو داود في « سننه » بلفظ : « **احضروا الذكر ، وادنوا من الإمام فإن الرجل لا يزال يتباعد حتى يؤخر في الجنة وإن دخلها** » .

٢١٤٧ - وعن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه : أنه سمع النبي ﷺ يقول : **«خمس مَن عملهنَّ في يوم كتبه اللَّه من أهل الجنة : من عاد مريضًا ، وصام يوم الجمعة ، وراح إلى الجمعة ، وشهد جنازة ، وأعتق رقبة »**[5] .

رواه أبو يعلى، وابن حبان في «صحيحه» وسيأتي في باب عيادة المريض.

---

(١) في « المطالب » : « وهو قاعد على بابه يوم الجمعة » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٥٨٨) وعزاه لمسدد .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٨٩) وعزاه لمسدد .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٩١) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

(٥) « مسند أبي يعلى » (١٠٤٤) و « المقصد العلي » (٣٦٠) .

٢١٤٨ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال : « **من علم أن الليل يؤويه إلى أهله فليشهد الجمعة** » .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف عبد اللَّه بن سعيد المقبري .

ورواه الترمذي دون قوله : « **من علم** » فقال : سمعت أحمد بن الحسن يقول : كنا عند أحمد بن حنبل فذكروا على من تجب عليه الجمعة فلم يذكر أحد فيه عن النبي ﷺ شيئًا قال أحمد بن الحسن : قلت لأحمد بن حنبل : فيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ؟ فقال أحمد : عن النبي ﷺ قلت : نعم قال أحمد بن الحسن حدثنا فذكر الحديث المتقدم قال : فغضب أحمد بن حنبل وقال لي : استغفر ربك ، استغفر ربك .

قال الترمذي : إنما فعل أحمد بن حنبل هذا لأنه لم يعد هذا الحديث شيئًا وضعفه لحال إسناده . قال : وإنما يُروى من حديث معارك ابن عباد عن عبد اللَّه بن سعيد المقبري قال : ولا يصح عن النبي ﷺ شيء في هذا الباب. واختلف أهل العلم على من تجب الجمعة ؟ فقال بعضهم : تجب الجمعة على من آواه الليل إلى منزله . وقال بعضهم : لا تجب الجمعة إلاّ على من سمع النداء . وبه يقول الشافعي ، وأحمد ، وإسحاق .

٢١٤٩ ـ وعن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة قال : سمعت عمي يحدث عن النبي ﷺ قال : « **من ترك الجمعة ثلاثًا**[١] **طبع على قلبه وجعل قلبه قلب منافقٍ** »[٢] .

(١) في « المطالب » : « ثلاثة » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٢٧) وعزاه لمسدد .

رواه مسدد بسند الصحيح .

٢١٥٠ ـ وأبو يعلى ولفظه : « **من سمع النداء يوم الجمعة فلم يأتِ ـ أو لم يجب ـ ثم سمع النداء فلم يأتِ ـ أو لم يجب ـ ثم سمع النداء فلم يأتِ ـ أو لم يجب ـ طبع اللَّه عز وجل على قلبه فجعل قلبه قلب منافق** »[١] .

٢١٥١ ـ وعن عبد اللَّه بن أبي قتادة عن أبيه رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير ضرورة فقد طبع على قلبه** ».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات .

ورواه ابن ماجه ، والحاكم وصححه من طريق عبد اللَّه بن أبي قتادة عن جابر .

وله شاهد من حديث أبي الجعد الضمري رواه أصحاب السنن يعني الأربعة .

٢١٥٢ ـ وعن حارثة بن النعمان رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **يخرج الرجل في غنيمته إلى حاشية القرية فيشهد الصلاة ويؤوب إلى أهله حتى إذا أكل ما حوله وتعذرت عليه الأرض قال : لو ارتفعت إلى ردهة هي أعفى من هذه فيرتفع حتى لا يشهد من الصلاة إلا الجمعة حتى إذا أكل ما حوله وتعذر عليه الأرض قال : لو ارتفعت إلى ردهة هي أعفى من هذه فيرتفع حتى لا يشهد جمعة ولا يدري ما يوم الجمعة حتى يطبع على قلبه** » .

رواه مسدد وأبو يعلى واللفظ لهما بسند حسن ، وأحمد بن حنبل ، والبيهقي في « الكبرى » ، قوله : « ردهة » هي بفتح الراء والهاء بينهما دال

---

(١) « مسند أبي يعلى » (٧١٦٧) و« المقصد العلي » (٣٧٠) .

مهملة ساكنة : نقرة في الجبل ، والجمع رداه .

٢١٥٣ ـ وعن جابر رضي اللَّه عنه قال : قام رسول اللَّه ﷺ خطيبًا يوم الجمعة فقال : « **عسى رجل تحضره الجمعة وهو على قدر ميل من المدينة فلا يحضر الجمعة** » قال : ثم قال في الثانية : « **عسى رجل تحضره الجمعة وهو على قدر ميلين من المدينة فلا يحضرها** » . وقال في الثالثة : « **عسى أن يكون على قدر ثلاثة أميال من المدينة فلا يحضر الجمعة وطبع اللَّه على قلبه** »[(١)] .

رواه أبو يعلى .

ورواه ابن ماجه والحاكم وصححه بلفظ : « **من ترك الجمعة ثلاثًا من غير ضرورة طبع اللَّه على قلبه** » .

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه ابن ماجه وابن خزيمة في «صحيحه» .

وتقدم حديث عبد اللَّه بن عمرو ، وحديث عقبة بن عامر في باب الحث على المذاكرة .

٢١٥٤ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : من ترك الجمعة ثلاث جمع متواليات فقد نبذ الإسلام وراء ظهره[(٢)] .

رواه أبو يعلى موقوفًا بسند صحيح .

والترمذي بلفظ : أن ابن عباس سئل عن رجل يصوم النهار ويقوم الليل ولا يشهد الجماعة ولا الجمعة فقال : هذا في النار .

(١) « مسند أبي يعلى » (٢١٩٨) و « المقصد العلي » (٣٦٩) وذكره ابن حجر في « المطالب » (٦٢٩) وعزاه لأبي يعلى .

(٢) « المسند لأبي يعلى » (٢٧١٢) و « المقصد العلي » (٣٧١) وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٢٨) وعزاه لأبي يعلى .

٥ ـ بـــاب
الزينة والطيب والسواك يوم الجمعة

٢١٥٥ ـ عن أم الحصين رضي اللَّه عنها قالت : رأيت رسول اللَّه ﷺ يخطب وهو مقنع ببردة وعضلته ترتج[١] .

رواه الحميدي بإسناد صحيح ، وله شاهد من حديث جابر بن عبد اللَّه وسيأتي في باب لبس الأحمر .

٢١٥٦ ـ عن جابر رضي اللَّه عنه قال : نظر رسول اللَّه ﷺ إلى الناس يوم الجمعة باذة هيئتُهم فقال : « **ما ضر رجلاً لو اتخذ لهذا اليوم ثوبين** » . فلم تأت الجمعة الأخرى حتى قدمت ثيابٌ من البحرين غلاظٌ جدد الثوبين والثمرة[٢] .

رواه ابن أبي شيبة وفي سنده موسى بن عبيدة .

٢١٥٧ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : كان لرسول اللَّه ﷺ ثوبان يلبسهما يوم الجمعة فإذا انصرف من الجمعة طواهما ورفعهما[٣] .

رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف لكن المتن رواه ابن ماجه بإسناد صحيح . .

---

(١) أخرجه الحميدي في « المسند » (٣٥٩) .

(٢) ذكره ابن حجر « المطالب العالية » (٦١٩) وعزاه لأبي بكر .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٢٠) وعزاه للحارث .

وابن خزيمة وعنه ابن حبان في « صحيحه » ولفظهم : أن رسول اللَّه ﷺ خطب يوم الجمعة فرأى عليهم ثياب النمار ، فقال رسول اللَّه ﷺ : **«ما على أحدكم إن وجد سعة أن يتخذ ثوبين لجمعته سوى ثوبي مهنته »**[١] .

ورواه أبو داود ، وابن ماجه من حديث عبد اللَّه بن سلام[٢] .

٢١٥٨ ـ وعن البراء بن عازب رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **« من الحق على المسلمين أن يغتسل أحدكم يوم الجمعة وأن يمس من طيب إن كان عند أهله فإن لم يكن عندهم فإن الماء طيب »** .

رواه أحمد بن منيع بإسناد حسن .

٢١٥٩ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **«من اغتسل يوم الجمعة فأحسن غسله ولبس من صالح ثيابه ومس طيب بيته أو دهنه وغدا وابتكر غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى وزيادة ثلاثة أيام من التي بعدها»** .

رواه أبو يعلى وعنه ابن حبان في « صحيحه » ، ورواه ابن خزيمة في «صحيحه»[٣] .

٢١٦٠ ـ وعن سعد بن أبي وقاص رضي اللَّه عنه أن النبي ﷺ قال : **« إن اللَّه تعالى طيب يحب الطيب نظيف يحب النظافة كريم يحب الكرم جواد يحب الجود فنظفوا بيوتكم ولا تشبهوا باليهود التي تجمع الأكباء في دورها »** .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف خالد بن إياس العدوي .

---

(١) « صحيح ابن خزيمة » (١٧٦٥) .

(٢) « سنن أبي داود » (١٠٧٨) ، « السنن لابن ماجه » (١٠٩٦) .

(٣) « صحيح ابن خزيمة » (١٧٦٣) .

الأكباء : الكناسات واحدها كبا مقصور وبالمد والكسر البخور .

٢١٦١ ـ وعن ابن السباق : أن النبي ﷺ قال في جمعة من الجمع : **«إن هذا يوم عيد جعله اللّٰه عز وجل للمسلمين فاغتسلوا ، ومن كان عنده طيب فلا يضره أن يمس منه وعليكم بالسواك»**(١) .

رواه مسدد ، والبيهقي مرسلاً بسند رجاله ثقات.

ورواه البيهقي مرفوعًا من حديث أبي هريرة ومن حديث أنس وقال : الصحيح أنه مرسل .

٢١٦٢ ـ وعن محمد بن عبد الرحمن عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ـ من الأنصار ـ عن النبي ﷺ قال : **« ثلاثة حق على كل مسلم يوم الجمعة: السواك ، والغسل ، والطيب إن وجده »**(٢) .

رواه مسدد ، وأبو يعلى واللفظ له ، وأحمد بن حنبل .

٢١٦٣ ـ وعن عبد اللّٰه بن عمرو بن طلحة ، ورافع بن خديج قالا : حدثنا رسول اللّٰه ﷺ [فقال] : **« السواك واجب ، وغسل الجمعة واجب »**.

رواه أبو يعلى .

٢١٦٤ ـ وعن أبي أيوب رضي اللّٰه عنه قال : قال رسول اللّٰه ﷺ : **«يا معشر المسلمين من جاء منكم الجمعة فليغتسل وإن وجد طيبًا فلا عليه أن يمس منه وعليكم بالسواك »** .

قال: فحدثت عبد اللّٰه بن عباس بالذي حدثني أبو أيوب قال عبد اللّٰه: أما الغسل فنعم . وأما الطيب فلا أدري .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦١٠) وعزاه لمسدد .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٦١١) وعزاه لمسدد .

رواه أبو يعلى واللفظ له ، وأحمد بن حنبل والطبراني وابن خزيمة في « صحيحه » .

وله شاهد من حديث عبد اللّٰه بن عباس .

* * *

٦ ـ بــاب
التبكير والصلاة يوم الجمعة وما جاء في خروج النساء يوم الجمعة من المسجد والنهي أن يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة

٢١٦٥ ـ وعن أبي عمرو الشيباني قال : رأيت ابن مسعود رضي اللَّه عنه يخرج النساء يوم الجمعة من المسجد[(١)] .

رواه مسدد ورجاله ثقات.

٢١٦٦ ـ وعن جابر رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **لا يقيم أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يخالفه إلى مقعده ولكن تفسحوا** » .

رواه أبو يعلى وفي سنده ابن لهيعة .

٢١٦٧ ـ وعن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة قال أبي: إن لي إليك حاجة فظننت أنه يريد شيئًا من عرض الدنيا فقلت : يا أبة سل ما شئت . قال : فإني أسألك أن تبكر إلى الجمعة فإني سمعت أبا سعيد يقول : قال رسول اللَّه ﷺ : « **الملائكة يوم الجمعة يكتبون الناس فكالمُهدي بعيراً أو كالمهدي بقرة أو كالمهدي شاة أو كالمهدي طائراً أو كالمقدم بيضة فإذا قعد الإمام على المنبر طويت الصحف** » .

رواه أبو داود الطيالسي ، وأحمد بن حنبل ، وأصله في « صحيح

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٩٢) وعزاه لمسدد .

مسلم » وغيره من حديث أبي هريرة .

٢١٦٨ ـ وعن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه قال : « **إذا كان يوم الجمعة جاءت الملائكة إلى أبواب المسجد فكتبوا الناس على قدر منازلهم وخرجت الشياطين بالربايث يربثون الناس ويذكرونهم الحوائج فمن أتى الجمعة ودنا واستمع وأنصت ولم يلغ كان له كفلان من الأجر ومن نأى فاستمع وأنصت ولم يلغ كان له كفل من الأجر ، ومن دنا فاستمع ولم ينصت ولغا كان عليه كفلان من الإثم ومن نأى ولم يسمع ولم ينصت كان عليه كفل من الوزر** » . سمعته من نبيكم ﷺ .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل وزاد : « ومن قال : صهٍ فقد تكلم ومن تكلم فلا جمعة له » . ثم قال : هكذا سمعت نبيكم ﷺ .

ورواه أبو داود في « سننه » باختصار وفي إسنادهم راوٍ لم يسم .

الربايث : بالراء والباء الموحدة ثم ألف وياء مثناة تحت بعدها ثاء مثلثة جمع ربيثة وهي الأمر الذي يحبس المرء عما يقصد ويثبطه عنه . ومعناه أن الشياطين تشغلهم وتفند عن السعي إلى الجمعة إلى أن تمضي الأوقات الفاضلة . وقوله: «صهٍ»: بكسر الهاء وتكسر منونة وهي كلمة زجر للمتكلم أي اسكت . و« الكفل » : بكسر الكاف هو النصيب من الأجر أو الوزر .

٢١٦٩ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **إن الملائكة على أبواب المسجد يوم الجمعة يكتبون الناس على منازلهم جاء فلان الجمعة من الساعة كذا ، جاء فلان من الساعة كذا ، جاء فلان والإمام يخطب وقد أدرك الصلاة ولم يدرك الجمعة إذا لم يدرك الجمعة** » .

رواه الحارث بسند ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان. ولأبي هريرة حديث في الصحيح وغيره بغير هذه السياقة .

٢١٧٠ ـ وعن أبي أمامة رضي اللَّه عنه سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **إن الملائكة يقومون على أبواب المسجد فيكتبون الأول فالأول حتى إذا خرج الإمام طويت الصحف** » .

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل وسند رجاله ثقات ، والطبراني في «الكبير»، وتقدم حديث أبي هريرة في الباب قبله .

٢١٧١ ـ وعن الحكم بن الأعرج ـ أو الحسين بن أبي الحر ـ قال : رأيت عمران بن الحصين صلى الجمعة ثم صلى بعدها ركعتين . فقيل : أكملها ، أكملها . فذكرت ذلك لعمران فقال : لأن يختلف النيازك في جوفي أحب إلي من أن أفعل ذلك . فرمقته في الجمعة الثانية فصلى ثم احتبى فلم يصل حتى قام إلى العصر[١] .

رواه مسدد ورجاله ثقات.

٢١٧٢ ـ وعن السائب بن يزيد قال : كنا نصلي في زمن عمر رضي اللَّه عنه يوم الجمعة فإذا خرج عُمر ، وجلس على المنبر قطعنا الصلاة ، وكنا نتحدث ويحدثنا فربما يسأل الرجل الذي يليه عن سوقهم وخدامهم فإذا سكت المؤذن خطب فلم نتكلم حتى يفرغ من خطبته .

رواه إسحاق بن راهويه موقوفًا بسند صحيح ، والبيهقي في «الكبرى».

٢١٧٣ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : نهى رسول اللَّه ﷺ عن الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة .

رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف وله شاهد من حديث أبي قتادة رواه مسلم في « صحيحه » وغيره .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٣٣) وعزاه لمسدد .

٧ ـ بـــاب

اتخاذ المنبر، وقدره، واسم من صنعه وحنين الجذع واتخاذ العصا

٢١٧٤ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه قال : كان رسول اللَّه ﷺ يخطب إلى جذع فأتاه رجل رومي فقال : أصنع لك منبرًا تخطب عليه فصنع له منبره هذا الذي ترون . قال : فلما قام عليه يخطب حنَّ الجذع حنين الناقة إلى ولدها فنزل رسول اللَّه ﷺ فضمه إليه فسكن فأمر به أن يدفن ويحفر له[1] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة .

٢١٧٥ ـ وفي رواية له : « **إذا رأيتم فلانًا يخطب على منبري فاضربوا رأسه** ».

٢١٧٦ ـ وعبد بن حميد ولفظه : قال : كان رسول اللَّه ﷺ يخطب يوم الجمعة إلى جذع نخلةٍ فقال له الناس : يا رسول اللَّه قد كثر الناس ـ يعني المسلمين ـ وإنهم ليحبون أن يروك فلو اتخذت منبرًا تقوم عليه فيراك الناس؟ قال : « **نعم . من يجعل لنا هذا المنبر ؟** » فقام إليه رجل فقال : أنا . قال : « **تجعله ؟** » قال : نعم . ولم يقل إن شاء اللَّه . قال : « **ما اسمُك ؟** » قال : فلان . قال : « **اقعد** » فقعد . ثم عاد فقال : « **من يجعل لنا هذا**

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦١٨) وعزاه محققه إلى أبي بكر بن أبي شيبة .

المنبر؟» فقام إليه رجل فقال : أنا . قال : « **تجعله ؟** » قال : نعم . ولم يقل إن شاء اللَّه . قال : « **ما اسمك ؟** » قال : فلان . قال : « **اقعد** » فقعد . ثم عاد . فقال : « **من يجعل لنا هذا المنبر ؟** » فقام إليه رجل فقال . أنا . فقال : « **تجعله ؟** » قال : نعم إن شاء اللَّه . قال : « **ما اسمك؟** » قال : إبراهيم . قال : « **اجعله** » . قال : فلما كان يوم الجمعة . اجتمع الناس للنبي ﷺ في آخر المسجد فلما صعد رسول اللَّه ﷺ المنبر واستوى عليه استقبل القبلة حنَّت النخلة حتى أسمعتني وأنا في آخر المسجد قال : فنزل رسول اللَّه ﷺ عن المنبر فاعتنقها فلم يزل حتى سكنت ثم عاد إلى المنبر فحمد اللَّه وأثنى عليه ثم قال : « **إن هذه النخلة إنما حنت شوقًا إلى رسول اللَّه ﷺ لما فارقها فواللَّه لو لم أنزل إليها فاعتنقتها لما سكنت إلى يوم القيامة** »[1] .

٢١٧٧ ـ ورواه أبو يعلى ولفظه : كان رسول اللَّه ﷺ يقوم إلى خشبة يتوكأ عليها يخطب كل جمعة حتى أتاه رجل من القوم فقال : إن شئت جعلت لك شيئًا إذا قعدت عليه كنت كأنك قائم . قال : « **نعم** » . قال : فجعل له المنبر . فلما جلس عليه حنت الخشبة حنين الناقة على ولدها حتى نزل النبي ﷺ فوضع يده عليها فلما كان من الغد رأيتها قد حولت فقلنا ما هذا ؟ قالوا : جاء النبي ﷺ البارحة ، وأبو بكر ، وعمر فحولوها[2] .

٢١٧٨ ـ ورواه البزار ولفظه : كان لرسول اللَّه ﷺ خشبة يقوم إليها فجاء رجل فأمره أن يجعل له كرسيًا . فقام النبي ﷺ يخطب عليه فحنَّت الخشبة التي كان يقوم عندها حتى سمع أهل المسجد حنينها . قال : فقلت للعوفي : أنت سمعته ؟ قال : نعم سمعته لعمري . فجاء النبي ﷺ حتى

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦١٧) وعزاه لعبد بن حميد .

(٢) وذكره ابن حجر في « المطالب » مختصراً (٦١٨مكرر) وعزاه لأبي يعلى .

احتضنها فسكنت .

قال البزار : لا نعلمه عن أبي سعيد إلا من وجهين أحدهما : رواه مجالد عن أبي الوداك . والثاني : محمد بن أبي ليلى عن عطية العوفي .

قلت : رواه ابن أبي شيبة ، وأبو يعلى من طريق مجالد ، والبزار من طريق ابن أبي ليلى ، وفات البزار ما رواه عبد بن حميد من طريق أبي نضرة وهي أمثل الطرق الثلاث[1] .

٢١٧٩ ـ وعن جابر رضي اللَّه عنه قال : كان رسول اللَّه ﷺ يخطب إلى خشبة فلما جُعل المنبر حنَّت حنين الناقة إلى ولدها فأتاها فوضع يده عليها فسكنت .

رواه ابن أبي شيبة ورجاله ثقات .

٢١٨٠ ـ وأبو يعلى ولفظه : قال : كان رسول اللَّه ﷺ يقوم يتوكأ عليها يخطب كل جمعة حتى أتاه رجل من الروم . وقال : إن شئت جعلت لك شيئًا إذا قعدت عليه كأنك قائم . قال : « نعم » قال : فجعل له المنبر . فلما جلس عليه حنت الخشبة حنين الناقة على ولدها حتى نزل النبي ﷺ فوضع يده عليها . فلما كان من الغد فرأيتها قد حولت . فقلت : ما هذا ؟ قال : جاء النبي ﷺ ، وأبو بكر ، وعمر فحولوها .

---

(١) جاء تعليق بالهامش هذا نصه : حاشية : ذكر الخطيب في المبهمات من حديث سهل بن سعد ذكر المنبر وفيه : كان غلام نجار لامرأة . . الحديث . اسمه يمنا . ويقال ميمون : ولم يعلم أحد اسم المرأة . وكذا قال ابن بشكوال في المبهمات من حديث جابر وعزاه لمصنف عبد الرزاق قال: وقيل : ميمون النجار كذا في فوائد قاسم بن أصبغ . قال وحكي عن عمر بن عبد العزيز : أن الذي عمل المنبر : صباح غلام العباس ، وذكر أيضًا عن المطلب أن الذي عمله قبيصة المخزومي من أثلة كانت قريبة من المسجد . وفاتهم ما ذكر في حديث عبد بن حميد .

وحديث جابر هذا في الصحيح لكن بغير هذا السياق .

٢١٨١ ـ وعن أبي حازم : أخبرني سهل بن سعد رضي اللَّه عنه : أن العود الذي كان في المقصورة جعل لرسول اللَّه ﷺ حين أسن فكان يتكئ عليه إذا قام[١] . فلما قُبض رسول اللَّه ﷺ سُرِقَ فطلب فوجد في مسجد بني عَمرو بن عوف فكانت الأرضة قد أصابت منه فنحتت له خشبتان جوفتا ثم أطبقتا عليه ثم شعبت الخشبتان عليه فأنت إذا رأيته رأيت الشعب فيه[٢] .

رواه ابن أبي شيبة ، وإسحاق بن راهويه ، وسيأتي لفظه في باب معجزات النبوة .

٢١٨١ ـ وعن ابن عباس ، وأنس بن مالك رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ كان يخطب إلى جذع نخلة فلما اتخذ المنبر تحول إلى المنبر فحن الجذع حتى أتاه رسول اللَّه ﷺ فاحتضنه فسكن فقال رسول اللَّه ﷺ : **« لو لم أحتضنه لحن إلى يوم القيامة »** .

رواه أحمد بن منيع ، وعبد بن حميد ، والحارث بسند رجاله ثقات ولفظهم واحد .

ورواه ابن ماجه مختصراً بسند صحيح .

٢١٨٣ ـ وعن معاذ بن جبل رضي اللَّه عنه عن رسول اللَّه ﷺ قال : **« إن أتخذ منبراً فقد اتخذ أبي إبراهيم ، وإن أتخذ العصا فقد اتخذ أبي إبراهيم العصا »**[٣] .

---

(١) في « المطالب » : « أن العود الذي كان في المقصورة كان النبي ﷺ يتكئ عليه إذا قام » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦١٥) وعزاه لأبي بكر ابن أبي شيبة .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦١١) وعزاه لإسحاق ولم يذكر كلمة « العصا » بآخر الحديث وقال : رواه البزار عن أبي سعيد الأشج عن عقبة وقال : لا نعلمه إلا بهذا الإسناد.

رواه إسحاق ، والبزار بسند فيه موسى بن محمد بن إبراهيم وهو ضعيف .

٢١٨٤ ـ وعن جرير رضي اللَّه عنه قال: خطب النبي ﷺ [. . .][1] .

رواه الطيالسي [. . . .][1] .

* * *

(١) موضع النقط غير واضح بهامش المخطوط .

٨ ـ بــاب
رفع الصوت بالخطبة والإنصات لها
والزجر عن تخطي رقاب الناس والإمام يخطب

٢١٨٥ ـ وعن البراء بن عازب رضي اللَّه عنه قال : خطبنا رسول اللَّه ﷺ حتى أسمع العواتق في بيوتها ـ أو قال في خدورها ـ فقال : « **يا معشر من آمن بلسانه [ولم يدخل الإيمان قلبه]**[(١)] **لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإن من تتبع عورة أخيه تتبع اللَّه عورته ومن تتبع اللَّه عورته يفضحه في جوف بيته**»[(٢)] .

رواه أبو يعلى الموصلي . ورواه أحمد بن حنبل والحاكم ، والبيهقي في « الكبرى » .

٢١٨٦ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : بينما رسول اللَّه ﷺ يخطب يوم الجمعة إذ قال أبو ذر لأبي بن كعب : متي نزلت هذه السورة ؟ فلم يجبه . قال : فلما قضى صلاته قال : مالك من صلاتك إلا ما لغوت. فأتى أبو ذر النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال : « **صدق أُبيٌّ** »[(٣)] .

رواه أبو داود الطيالسي ، ورجاله ثقات ، وأبو بكر ابن أبي شيبة ، والبزار.

---

(١) ما بين المعكوفين من « المطالب العالية » .

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب » مختصراً (٦١٢) وعزاه لأبي على ، وذكره في رقم (٢٥٦٢) وعزاه لأبي يعلى أيضًا ، وهو في « مسند أبي يعلى » (١٦٧٥) و « المقصد العلي » (١٩٨٩) .

(٣) ما بين المعكوفين سقط من الأصل واستدركته من « المطالب العالية » .

٢١٨٧ ـ وأحمد بن منيع ولفظه : أن النبي ﷺ قرأ سورة على المبنر فقال أبو ذر لأبي : متى نزلت هذه السورة ؟ فأعرض عنه أبي . فلما قضى رسول اللَّه ﷺ صلاته قال أبي لأبي ذر : ما لك من صلاتك إلا ما لغوت. فذكره .

قوله : لغوت : قيل معناه خبت من الأجر ، وقيل : أخطأت ، وقيل ثكلت ، وقيل : بطلت فضيلة جمعتك ، وقيل : صارت جمعتك ظهرًا، وقيل : غير ذلك .

٢١٨٨ ـ وعن جابر قال : قال سعد بن أبي وقاص رضي اللَّه عنه لرجل في يوم جمعة : لا جمعة لك . فذكر الرجل [ذلك][١] للنبي ﷺ فقال : يا رسول اللَّه : إن سعدًا قال لي : لا جمعة لك . فقال النبي ﷺ : « **لم يا سعد ؟** » قال : إنه تكلم وأنت تخطب فقال : « **صدق سعد** »[٢] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد والبزار ، وأبو يعلى الموصلي وعنه ابن حبان في « صحيحه » كلهم من طريق مجالد وهو ضعيف .

٢١٨٩ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : قال رسول اللَّه ﷺ: « **من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كالحمار يحمل أسفارًا ، والذي يقول له أنصت ليس له جمعة** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل ، والبزار والطبراني كلهم من حديث مجالد لكن المتن له شواهد كثيرة .

قال الترمذي : والعمل عليه عند أهل العلم كرهوا للرجل أن يتكلم

---

(١) ما بين المعكوفين سقط من الأصل واستدركته من « المطالب العالية » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٢٣) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

والإمام يخطب. وقالوا: إن تكلم غيره فلا ينكر عليه إلا بالإشارة، واختلفوا في ردِّ السلام وتشميت العاطس والإمام يخطب ورخص بعض أهل العلم في رد السلام وتشميت العاطس والإمام يخطب وهو قول أحمد وإسحاق. وكره بعض أهل العلم من التابعين وغيرهم ذلك وهو قول: الشافعي.

٢١٩٠ ـ وعن جابر قال: دخل عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنهما والنبي ﷺ يخطب فجلس إلى جنب أبي بن كعب فسأله عنه شيء ـ أو كلمه بشيء[1] ـ فلم يرد عليه فظنَّ ابن مسعود أنها موجدة فلما انفتل النبي ﷺ من صلاته قال ابن مسعود: يا أبي ما منعك أن ترد عليَّ؟ قال: إنك لم تحضر معنا الجمعة قال: لم؟ قال: تكلمت والنبي ﷺ يخطب. فقام ابن مسعود فدخل على النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال رسول اللَّه ﷺ: «**صدق أُبي، صدق أُبي، أطع أبيًّا**»[2].

رواه أبو يعلى الموصلي بسند جيد وعنه ابن حبان في «صحيحه».

٢١٩١ ـ وعن الأرقم بن أبي الأرقم ـ وكانت له صحبة ـ رضي اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إن الذي يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة فيفرق بين الاثنين والإمام يخطب كالجار قصبه من النار**».

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل، والطبراني في «الكبير» بسند فيه هشام بن زياد. قال ابن عبد البر: أجمعوا على ضعفه وله شاهد من حديث عبد اللَّه بن بُسر، رواه أحمد بن حنبل وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما» وغيرهم.

---

(١) هذه العبارة ليست في «المطالب».

(٢) ذكره ابن حجر في «المطالب العالية» وقد جاء به خلل شديد وهو فيه برقم (٦٢٤) وعزاه لأبي يعلى والحديث في «مسند أبي يعلى» (١٧٩٩) و«المقصد العلي» (٣٦٧).

٩ ـ بـــاب
الخطبة يوم الجمعة بسورة ﴿قٓ﴾ قائمًا وخطبتين وجلستين

٢١٩٢ ـ عن بنت حارثة بن النعمان الأنصارية رضي اللَّه عنها قالت : لقد رأيتنا وتنورنا وتنور رسول اللَّه ﷺ وما أخذت ﴿قٓ﴾ تعني سورة ﴿قٓ﴾ إلاّ من فيّ رسول اللَّه ﷺ وهو يخطب .

رواه الطيالسي عن شعبة عن خُبيب عن معن عنها .

٢١٩٣ ـ وأحمد بن منيع عن روح بن عبادة عن شعبة عن خُبيب بن عبد الرحمن عن معن بن عبد اللَّه ـ أو محمد بن عبد اللَّه بن معن عن حارثة ابن النعمان قال : لقد رأيتنا وإن تنورنا وتنور رسول اللَّه ﷺ واحد ، وما تعلمت سورة ﴿قٓ﴾ إلاّ من فيّ رسول اللَّه ﷺ وهو يخطب بها يوم الجمعة. هكذا وقع في مسندي الطيالسي ، وأحمد بن منيع وصوابه:

ما رواه مسلم في « صحيحه » وغيره [دس][١] من طريق شعبة عن خبيب عن عبد اللَّه بن محمد بن معن عن ابنة حارثة بن النعمان قالت : ما حفظت ﴿قٓ﴾ إلاّ من فيّ رسول اللَّه ﷺ يخطب بها كل جمعة . فقال : وكان تنورنا ، وتنور رسول اللَّه ﷺ واحد .

٢١٩٤ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما عن النبي ﷺ : أنه كان يخطب يوم الجمعة قائمًا ثم يقعد ثم يقوم فيخطب[٢] .

---

(١) يعني أبو داود ، والنسائي في « السنن » وهو عندهما (١١٠٠) ، (٢/١٥٧) .

(٢) وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦١٣) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو يعلى وزاد : فجلس جلوسًا خفيفًا .
ومدار إسنادهما على حجاج بن أرطاة وهو ضعيف وأصله في « الصحيحين » وغيرهما من حديث ابن عمر .

٢١٩٥ ـ وعن سلمة بن الأكوع ، وأبي حميد الساعدي ، وأبي هريرة رضي اللَّه عنهم عن النبي ﷺ : أنه كان يخطب خطبتين ويجلس جلستين ، يجلس أوّل ما يصعد ، [وبين الخطبتين][1] .

رواه الحارث بن أبي أسامة عن محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف.

* * *

(١) ما بين المعكوفين من المطالب والخبر فيه عن أبي هريرة فقط برقم (٦١٤) وعزاه للحارث.

١٠ ـ بـــاب
الخطيب يكلم الرجل في خطبته وما يقرأ في الخطبة

٢١٩١ ـ عن علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه : أنه صعد المنبر يوم الجمعة فخطب فقام إليه الأشعث بن قيس فقال : غلبتنا عليكم هذه الحمـراء. فقال : من يعذرني من هؤلاء الضياطرة ؟ يتخلف أحدهم يتقلب على حشاياه وهؤلاء يهجرون إلى ذكر اللّه . لئن طردتهم إني إذا لم الظالمين. أما واللّه لقد سمعته وهو يقول : « **لأضربنكم على الدين عوداً كما ضربتموه عليه بدءاً** » .

رواه ابن أبي شيبة .

٢١٩٧ ـ والحارث ورجاله ثقات ولفظه : كان علي يخطب وقد أحدقت به الموالي فأقبل الأشعث بن قيس يتخطى رقاب الناس حتى دنا منه فقال : يا أمير المؤمنين غلبتنا عليك هذه الحمر على وجهك . قال : فغضب حتى احمر وجهه . فقال عبادة : وكان خلفه صعصعة بن صوحان فضرب بيده كتفي ـ أو منكبي شك أبو معاوية ـ فقال : إنا للّه وإنا إليه راجعون ليذكرن اليوم من أمر العرب شيئًا كان يكتمه. قال : فقال علي : من يعذرني من هذه الضياطرة يتمرغ أحدهم على حشاياه ويهجّر قوم لذكر اللّه فيأمروني أطردهم فأكون من الظالمين. أما والذي فلق الحبَّة وبرأ النسمة لقد سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**ليضربنكم على الدين كما ضربتموه عليه بدءاً** » .

٢١٩٨ ـ وعن ابن عباس رضي اللّه عنهما : أن رسول اللّه ﷺ قرأ في

خطبته المائدة وسورة التوبة ثم قال النبي ﷺ : « **أحلوا ما أحل اللّٰه فيهما وحرموا ما حرم اللّٰه فيهما** »[1] .

رواه عبد بن حميد عن إبراهيم بن الحكم بن أبان وهو ضعيف.

* * *

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٣٦٠٤) وعزاه لعبد بن حميد .

١١ ـ بـــاب
جواز قطع الخطبة
وما جاء في الخطباء وما أعد لهم إذا لم يعملوا بما علموا

٢١٩٩ ـ عن أبي الأحوص الجشمي قال : بينا ابن مسعود يخطب ذات يوم فإذا هو بحية تمشي على الجدار فقطع خطبته ثم ضربها بقضيبه حتى قتلها ثم قال : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : **« من قتل حية فكأنما قتل [رجلاً][1] مشركًا قد حل دمه »**[2] .

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل والبزار كلهم من طريق أبي الأعين العبدي وهو ضعيف .

ورواه الطبراني مرفوعًا وموقوفًا .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو داود الطيالسي ومسدد وأحمد بن منيع [. . . .][3] .

ورواه أصحاب السنن الأربعة من حديث بريدة بن الخصيب .

٢٢٠٠ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه قال : قال النبي ﷺ : **«لما أسري بي أتيت على قوم تقطع شفاههم بمقارض من نار»** . قـال : « قلـت :

---

(١) ما بين المعكوفين من « المقصد العلي » .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٥٣٢٠) « المقصد العلي » (٦٤٢) .

(٣) كلام غير واضح بالأصل .

يا جبريل من هؤلاء ؟ قال هؤلاء الخطباء من أمتك »[1] .

رواه الطيالسي . . .

٢٢٠١ ـ وأحمد بن منيع ، وعبد بن حميد ، والحارث وأبو يعلى كلهم من طريق علي بن زيد بن جدعان ، زاد : « **هؤلاء خطباء من أهل الدنيا كانوا يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون** »[2] .

٢٢٠٢ ـ وفي رواية لأبي يعلى وابن حبان في « صحيحه » : « **أتيت على سماء الدنيا ليلة أسري بي فرأيت فيها رجالاً تقطع ألسنتهم وشفاههم بمقارض من نار** » ـ أو قال : « **من حديد ـ قلت : من هؤلاء ؟ قال خطباء أمتك** »[3] .

ورواه البزار بسند ضعيف ولفظه : « **مررت ليلة أسري بي بقوم تقرض شفاههم فقلت من هؤلاء ؟ قال : هؤلاء الخطباء من أمتك** » ـ أحسبه قال : «**الذين يقولون ما لا يفعلون** » .

* * *

(١) « مسند أبي يعلى » (٣٩٩٢) و« المقصد العلي » (١٨٠٨) .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٣٩٩٦) و « المقصد العلي » (١٨٠٩) .

(٣) « مسند أبي يعلى » (٤١٦٠) و « المقصد العلي » (١٨١١) .

١٢ ـ بـــاب
في خطبة كذبها داود بن المحبر
على رسول اللَّه ﷺ وما جاء في تحية المسجد وأداء الجمعة

٢٢٠٣ ـ عن أبي هريرة ، وابن عباس رضي اللَّه عنهما قالا : خطبنا رسول اللَّه ﷺ خطبة قبل وفاته وهي آخر خطبة خطبها بالمدينة حتى لحق باللَّه فوعظنا فيها موعظة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب وتقشعرت منها الجلود وتقلقلت منها الأحشاء ، أمر بلالاً فنادى الصلاة جامعة قبل أن يتكلم فاجتمع الناس إليه فارتقى المنبر فقال : « **أيها الناس ادنوا وأوسعوا لمن خلفكم ثلاث مرات** » ، فدنا الناس وانضم بعضهم إلى بعض والتفتوا فلم يروا أحدًا ثم قال : « **ادنوا وأوسعوا لمن خلفكم** » فدنا الناس وانضم بعضهم لبعض والتفتوا فلم يروا أحدًا ثم قال : « **ادنوا وأوسعوا لمن خلفكم** » فدنوا وانضم بعضهم إلى بعض والتفتوا فلم يروا أحدًا . فقام رجل فقال : لمن نوسع للملائكة ؟ قال : « **لا إنهم إذا كانوا معكم لم يكونوا بين أيديكم ولا خلفكم ولكن عن يمينكم وشمائلكم** » فقال : ولم لا يكونون بين أيدينا ولا خلفنا ؟ أهم أفضل منا ؟ قال : « **بل أنتم أفضل من الملائكة . اجلس** » فجلس . ثم خطب فقال : « **الحمد للَّه أحمده ونستعينه ونستغفره ونؤمن به ونتوكل عليه ، ونشهد أن لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له ، وأن محمدًا عبده ورسوله ، ونعوذ باللَّه من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده اللَّه فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له . أيها الناس : إنه كائن في هذه الأمة ثلاثون كذابًا أولهم صاحب اليمامة ،**

وصاحب صنعاء . أيها الناس : إنه من لقي اللَّه وهو يشهد أن لا إله إلا اللَّه مخلصًا دخل الجنة » . فقام علي بن أبي طالب فقال : بأبي وأمي يا رسول اللَّه كيف يخلص بها لا يخلط معها غيرها بين لنا حتى نعرفه ؟ فقال : « حرصًا على الدنيا وجمعًا لها من غير حلها ، ورضًا بها ، وأقوام يقولون أقاويل الأخيار ويعملون عمل الفجار . فمن لقي اللَّه وليس فيه شيء من هذه الخصال بقوله : لا إله إلا اللَّه دخل الجنة . ومن اختار الدنيا على الآخرة فله النار . ومن تولى خصومة قوم ظلمة أو أعانهم عليها نزل به ملك الموت يبشره بلعنة ونار خالدًا فيها وبئس المصير . ومن خف لسلطان جائر في حاجة فهو قرينه في النار . ومن دل سلطانًا على جور قرن مع هامان في النار وكان هو وذلك السلطان من أشد الناس عذابًا . ومن عظم صاحب دنيا ومدحه طمعًا في دنياه سخط اللَّه عليه وكان في درجة قارون في أسفل جهنم . ومن بنى بناء رياء وسمعة حمله يوم القيامة مع سبع أرضين يطوقه نارًا يوقده في عنقه ثم يرمي به في النار » فقيل : وكيف يبني بناء رياء وسمعة ؟ فقال : « يبنى فضلاً عن ما يكفيه ويبنيه مباهاة . ومن ظلم أجيرًا أجرةً حبط عمله وحرم عليه ريح الجنة وريحها يوجد من مسيرة خمسمائة عام . ومن خان جاره شبرًا من الأرض طوقه يوم القيامة إلى سبع أرضين نارًا حتى تدخله جهنم . ومن تعلم القرآن ونسيه متعمدًا لقي اللَّه مجذومًا معلولاً وسلط اللَّه عليه بكل آية حيّة تنهشه في النار . ومن تعلم القرآن ولم يعمل به وآثر عليه حطام الدنيا وزينتها استوجب سخط اللَّه وكان في درجة اليهود والنصاري الذين نبذوا كتاب اللَّه وراء ظهورهم واشتروا به ثمنًا قليلاً . ومن نكح امرأة في دبرها أو رجلاً أو صبيًا حشر يوم القيامة أنتن من الجيفة ينادي به الناس حتى يدخل جهنم وأحبط اللَّه أجره ولا يقبل منه صرفًا ولا عدلاً ويدخل في تابوت من نار وتسلط عليه مسامير من حديد حتى تسلك تلك المسامير في جوفه فلو وضع عرق من عروقه على أربعمائة أمة لماتوا جميعًا وهو من أشد أهل النار عذابًا يوم القيامة . ومن زنا بامرأة مسلمة أو غير مسلمة حرة أو أمة فتح

عليه في قبره ثلاثمائة ألف باب من النار يخرج عليه منها حيات وعقارب وشهب من النار فهو يعذب إلى يوم القيامة بتلك النار مع ما يلقي من تلك الحيات والعقارب ويبعث يوم القيامة يتأذى الناس بنتن فرجه ويعرف بذلك حتى يدخل النار فيتأذى به أهل النار مع ما لهم فيه من العذاب لأن اللَّه حرم المحارم وليس أحد أغير من اللَّه ومن غيرته حرم الفواحش وحد الحدود . ومن اطلع إلى بيت جاره فرأى عورة رجل أو شعر امرأة أو شيئًا من جسدها كان حقًا على اللَّه أن يدخله النار مع المنافقين الذين كانوا يتحينون عورات النساء ولا يخرج من الدنيا حتى يفضحه اللَّه ويبدي للناظرين عورته يوم القيامة . ومن سخط رزقه وبين شكواه لم يرفع له اللَّه حسنة ولقي اللَّه وهو عليه ساخط . ومن لبس ثوبًا فاختال في ثوبه خسف فيه من شفير جهنم يتجلجل فيها ما دامت السماوات والأرض لأن قارون لبس حلة فاختال فخسف به فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة . ومن نكح امرأة حلالاً بمال حلال يريد بذلك الفخر والرياء لم يزده اللَّه بذلك إلاّ ذلاً وهوانًا وأقامه اللَّه بقدر ما استمتع منها على شفير جهنم حتى يهوى فيها سبعين خريفًا . ومن ظلم امرأة مهرها فهو عند اللَّه زان ويقول اللَّه له يوم القيامة : عبدي زوجتك على عهدي فلم توف بعهدي فيتولى اللَّه طلب حقها فيستوعب حسناته كلها فما بقي منه فيؤمر به إلى النار . ومن رجع عن شهادة أو كتمها أطعمه اللَّه لحمه على رءوس الخلائق ويدخله النار وهو يلوك لسانه . ومن كانت له امرأتان فلم يعدل بينهما في القسم من نفسه وماله جاء يوم القيامة معلولاً شقه حتى يدخل النار . ومن آذى جاره من غير حق حرم اللَّه عليه الجنة ومأواه النار ألا وإن اللَّه يسأل الرجل عن جاره كما يسأله عن حق أهل بيته فمن ضيع حق جاره فليس منا . ومن أهان فقيراً مسلمًا من أجل فقره فاستخف به فقد استخف بحق اللَّه ولم يزل في مقت اللَّه وسخطه حتى يرضيه . ومن أكرم فقيراً مسلمًا لقي اللَّه يوم القيامة وهو يضحك إليه . ومن عرضت له الدنيا والآخرة فاختار الدنيا لقي اللَّه وهو عنه راض . ومن قدر على امرأة أو جارية

حرامًا فتركها مخافة منه آمنه اللَّه من الفزع الأكبر وحرمه على النار وأدخله الجنة وإن واقعها حرامًا حرم اللَّه عليه الجنة وأدخله النار . ومن كسب مالاً حرامًا لم تقبل له صدقة ولا عتق ولا حج ولا عمرة وكتب اللَّه بقدر ذلك أوزارًا وما بقي عند موته كان زاده إلى النار . ومن أصاب من امرأة نظرة حرامًا ملأ اللَّه عينيه نارًا ثم أمر به إلى النار فإن غض بصره عنها أدخل اللَّه في قلبه محبته ورحمته وأمر به إلى الجنة . ومن صافح امرأة حرامًا جاء يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه ثم يؤمر به إلى النار وإن فاكهها حبس بكل كلمة كلمها في الدنيا ألف عام والمرأة إذا طاوعت الرجل حرامًا فالتزمها أو قبلها أو باشرها أو فاكهها أو واقعها فعليها من الوزر مثل ما على الرجل فإن غلبها الرجل على نفسها كان عليه وزره ووزرها . ومن غش مسلمًا في بيع أو شراء فليس منا ويحشر يوم القيامة مع اليهود لأنهم أغش الناس للمسلمين . ومن منع الماعون جاره إذا احتاج إليه منعه اللَّه فضله ووكله إلى نفسه ومن وكله إلى نفسه هلك أحر ما عليها ولا يقبل له عذر . وأيما امرأة آذت زوجها لم تقبل صلاتها ولا حسنة من عملها حتى تعينه وترضيه ولو صامت الدهر وقامته وأعتقت الرقاب وحملت على الجياد في سبيل اللَّه لكانت أول من يريد النار إذا لم ترضيه وتعينه . وقال : وعلى الرجل مثل ذلك من الوزر والعذاب إذا كان لها مؤذيًا ظالمًا . ومن لطم خد مسلم لطمة بدد اللَّه عظامه يوم القيامة ثم تسلط عليه النار ويبعث حين يبعث مغلولاً حتى يرد النار . ومن بات وفي قلبه غش لأخيه المسلم بات وأصبح في سخط اللَّه حتى يتوب ويرجع فإن مات على ذلك مات على غير الإسلام . ثم قال : ألا إنه من غشنا فليس منَّا حتى قال ذلك ثلاثًا . ومن تعلق سوطًا بين يدي سلطان جائر جعل له اللَّه حية طولها سبعون ألف ذراع فتسلط عليه في نار جهنم خالدًا مخلدًا . ومن اغتاب مسلمًا بطل صومه ونقض فإن مات وهو كذلك مات كالمستحل ما حرم اللَّه . ومن مشى بالنميمة بين اثنين سلط اللَّه عليه في قبره نارًا تحرقه إلى يوم القيامة ثم يدخله النار . ومن عفا عن أخيه المسلم وكظم غيظه

أعطاه اللّه أجر شهيد . ومن بغى على أخيه وتطاول عليه واستحقره حشره اللّه يوم القيامة في صورة الذرة يطؤه العباد بأقدامهم ثم يدخل النار ولم يزل في سخط اللّه حتى يموت . ومن يرد عن أخيه المسلم غيبة سمعها تذكر عنه في مجلس رد اللّه عنه ألف باب من الشر في الدنيا والآخرة فإن هو لم يرد عنه وأعجبه ما قالوا كان عليه مثل وزرهم . ومن رمى محصنات أو محصنة حبط عمله وجلد يوم القيامة سبعون ألف من بين يديه ومن خلفه ثم يؤمر به إلى النار . ومن شرب الخمر في الدنيا سقاه اللّه من سم الأساود ، وسم العقارب شربة يتساقط لحم وجهه في الإناء قبل أن يشربها فإذا شربها تفسخ لحمه وجلده كالجيفة يتأذى به أهل الجمع ثم يؤمر به إلى النار ، ألا وشاربها وعاصرها ومعتصرها وبائعها ومبتاعها وحاملها والمحمولة إليه وآكل ثمنها سواء في إثمها وعارها ولا يقبل منهم صيامًا ولا حجًا ولا عمرة حتى يتوب فإن مات قبل أن يتوب منها كان حقًا على اللّه أن يسقيه بكل جرعة شربها في الدنيا شربة من صديد جهنم ، ألا وكل مسكر خمر وكل مسكر حرام . ومن أكل الربا ملأ اللّه بطنه نارًا بقدر ما أكل وإن كسب منه مالاً لم يقبل اللّه شيئًا من عمله ولا يزل في لعنة اللّه وملائكته ما دام عنده منه قيراط . ومن خان أمانة في الدنيا ولم يؤدها إلى أربابها مات على غير دين الإسلام ولقي اللّه وهو عليه غضبان ثم يؤمر به إلى النار فيهوي من شفيرها أبد الآبدين . ومن شهد شهادة زور على مسلم أو كافر علق بلسانه يوم القيامة ثم صير مع المنافقين في الدرك الأسفل من النار . ومن قال لمملوكه أو مملوك غيره أو لأحد من المسلمين لا لبيك ولا سعديك انحشر في النار . ومن أضر بامرأة حتى تفتدي منه لم يرض اللّه له بعقوبة دون النار لأن اللّه عز وجل يغضب للمرأة كما يغضب لليتيم . ومن سعى بأخيه إلى السلطان أحبط اللّه عمله كله فإن وصل إليه مكروه أو أذى جعله اللّه مع هامان في درجته في النار. ومن قرأ القرآن رياء وسمعة أو يريد به الدنيا لقي اللّه ووجهه عظم ليس عليه لحم ودع القرآن في قفاه حتى يقذفه في النار فيهوي فيها مع من هوى . ومن قرأه ولم

يعمل به حشره اللّه يوم القيامة أعمى فيقول : ﴿ رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيراً﴾ فيقول : ﴿كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى﴾ ثم يؤمر به إلى النار ومن اشترى خيانة وهو يعلم أنها خيانة كان كمن خان في عارها وإثمها . ومن قاود بين امرأة ورجل حرامًا حرم اللَّه عليه الجنة ومأواه النار وساءت مصيراً . ومن عسر أخاه المسلم نزع اللَّه منه رزقه وأفسد عليه معيشته ووكله إلى نفسه . ومن اشترى سرقة وهو يعلم أنها سرقة كان كمن سرقها في عارها وإثمها . ومن ضار مسلمًا فليس منا ولسنا منه في الدنيا والآخرة . ومن سمع بفاحشة فأفشاها كان كمن أتاها . ومن سمع بخبر فأفشاه وكان كمن عمله . ومن وصف امرأة لرجل فذكر جمالها وحسنها حتى افتتن بها فأصاب منها فاحشة خرج من الدنيا مغضوبًا عليه ومن غضب اللَّه عليه غضبت عليه السماوات السبع والأرضين السبع وكان عليه من الوزر مثل وزر الذي أصابها » . قلنا : فإن تاب وأصلح ؟ قال : « قبل منهما ولا يقبل من الذي وصفها . ومن أطعم طعامًا رياءً وسمعة أطعمه اللَّه من صديد جهنم وكان ذلك الطعام نارًا في بطنه حتى يُقضى بين الناس . ومن فجر بامرأة ذات بعل انفرج من فرجها وادٍ من صديد شديد خمسمائة عام يتأذى به أهل النار من نتن ريحه وكان من أشد الناس عذابًا يوم القيامة ، واشتد غضب اللَّه على امرأة ذات بعل ملأت عينها من غير زوجها أو غير ذي محرم منها فإذا فعلت ذلك أحبط اللَّه كل عمل عملته فإن أوطأت فراشه غيره كان حقًا على اللَّه أن يجرعها بالنار من يوم تموت في قبرها . وأيما امرأة اختلعت من زوجها لم تزل في لعنة اللَّه وملائكته وكتبه ورسله والناس أجمعين فإذا نزل بها ملك الموت قال لها : ادخلي النار مع الداخلين . ألا وإن اللَّه ورسوله بريئان من المختلعات بغير حق . ألا وإن اللَّه ورسوله بريئان ممن أضر بامرأة حتى تختلع منه . ومن أم قومًا بإذنهم وهم به راضون فاقتصد بهم في حضوره وقراءته وركوعه وسجوده وقعوده فله مثل أجورهم ، ومن لم يقتصد بهم في ذلك ردت عليه صلاته ولم تتجاوز تراقيه وكان

بمنزلة أمير جائر معتدي لم يصلح إلى رعيته ولم يقم فيهم بأمر اللَّه » . فقال علي ابن أبي طالب: يا رسول اللَّه بأبي وأمي وما منزلة الأمير الجائر المعتدي الذي لم يصلح لرعيته ولم يقم فيهم بأمر اللَّه ؟ قال : « هو رابع أربعة وهو أشد الناس عذابًا يوم القيامة : إبليس ، وفرعون ، وقابيل قاتل النفس ، والأمير الجائر رابعهم . ومن احتاج إليه أخوه المسلم في قرض فلم يقرضه وهو عنده حرم اللَّه عليه الجنة يوم يجزي المحسنين . ومن صبر على سوء خلق امرأة واحتسب الأجر من اللَّه أعطاه اللَّه عز وجل من الثواب مثل ما أعطى أيوب على بلائه وكان عليها من الوزر في كل يوم وليلة مثل رمل عالج فإن مات قبل أن تعينه وترضيه حشرت يوم القيامة منكوسة مع المنافقين في الدرك الأسفل من النار . ومن كانت له امرأة فلم توافقه ولم تصبر على ما رزقه اللَّه وشقت عليه وحملته ما لا يقدر عليه لم تقبل لها حسنة فإن ماتت على ذلك حشرت مع المغضوب عليهم . ومن أكرم أخاه المسلم فإنما يكرم ربه فما ظنكم . ومن تولى عرافة قوم حبس على شفير جهنم لكل يوم ألف سنة ويحشر ويده مغلولة إلى عنقه فإن كان أقام أمر اللَّه فيهم أطلق وإن كان ظالمًا هوى في جهنم سبعين خريفًا . ومن تحلم ما لم يحلم كان كمن شهد بالزور وكلف يوم القيامة أن يعقد بين شعيرتين يعذب حتى يعقدهما ولم يعقدهما . ومن كان ذا وجهين ولسانين في الدنيا جعل اللَّه له وجهين ولسانين في النار . ومن استنبط حديثًا باطلاً فهو كمن حدث به » . قيل : وكيف يستنبطه ؟ قال : « هو الرجل يلقي الرجل فيقول : كان ذيت وذيت فيفتحه فلا يكون أحدكم مفتاحًا للشر والباطل . ومن مشى في صلح بين اثنين صلت عليه الملائكة حتى يرجع وأعطي أجر المجاهدين . ومن مشى بقطيعة بين اثنين كان عليه من الوزر بقدر ما أعطى من أصلح بين اثنين من الأجر ووجبت عليه اللعنة حتى يدخل جهنم فيضاعف عليه العذاب ، ومن مشى في عون أخيه المسلم ومنفعته كان له ثواب المجاهدين في سبيل اللَّه . ومن مشى في غيبته وعورته كانت أول قدم يخطوها كأنما وضعها في جهنم

وتكشف عورته يوم القيامة على رءوس الخلائق . ومن مشى إلى ذي قرابة أو ذي رحم يسأل به أو يسلم أعطاه اللَّه أجر مائة شهيد وإن وصله مع ذلك كان له بكل خطوة أربعون ألف ألف درجة وكأنما عبد اللَّه مائة ألف سنة . ومن مشى في فساد القرابات والقطيعة بينهم غضب اللَّه عليه ولعنه وكان عليه كوزر من قطع الرحم . ومن مشى في تزويج رجل حلالاً حتى يجمع بينهما رزقه اللَّه ألف امرأة من الحور العين كل امرأة في قصر من در وياقوت وكان له بكل خطوة خطاها أو كلمة تكلم بها في ذلك عبادة سنة قيام ليلها وصيام نهارها . ومن عمل في فرقة بين امرأة وزوجها كان عليه لعنة اللَّه في الدنيا والآخرة وحرمه اللَّه النظر إلى وجهه . ومن قاد ضريراً إلى المسجد أو إلى منزله أو إلى حاجة من حوائجه كتب اللَّه له بكل قدم رفعها أو وضعها عتق رقبة وصلت عليه الملائكة حتى يفارقه . ومن مشى بضرير في حاجة حتى يقضيها أعطاه اللَّه براءة من النار وبراءة من النفاق وقضى له سبعون ألف حاجة من حوائج الدنيا ولم يزل يخوض في الرحمة حتى يرجع . ومن قام على مريض يومًا وليلة بعثه اللَّه مع خليله إبراهيم حتى يجوز على الصراط كالبرق اللامع . ومن سعى لمريض في حاجة خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ». فقال رجل من الأنصار : فإن كان المريض قرابته أو بعض أهله ؟ قال رسول اللَّه ﷺ : « ومن أعظم أجراً ممن سعى في حاجة أهله . ومن ضيع أهله وقطع رحمه حرمه اللَّه حسن الجزاء يوم يجزي المحسنين وصيره مع الهالكين حتى يأتي بالمخرج وأنى له بالمخرج . ومن مشى لضعيف في حاجة أو منفعة أعطاه اللَّه كتابه بيمينه . ومن أقرض ملهوفًا فأحسن طلبه فليستأنف العمل وله عند اللَّه بكل درهم ألف قنطار في الجنة . ومن فرج عن أخيه كربة من كرب الدنيا فرج اللَّه عنه كرب الدنيا والآخرة ونظر اللَّه إليه نظرة رحمة ينال بها الجنة . ومن مشى في صلح امرأة وزوجها كان له أجر ألف شهيد قتلوا في سبيل اللَّه حقًا وكان له بكل خطوة عبادة سنة صيامها وقيامها . ومن أقرض أخاه المسلم فله بكل درهم وزن جبل أحد ،

وحرى ، وثبير ، وطور سيناء حسنات فإن رفق به في طلبه بعد حله جرى عليه بكل يوم صدقة وجاز على الصراط كالبرق اللامع لا حساب عليه ولا عذاب . ومن مطل طالبه وهو يقدر على قضائه فعليه خطية عشار» . فقام إليه عوف بن مالك الأشجعي فقال : وما خطية عشار ؟ فقال رسول اللّه ﷺ : « خطية العشار أن عليه في كل يوم لعنة اللّه والملائكة والناس أجمعين ﴿ومن يلعن الله فلن تجد له نصراً﴾ . ومن صنع إلى أخيه المسلم معروفًا ثم مَنَّ به عليه أحبط أجره وخيب سعيه. ألا وإن اللّه جل ثناؤه حرم على المنان البخيل والمختال والقتات والجواظ والجعظري والعتل والزنيم ومدمن الخمر الجنة . ومن يسرق صدقة أعطاه اللّه بوزن كل ذرة منها مثل جبل أحد من نعيم الجنة . ومن مشى بها إلى مسكين كان له مثل ذلك ولو تداولها أربعون ألف إنسان حتى تصل إلى المسكين كان لكل واحد منهما مثل ذلك الأجر كاملاً وما عند اللّه خير وأبقى للذين اتقوا وأحسنوا . ومن بنى للّه مسجداً أعطاه اللّه بكل شبر ـ أو قال بكل ذراع ـ أربعين ألف مدينة من ذهب وفضة ودر وياقوت ولؤلؤ في كل مدينة أربعون ألف قصر في كل قصر سبعون ألف دار في كل دار ألف بيت في كل بيت أربعون ألف سرير على كل سرير زوجة من الحور العين وفي كل بيت أربعون ألف وصيفة وفي كل بيت أربعون ألف ألف مائدة على كل مائدة أربعون ألف ألف قصعة في كل قصعة أربعون ألف ألف لون من الطعام ويعطي اللّه وليه من القوة ما يأتي على الأزواج وذلك الطعام والشراب في يوم واحد . ومن تولى أذان مسجد من مساجد اللّه يريد بذلك وجه اللّه أعطاه اللّه ثواب أربعين ألف ألف نبي وأربعين ألف ألف صديق وأربعين ألف ألف شهيد ويدخل في شفاعته أربعين ألف ألف أمة في كل أمة أربعين ألف ألف رجل وله في كل جنة من الجنان أربعون ألف ألف مدينة في كل مدينة أربعون ألف ألف قصر في كل قصر أربعون ألف ألف دار في كل دار أربعون ألف ألف بيت في كل بيت

أربعون ألف ألف سرير على كل سرير زوجة من الحور العين سعة كل بيت منها سعة الدنيا أربعون ألف ألف مرة بين يدي كل زوجة أربعون ألف ألف وصيفة في كل بيت أربعون ألف ألف مائدة على كل مائدة أربعون ألف ألف قصعة في كل قصعة أربعون ألف ألف لون لو نزل به الثقلان لأوجلهم ناديا بيت من بيوته بما شاءوا من الطعام والشراب واللباس والطيب والثمار وألوان التحف والطرائف والحلي والحُلل كل بيت منها مكتف بما فيه من هذه الأشياء عن البيت الآخر فإذا قال المؤذن : أشهد أن لا إله إلا اللّٰه اكتنفه سبعون ألف ملك كلهم يصلون عليه ويستغفرون له وهو في ظل رحمة اللّٰه حتى يفرغ ويكتب ثوابه أربعون ألف ألف ملك ثم يصعدون به إلى اللّٰه . ومن حافظ على الجماعة حيث كان ومع من كان مرّ على الصراط كالبرق اللامع في أول زمرة من السابقين ووجهه أضوأ من القمر ليلة البدر وكان له بكل يوم وليلة حافظ عليها ثواب شهيد . ومن حافظ على الصف المقدم فأدرك أول تكبيرة من غير أن يؤذي مؤمنًا أعطاه اللّٰه ثواب المؤذن في الدنيا والآخرة . ومن بنى بناء على ظهر طريق يؤوي عابر السبيل بعثه اللّٰه يوم القيامة على نجيبة من در ووجهه يضيء لأهل الجمع حتى يقول أهل الجمع هذا ملك من الملائكة لم ير مثله حتى زاحم إبراهيم في قبته يدخل الجنة بشفاعته أربعين ألف رجل . ومن شفع لأخيه في حاجة له نظر اللّٰه إليه وحق على اللّٰه أن لا يعذب عبداً بعد نظره إليه إذا كان ذلك بطلب منه إليه أن يشفع له فإذا شفع له من غير طلب له مع ذلك أجر سبعين شهيداً . ومن صام رمضان وكف عن الغيبة والكذب والخوض في الباطل وأمسك لسانه إلا عن ذكر اللّٰه وكف سمعه وبصره وجميع جوارحه عن محارم اللّٰه عز وجل وعن أذى المسلمين كانت له من القرابة عند اللّٰه أن تمس ركبته ركبة إبراهيم خليله . ومن احتفر بئراً حتى ينبسط ماؤها فيبذلها للمسلمين كان له أجر من توضأ منها وصلى ، وله بعدد شعر من شرب منها حسنات إنس وجن أو بهيمة أو

سبع أو طائر وغير ذلك وله بكل شعرة من ذلك عتق رقبة ويرد في شفاعته يوم القيامة عند الحوض عدد نجوم السماء . قيل : يا رسول اللَّه : وما حوض القدس ؟ قال : « حوضي حوضي حوضي . ومن حفر قبراً لمسلم حرمه اللَّه على النار وبوأه بيتًا في الجنة لو وضع فيه ما بين صنعاء والحبشة لوسعها . ومن غسل ميتًا وأدى الأمانة فيه كان له بكل شعرة منه عتق رقبة ورفع له بها مائة درجة » . فقال عمر بن الخطاب : وكيف يؤدي فيه الأمانة يا رسول اللَّه ؟ قال : « يستر عورته ويكتم شينه وإن هو لم يستر عورته ولم يكتم شينه أبدى اللَّه عورته على رءوس الخلائق . ومن صلى على ميت صلى عليه جبريل ومعه سبعون ألف ملك وغفر له ما تقدم من ذنبه وإن أقام حتى يدفن وحثى عليه من التراب انقلب وله بكل خطوة حتى يرجع إلى منزله قيراط من الأجر والقيراط مثل أحد . ومن ذرفت عيناه من خشية اللَّه كان له بكل قطرة من دموعه مثل أحد في ميزانه وله بكل قطرة عين في الجنة على حافتيها من المدائن والقصور ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب واصف . ومن عاد مريضًا فله بكل خطوة خطاها حتى يرجع إلى منزله سبعون ألف حسنة ومحو سبعين ألف سيئة وترفع له سبعون ألف درجة ويوكل به سبعين ألف ملك يعودونه ويستغفرون له إلى يوم القيامة . ومن تبع جنازة فله بكل خطوة يخطوها حتى يرجع مائة ألف حسنة ومحو مائة ألف سيئة ويرفع له مائة ألف درجة وإن صلى عليها يوكل به سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يرجع وإن شهد دفنها استغفروا حتى يبعث من قبره . ومن خرج حاجًا أو معتمراً فله بكل خطوة حتى يرجع ألف ألف حسنة ومحو ألف ألف سيئة ورفع ألف ألف درجة وله عند ربه بكل درهم ينفقه ألف ألف درهم وبكل دينار ألف ألف دينار وبكل حسنة يعملها ألف ألف حسنة حتى يرجع وهو في ضمان اللَّه ، فإن توفاه أدخله الجنة وإن رجعه رجعه مغفوراً له مستجابًا له فاغتنموا دعوته إذا قدم قبل أن يصيب الذنوب

فإنه يشفع في مائة ألف رجل يوم القيامة . ومن خلف حاجًا أو معتمراً في أهله بخير فإن له مثل أجره كاملاً من غير أن ينقص من أجره شيء . ومن رابط أو جاهد في سبيل اللَّه كان له بكل خطوة حتى يرجع سبعمائة ألف ألف حسنة ومحو سبعمائة ألف ألف سيئة ورفع سبعمائة ألف ألف درجة وكان في ضمان اللَّه فإن توفاه بأي حتف كان ، أدخله الجنة وإن رجعه رجعه مغفوراً له مستجابًا له . ومن زار أخاه المسلم فله بكل خطوة حتى يرجع عتق مائة ألف رقبة ومحو مائة ألف سيئة ويكتب له بها مائة ألف درجة » . قال فقلنا لأبي هريرة : أوليس قد قال رسول اللَّه ﷺ: «من أعتق رقبة فهي فكاكه من النار ؟» قال : نعم ويرفع له بسائرهم في كنوز العرش عند ربه . ومن تعلم القرآن ابتغاء وجه اللَّه وتفقه في دين اللَّه كان له من الثواب مثل جميع ما أعطي الملائكة والأنبياء والرسل . ومن تعلم القرآن رياءً وسمعة ليماري به السفهاء أو يباهي به العلماء أو يطلب به الدنيا بدد اللَّه عظامه يوم القيامة وكان من أشد أهل النار عذابًا ولا يبقي فيها نوع من أنواع العذاب إلا عذب به لشدة عذاب اللَّه وسخطه . ومن تعلم العلم وتواضع في العلم وعلمه عباد اللَّه يريد بذلك ما عند اللَّه لم يكن في الجنة أفضل ثوابًا ولا أعظم منزلة منه ولم يكن في الجنة منزلة ولا درجة رفيعة نفيسة إلا وله فيها أوفر نصيب وأوفر المنازل . ألا وإن العلم أفضل العبادة ، وملاك الدين الورع وإنما العالم من عمل بعلمه وإن كان قليل العلم فلا تحقرن من المعاصي شيئًا وإن صغر في أعينكم فإنه لا صغير مع الإصرار ولا كبير مع استغفار . ألا وإن اللَّه سائلكم عن أعمالكم حتى عن مس أحدكم ثوب أخيه فاعملوا عباد اللَّه إن العبد يبعث يوم القيامة على ما قد مات عليه وقد خلق اللَّه الجنة والنار فمن اختار النار على الجنة فأبعده اللَّه . ألا وإن اللَّه عز وجل أمرني أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا اللَّه فإذا قالوا عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على اللَّه . ألا وإن اللَّه لم يعد شيئًا مما نهى عنه إلا وقد بينه لكم

ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة . ألا وإن اللَّه جل ثناؤه لا يظلم ولا يجوز عليه ظلم وهو بالمرصاد ﴿ ليجزي الذين أساءوا بما عملوا ويجزي الذين أحسنوا بالحسنى﴾ فمن أحسن فلنفسه ومن أساء فعليها ﴿وما ربك بظلام للعبيد ﴾ .

يا أيها الناس : إنه قد كبرت سني ودق عظمي وانهد جسمي ونُعيت إليّ نفسي واقترب أجلي واشتقت إلى ربي . ألا وإن هذا آخر العهد مني ومنكم فما دمت حيًّا فقد تروني فإذا أنا مت فاللَّه خليفتي على كل مسلم .

والسلام عليكم ورحمة اللَّه وبركاته ».

ثم نزل فابتدره رهط من الأنصار قبل أن ينزل من المنبر وقالوا : أنفسنا فداك يا رسول اللَّه من يقوم بهذه الشدائد ؟ وكيف العيش بعد هذا اليوم ؟ فقال لهم : « **وأنتم فداكم أبي وأمي نازلت ربي في أمتي فقال لي : باب التوبة مفتوح حتى ينفخ في الصور ثم قال : من تاب قبل موته بجمعة تاب اللَّه عليه ثم قال: جمعه كثير من تاب قبل موته بيوم تاب اللَّه عليه . ثم قال : يوم كثير. ثم قال : من تاب قبل موته بساعة تاب اللَّه عليه . ثم قال : من تاب قبل أن يغرغر بالموت تاب اللَّه عليه** » ثم نزل فكانت آخر خطبة خطبها ﷺ .

رواه الحارث بن أبي أسامة .

٢٢٠٤ ـ وعن حسان بن جعدة قال : رأيت الحسن بن أبي الحسن دخل مسجد واسط يوم الجمعة وابن هبيرة يخطب على المنبر فصلى ركعتين ثم جلس .

رواه الحميدي حدثنا سفيان ، حدثنا حسان ، فذكره.

* * *

١٣ ـ بـــاب

التعجيل بصلاة الجمعة

إذا دخل وقتها وما جاء في الكلام بعد نزول الخطيب من المنبر

٢٢٠٥ ـ عن الزبير بن العوام رضي اللَّه عنه قال : كنا نصلي مع رسول اللَّه ﷺ ثم نبتدر الفيء فما يكون إلا موضع القدم أو القدمين[١] .

٢٢٠٥/ ١ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما : أنه راح إلى الجمعة فلما زالت الشمس خرج عليهم عمر بن الخطاب فجلس على المنبر فأخذ المؤذن في أذانه فلما سكت ، قام فحمد اللَّه وأثنى عليه[٢] .

رواه أحمد بن منيع بسند صحيح .

٢٢٠٦ ـ وعن سعد بن أبي وقاص رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ كان يصلي الجمعة حين ترفع[٣] الشمس[٤] .

رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف .

٢٢٠٧ ـ وعن الحكم بن عتيبة : أن الحجاج[٥] أخر الصلاة [في][٦]

---

(١) « مسند أبي يعلى » (٢/٦٨٠) و« المقصد العلي » (٣٥٧) .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٠٥) وعزاه لأحمد بن منيع .

(٣) في « المطالب » : « نزول » .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٠٧) وعزاه للحارث .

(٥) في « المطالب » : « رجلاً » .

(٦) ما بين المعكوفين من « المطالب » .

يوم الجمعة فقال له شيخ : واللّه لقد رأيت رسول اللّه ﷺ يصلي فما رأيته صنع كما تصنع أنت . قال فلما سمعته[1] يذكر رسول اللّه ﷺ قلت : كيف رأيت رسول اللّه ﷺ صنع ؟ قال : رأيته خرج حين زالت الشمس . وإذا الرجل أبو جحيفة[2] .

رواه أبو يعلى الموصلي ورجاله ثقات.

٢٢٠٨ ـ وعن أنس رضي اللّه عنه قال : كانت الصلاة تقام فيكلم الرجل النبي ﷺ في الحاجة تكون له يقوم بينه وبين القبلة فما يزال النبي ﷺ يكلمه فربما رأيت بعض القوم ينعس من طول قيام النبي ﷺ . ولم يذكر أن ذلك في الجمعة .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند الصحيح .

٢٢٠٩ ـ وفي رواية له « صحيحة » : كان رسول اللّه ﷺ ينزل من المنبر يوم الجمعة فيكلمه الرجل في الحاجة فيكلمه ثم ينتهي إلى مصلاه فيصلي.

٢٢١٠ ـ وفي رواية له عن أنس : أن القوم ذكروا له أن ثابتًا يحتبس عن المؤذن بعد الإقامة بعض الاحتباس . فقال : أقيمت الصلاة وخرج النبي ﷺ إلى المكتوبة فعرض له رجل فحدثه حتى نعس بعض القوم .

ورواه الطيالسي ، وأصحاب السنن الأربعة مختصراً وصححه الترمذي.

* * *

---

(١) في « المطالب » : « رأيته ذكر » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٠٦) وعزاه لأبي يعلى الموصلي .

١٤ ـ بـــاب

الزحام يوم الجمعة ، وفيمن أدرك من الجمعة ركعة وفيمن نام حتى كادت تفوته وفي القيلولة بعد الجمعة

٢٢١١ ـ عن سيار بن المعرور : سمعت عمر بن الخطاب رضي اللّٰه عنه يخطب وهو يقول : يا أيها الناس : إن رسول اللّٰه ﷺ بنى هذا المسجد ونحن معه والمهاجرون والأنصار فإذا اشتد الزحام فليسجد الرجل منكم على ظهر أخيه . ورأى قومًا يصلون في الطريق فقال : صلوا في المسجد .

رواه أبو داود الطيالسي وعنه أحمد بن حنبل .

رواه ابن أبي شيبة مختصراً ، وسيار : قال فيه : ابن المديني : مجهول. ووثقه ابن حبان ، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وروواه أصحاب السنن الأربعة من حديث أنس .

٢٢١٢ ـ وعن راشد بن سعد قال : رسول اللّٰه ﷺ : « **من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها**[١] **ومن فاتته الركعتان فليصل أربعًا** » .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند فيه ياسين الزيات ، وأبو يعلى بسند فيه الحجاج بن أرطاة .

والحاكم بسند فيه صالح بن أبي الأخضر ولفظه : « **من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى فإن أدركهم جلوسًا صلى أربعًا** » .

---

(١) ذكره ابن حجر إلى هذا الموضع في « المطالب العالية » (٦٣١) وعزاه لمسدد .

وعن الحاكم[(١)] رواه البيهقي في « الكبرى »[(٢)] .

ورواه مسلم ، وأبو داود ، والترمذي ، والنسائي بلفظ : **« من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة »**[(٣)] .

وابن ماجه ولفظه : **« من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى »**[(٤)] .

٢٢١٣ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : جاء رجل والنبي ﷺ يخطب يوم الجمعة فقال النبي ﷺ : **« يلهو أحدكم حتى إذا كادت الجمعة تفوته جاء يتخطى رقاب الناس يؤذيهم »** . فقال : ما فعلتُ يا نبي اللَّه ولكنني كنتُ راقدًا ثم استيقظت فقمت فتوضأت ثم أقبلت . فقال النبي ﷺ : **« أو يوم وضوء هذا »**[(٥)] .

رواه ابن أبي عمر ورجاله ثقات.

٢٢١٤ ـ وعن مصعب بن سعد قال : كان سعد رضي اللَّه عنه يقيل بعد الجمعة .

رواه مسدد موقوفًا بسند الصحيح .

٢٢١٥ـ وعن خبيب بن عبد الرحمن عن عمته أنيسة ـ وكانت قد حجت مع رسول اللَّه ﷺ ـ فقالت: كان رجالنا يجمعون مع عمر رضي اللَّه عنه ثم يرجعون وأرديتهم على رءوسهم يتبعون في الحيطان ثم يقيلون بعدها.

رواه مسدد بسند صحيح .

---

(١) الحاكم في « المستدرك » (١/ ٢٩١) .

(٢) راجع « السنن الكبرى » (٣/ ٢٠٢) .

(٣) « سنن الترمذي » (٥٢٤) والنسائي في « المجتبى » (١/ ٢٧٤) ، وابن ماجه في « السنن » (١١٢٢) وابن خزيمة (١٨٣٩) .

(٤) « سنن ابن ماجه » (١١٢١) .

(٥) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٣٠) وعزاه لابن أبي عمر ، وقال : فيه مقال.

كتاب صلاة الخوف

٢٢١٦ ـ عن حذيفة رضي اللَّه عنه قال : صلاة الخوف ركعتان وأربع سجدات فإن أعجله أمر فقد حل لك القتال والكلام[١] .

رواه أبو داود الطيالسي موقوفًا بسند رجاله ثقات .

٢٢١٧ ـ وعن أبي العالية الرياحي : أنَّ أبا موسى كان بالدار من أصبهان وكان بها يومئذ [كبير][٢] خوف [ولكن أحب أن[٣]] يعلمهم دينهم وسنة نبيهم فجعلهم[٤] صفين طائفة معها السلاح مقبلة على عدوها وطائفة من قدامه[٥] فصلَّى بالذين يلونه ركعة ثم نكصوا على أدبارهم حتى قاموا مقام الآخرين يتخلَّلونهم حتى قاموا وراءه فصلى بهم ركعة أخرى ثم سلم . فقام الذين يلونه والآخرون فصلوا ركعة ركعة ثم سلم بعضهم على بعض فتمت[٦] للإمام ركعتان في جماعة والناس ركعة ركعة[٧] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات إلا أنه منقطع بين أبي العالية وبين أبي موسى .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٥٦) وعزاه لأبي داود .

(٢) ما بين المعكوفين من « المطالب » .

(٣) ما بين المعكوفين من « المطالب » .

(٤) في « المطالب » : فجمعهم .

(٥) في « المطالب » : من ورائه .

(٦) في « المطالب : فتم .

(٧) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٥٤) وعزاه لأبي بكر .

كتاب صلاة العيدين

١ ـ بـــاب

الغسل والزينة للعيدين

٢٢١٨ ـ وعن محمد بن إسحاق قال : قلت لنافع : كيف كان ابن عمر رضي اللّه عنهما يصنع يوم العيد ؟ قال : [كان][١] يشهد صلاة الفجر مع الإمام ثم يرجع إلى بيته فيغتسل غسله من الجنابة ويلبس أحسن ثيابه ويتطيب بأحسن ما عنده ثم يخرج حتى يأتي المصلي فيجلس فيه حتى يجيئ الإمام فإذا جاء الإمام صلى معه ثم يرجع فيدخل مسجد النبي ﷺ فيصلي فيه ركعتين ثم يأتي بيته[٢] .

رواه الحارث بن أبي أسامة ورجاله ثقات والبيهقي مختصراً قال : وروينا في ذلك عن سلمة بن الأكوع ثم عن ابن المسيب وعروة بن الزبير.

٢٢١٩ ـ وعن جابر رضي اللّه عنه : أن رسول اللّه ﷺ كان يلبس برده الأحمر في العيدين والجمعة[٣] .

رواه مسدد والحاكم ، وعنه البيهقي[٤] وفي سندهم الحجاج بن أرطاة . وسيأتي في باب لباس الأحمر.

---

(١) ما بين المعكوفين من « المطالب العالية » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٦٧) وعزاه للحارث .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٢١) وعزاه لمسدد .

(٤) « السنن الكبرى » (٣/ ٢٨٠) .

٢ ـ بـــاب
التكبير ووقته وصفته ورفع الصوت به والإكثار منه

٢٢٢٠ ـ عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما : أنه كان يكبر يوم النفر ويأمر من حوله أن يكبروا ولا يريد بذلك إلا قول اللَّه تعالى : ﴿**واذكروا الله في أيام معدودات**﴾ أو ﴿**فإذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله**﴾[١] .

رواه مسدد موقوفًا ورجاله ثقات ، ورواه ابن ماجه مرفوعًا بسند ضعيف من حديث سعد القرظ .

٢٢٢١ ـ وعن نافع : أن ابن عمر رضي اللَّه عنهما كان يغدو إلى العيد من المسجد يرفع صوته بالتكبير حتى يأتي المصلى ويكبر حتى يأتي الإمام[٢] .

رواه مسدد موقوفًا ورجاله ثقات ، وأبو داود وابن ماجه مختصراً ، ورواه الحاكم وعنه البيهقي وقال : روى الشافعي بإسناده عن جماعة من التابعين : أنهم كانوا يكبرون ليلة الفطر في المسجد يجهرون به . وعن جماعة منهم جهرهم به عند الغدو إلى المصلى .

٢٢٢٢ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما : أنه كان يكبر من غداة عرفة إلى آخر أيام التشريق ، وكان لا يكبر في المغرب ، وكان تكبيره : اللَّه

---

(١) وأورد ابن حجر في « المطالب العالية » نحوه برقم (٦٦٨) وعزاه لمسدد .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٦٩) وعزاه لمسدد .

أكبر كبيرًا ، اللَّه أكبر كبيرًا ، اللَّه أكبر كبيرًا والحمد للَّه[1] اللَّه أكبر وأجل ، اللَّه أكبر على ما هدانا[2] .

رواه مسدد موقوفًا ورجاله ثقات ، وأحمد بن حنبل ، والحاكم ، والبيهقي.

* * *

(١) في الأصل : « وللَّه الحمد » والتصويب من « المطالب » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٧١) وعزاه لمسدد .

٣ - بــاب
المشي إلى العيدين
وما جاء في الأكل والإمساك قبل صلاة الفطر

٢٢٢٣ - عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قال : كان رسول اللَّه ﷺ يأتي العيد ماشيًا . وزاد فيه غيره عن أبيه قال : رأيت رسول اللَّه ﷺ يأتي العيد يرجع في طريق ويأخذ في آخر[١] .

رواه إسحاق بسند ضعيف لضعف خالد بن إلياس . ورواه البخاري من حديث جابر ، والترمذي من حديث ابن عمر ، وأبي هريرة ، وابن ماجه من حديث سعد القرظ .

٢٢٢٤ - وعن نافع قال : لم يكن ابن عمر يطعم يوم الفطر حتى يرجع من المصلى[٢] .

رواه مسدد موقوف بسند الصحيح .

٢٢٢٥ - ورواه ابن ماجه مرفوعًا بلفظ : لا يغدو يوم الفطر حتى يغدي أصحابه من صدقة الفطر .

والحاكم وعنه البيهقي بلفظ : أن ابن عمر كان يوم الأضحى يخرج إلى المصلى ولا يطعم شيئًا[٣] .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » نحوه (٦٦٦) وعزاه لإسحاق .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٧٢) وعزاه لمسدد .

(٣) « السنن الكبرى » (٢/ ٢٨٣) .

٢٢٢٦ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه قال : كان رسول اللَّه ﷺ يطعم يوم الفطر قبل أن يخرج ولا يصلي قبل الصلاة فإذا انصرف صلى ركعتين[١] .

رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف ، وأبو يعلى واللفظ له ، وأحمد بن حنبل وفي سنديهما : عبد اللَّه بن محمد بن عقيل .

ورواه البخاري ، والترمذي من حديث أنس بن مالك.

والترمذي وابن ماجه والبيهقي من حديث بريدة بلفظ : كان رسول اللَّه ﷺ إذا كان يوم الفطر لم يخرج حتى يأكل شيئًا ، وإذا كان يوم الأضحى لم يأكل شيئًا حتى يرجع ، وكان إذا رجع أكل من كبد أضحيته .

* * *

(١) ذكره نحوه أبو يعلى في «المسند» (١٣٤٧) و «المقصد العلي» (٢٧٤) .

٤ ـ بــاب
ترك الأذان والإقامة للنافلة
وما جاء في صلاة العيد قبل الخطبة

٢٢٢٧ ـ عن سليمان بن الربيع العدوي قال : لقينا عمر بن الخطاب فقلنا له : إن عبد اللَّه بن عمرو حدثنا بكذا وكذا . فقال عمر : عبد اللَّه بن عمرو أعلم بما يقول . قالها ثلاثًا . ثم نودي بالصلاة جامعة . فاجتمع الناس إليه فخطبهم عمر فقال : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **لا تزال طائفة من أمتي على الحق حتى يأتي أمر اللَّه** »(١) .

رواه أبو داود الطيالسي ، ورواه مسلم في « صحيحه » من حديث جابر ابن عبد اللَّه ، ومن حديث جابر بن سمرة .

٢٢٢٨ ـ وعن رجل : أن أبا بكر وعمر رضي اللَّه عنهما كانا يصليان العيد قبل الخطبة(٢) .

رواه مسدد وأصله في « صحيح مسلم » من حديث ابن عباس.

٢٢٢٩ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه قال : كانت الصلاة في العيدين قبل الخطبة(٣) .

رواه أحمد بن منيع بسند الصحيح .

---

(١) ذكر ابن حجر معناه عن أبي الأسود الدؤلي في « المطالب » (٤٤١٧ ، ٤٤١٨) وعزاه في الموضع الأول لإسحاق وأبي يعلى ، وعزاه في الموضع الثاني لأبي يعلى وأبي داود الطيالسي .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٧٤) وعزاه لمسدد .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٧٦) وعزاه لأحمد بن منيع .

٢٢٣٠ - وعن أبي إسحاق حدثني رجل : أنه رأى النبي ﷺ يصلي يوم الفطر بين الحجرين . وقد نعتهما أبو إسحاق : حديث يباع الطعام[١] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة .

* * *

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٧٥) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

٥ ـ بـاب
التكبير في صلاة العيدين
والقراءة فيها وما جاء في الصلاة[١] قبلها وبعدها

٢٢٣١ ـ عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال : التكبير في الفطر يكبر واحدةً يفتتح بها الصلاة ثم يكبر خمسًا ، ثم يقرأ ، ثم يكبر فيركع ، ثم يقوم فيكبر خمسًا ، ثم يقرأ ثم يكبر فيركع[٢] .

رواه مسدد موقوفًا ورجاله ثقات.

٢٢٣٢ ـ رواه الحارث من طريق عطاء وعمار بن أبي عمار عن ابن عباس قال أحدهما : كان يكبر في العيد ثلاث عشرة تكبيرة : سبعًا في الأولى وستًا في الآخرة[٣] .

وقال الآخر : كان يكبر ثنتي عشرة تكبيرة : سبعًا في الأولى ، وخمسًا في الآخرة.

٢٢٣٣ ـ ورواه الحاكم من طريق عطاء قال : كان ابن عباس يكبر في العيدين ثنتي عشرة تكبيرة : سبع في الأولى ، وخمس في الآخرة.

٢٢٣٤ ـ ومن طريق عمار مولى بني هاشم عن ابن عباس : أنه كبر في العيدين في الركعة الأولى سبعًا ثم قرأ وكبر في الثانية خمسًا.

---

(١) كلمة « الصلاة » مكررة بالأصل .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٧٧) وعزاه لمسدد .

(٣) راجع المصدر السابق.

وروى البيهقي في « سننه » الطريقين عن الحاكم هكذا.

٢٢٣٥ ـ وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما : أن رسول اللَّه ﷺ كان يكبر في العيد سبع تكبيرات في الأولى وخمسًا في الآخرة[١] .

رواه الحارث بسند ضعيف لضعف عبد اللَّه بن عامر الأسلمي .

وله شاهد من حديث سعد القرظ : رواه الدارمي ، وابن ماجه ، والحاكم.

ورواه أبو داود وابن ماجه من حديث عائشة .

وابن الجارود من حديث عبد اللَّه بن عمرو .

والترمذي وحسنه من حديث عمرو بن عوف.

قال : والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم . قال : وهكذا روي عن أبي هريرة : أنه صلى بالمدينة نحو هذه الصلاة . وهو قول أهل المدينة ، وبه يقول مالك بن أنس ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحاق .

وروي عن عبد اللَّه بن مسعود أنه قال في التكبير في العيدين : تسع تكبيرات : في الركعة الأولى خمسًا قبل القراءة ، وفي الركعة الثانية يبدأ بالقراءة ثم يكبر أربعًا مع تكبيرة الركوع . قال : وقد روي عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ نحو هذا وهو قول أهل الكوفة ، وبه يقول سفيان الثوري.

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٧٨) وعزاه للحارث وقال بدل : « الآخرة» . «الثانية».

٢٢٣٧ ـ وعن عمارة بن زاذان قال : كنا عند ثابت البناني وعنده شيخ فذكرنا ما يقرأ في العيدين . فقال الشيخ[١] : صحبت أنس بن مالك إلى الزاوية يوم عيد[٢] وإذا مولى لهم يصلي بهم فقرأ بـ : ﴿ **سبح اسم ربك الأعلى** ﴾ ، ﴿ **والليل إذا يغشى** ﴾ قال أنس : لقد قرأ بالسورتين اللتين قرأ بهما رسول اللّه ﷺ[٣] .

رواه الطيالسي ، وأبو يعلى بسند ضعيف لجهالة التابعي.

٢٢٣٨ ـ وعن سمرة بن جندب رضي اللّه عنه قال : كان رسول اللّه ﷺ يقرأ في العيدين بـ : ﴿ **سبح اسم ربك الأعلى** ﴾ و ﴿ **هل أتاك حديث الغاشية** ﴾ .

رواه مسدد ، وأحمد بن حنبل ورجاله ثقات.

وأبو داود وابن ماجه إلا أنهما جعلا بدل العيدين الجمعة .

ورواه الحاكم وعنه البيهقي وقال : ليس هذا مع حديث أبي واقد من اختلاف الحديث ولكن هذا يحكي قراءة كانت في عيد ، وهذا يحكي قراءة كانت في عيد غيره وقد كانت أعياد على عهد رسول اللّه ﷺ فيكون هذا صادقًا أنه قرأ بما ذكر في العيد ويكون هذا صادقًا أنه قرأ بما ذكر في العيد . قاله الشافعي رحمه اللّه في رواية حرملة.

٢٢٣٩ ـ وعن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال : كان رسول اللّه ﷺ يقرأ في العيدين في الركعة الأولى : بفاتحة الكتاب و﴿ **سبح اسم ربك**

---

(١) لفظ : « الشيخ » ليست في « المطالب .

(٢) في « المطالب : « العيد » .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٧٩) وعزاه للطيالسي .

الأعلى﴾ وفي الثانية : بفاتحة الكتاب و**﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾** .

رواه عبد بن حميد ومحمد بن يحيى بن أبي عمر ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وابن ماجه من طريق موسى بن عبيدة الربذي إلا أن ابن ماجه لم يذكر فاتحة الكتاب.

لكن المتن له شاهد من حديث النعمان بن بشير ، رواه مسلم في «صحيحه» وأصحاب السنن الأربعة .

٢٢٤٠ ـ وعن سعد بن إبراهيم عن عمه قال : خرجت[١] مع كعب بن عجرة يوم العيد فلم يصل قبلها فلما صلينا رأى الناس عنقًا واحدًا ينطلقون إلى المسجد فقال : ما يصنع هؤلاء ؟ قلت : ينطلقون إلى المسجد[٢] . فقال: إن هذا لبدعة وتلك[٣] السنة[٤] .

رواه أبو داود الطيالسي بسند ضعيف وفي إسناده راوٍ لم يسم.

٢٢٤١ ـ وعن عطاء بن السائب : أن ميسرة كان يصلي قبل الإمام يوم العيد : فقلت : أليس كان علي رضي اللَّه عنه يكره الصلاة قبلها ؟ قال : بلى[٥] .

رواه مسدد ورجاله ثقات.

٢٢٤٣ ـ وعن العلاء بن بدر قال : خرج علي رضي اللَّه عنه في يوم عيد فرأى ناسًا يصلون فقال : يا أيها الناس قد شهدنا نبي اللَّه ﷺ في مثل

---

(١) في « المطالب » : « خرجنا » .

(٢) عبارة : « فقال : ما يصنع هؤلاء ؟ قلت : ينطلقون إلى المسجد» . ليست في المطالب.

(٣) في الأصل : « ترك » والتصويب من « المطالب » .

(٤) « المطالب » (٦٨٠) وعزاه لأبي داود الطيالسي .

(٥) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٨١) وعزاه لمسدد .

هذا اليوم فلم يكن أحد يصلي قبل العيد أو قبل النبي ﷺ فقال رجل : يا أمير المؤمنين ألا تنهي الناس أن يصلوا قبل خروج الإمام ؟ فقال: لا[1] أريد أن أنهى عبداً إذا صلي ولكن نحدثهم بما شهدنا من النبي ﷺ أو كما قال[2].

رواه إسحاق بن راهويه واللفظ له ، والبزار وساقه أتم وقال : فيه من لا نعرفه .

٢٢٤٣ ـ وعن أيوب قال : رأيت أنس بن مالك والحسن رضي اللَّه عنهما يصليان يوم العيد قبل خروج الإمام[3] : قال : ورأيت محمد بن سيرين جاء فجلس ولم يصل رواه أبو يعلى .

قال البيهقي في « سننه » : روينا عن سعيد بن المسيب : أنه كان يصلي يوم العيد قبل أن يصلي الإمام.

وعن عروة بن الزبير : أنه كان يصلي يوم الفطر قبل الصلاة وبعدها في المسجد.

وعن القاسم بن محمد: أنه كان يصلي قبل أن يغدو إلى المصلى أربع ركعات.

وعن محمد بن سيرين : أنه كان يصلي بعد العيد ثمان ركعات . وكره الصلاة قبلها وبعدها جماعة ، وكرهها قبلها ولم يكرهها بعدها بعضهم وكرهها بعضهم في المصلى ولم يكرهها في المسجد وفي بيته.

ويوم العيد كسائر الأيام والصلاة مباحة إذا ارتفعت الشمس حيث كان المصلي .

وباللَّه التوفيق.

---

(١) في الأصل : « ألا » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٦٥) وعزاه لإسحاق.

(٣) « مسند أبي يعلى » (٤١٩٣) ، و« المقصد العلي » (٣٧٥) ، و« المطالب العالية » (٦٨٢).

٦ ـ بـــاب

الخطبة يوم العيد على الراحلة وما يخطب به

٢٢٤٤ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ خطب يوم العيد على راحلته[١] .

رواه أبو يعلى ورجاله ثقات . وأصله في الصحيح من حديث جابر، وابن عباس ، وأبي بكرة وغيرهم.

ومن حديث المغيرة بن شعبة رواه الحاكم وعنه البيهقي وقال : روينا عن أبي جميلة : أنه رأى عثمان بن عفان ، وعليًّا ، والمغيرة بن شعبة خطب يوم العيد على راحلته .

٢٢٤٥ ـ وعن شداد مولى عياض عن وابصة قال أبو عثمان عمرو ـ يعني ابن معبد إن شاء اللَّه : ـ أنه كان يقوم في الناس يوم الأضحى أو يوم الفطر فيقول : إني شهدت رسول اللَّه ﷺ في حجة الوداع وهو يقول : «**أي يوم هذا ؟** » قال الناس : يوم النحر . قال : « **وأي شهر هذا ؟** » [قالوا : شهر حرام][٢] . ثم قال : « **أي بلد هذا ؟** » قالوا : هذه البلدة . قال : « **فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم**[٣] **حرمة**[٤] **يومكم هذا في شهركم هذا**

---

(١) « مسند أبي يعلى » (١١٨٢) و« المقصد العلي » (١٧٣) .

(٢) ما بين المعكوفين موضعه بياض وأضفته من « المطالب » .

(٣) في « المطالب » : « عليكم حرام » .

(٤) في « المطالب : « كحرمة » .

في بلدكم هذا إلى يوم [القيامة][1] » قال : « اللهم هل بلغت ؟ يبلغ[2] الشاهد الغائب »[3] قال وابصة : نشهد عليكم كما أشهد علينا .

٢٢٤٦ ـ قال عمرو بن عثمان حدثنا أبو سلمة الخزاعي أن جعفر بن برقان[4] حدثهم في هذا الحديث : أن سالم بن وابصة قام على نهر بالرقة[5] . فذكر حديث وابصة بهذا . فقال وابصة : نشهد عليكم كما أشهد علينا فأوعيتم ونحن نبلغكم[6] .

رواه أبو يعلى .

وله شاهد من حديث ابن عمرو وغيره .

وسيأتي في كتاب الحج .

* * *

---

(١) في « المطالب » : « تلقونه » .

(٢) في « المطالب » : « فليبلغ » .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب » (١٧٥١) وعزاه لأبي يعلى .

(٤) في « المطالب » : « جعفر بن مروان وهو تحريف » .

(٥) في « المطالب » : « صلى بهم بالرقة » ، وكذا في « المقصد العلي » أيضًا.

(٦) « مسند أبي يعلى » (١٥٩٠) ، و« المقصد العلي » (٨١٩) و« المطالب » (١٧٥٢) .

٧ ـ بـــاب
خروج النساء إلى العيد
وما يفعل إذا اجتمع عيد وجمعة في يوم واحد وفضل ذلك

٢٢٤٧ ـ عن طلحة بن مصرف اليامي عـــن أخت عبـد اللَّه بـــن رواحة عن النبي ﷺ قال: «**وجب الخروج على كل ذات نطاق**» يعني في العيدين[١].

رواه أبو داود الطيالسي ، ومسدد ، وأبو يعلى ، وأحمد بن حنبل[٢] ، والحاكم ، والبيهقي[٣] وأصله في «الصحيحين» وغيرهما من حديث أم عطية.

٢٢٤٨ ـ ورواه ابن أبي شيبة ، وأحمد بن منيع ، والترمذي وصححه، والنسائي ، وابن ماجه من حديث ابن عباس.

قال الترمذي : وقد ذهب بعض أهل [العلم][٤] إلى هذا الحديث ورخص للنساء في الخروج إلى العيدين . وكرهه بعضهم . .

وروي عن عبد اللَّه بن المبارك أنه قال : أكره اليوم الخروج إلى العيدين فإن أبت المرأة إلا أن تخرج فليأذن لها زوجها أن تخرج في أطمارها ولا تزين فإن أبت أن تخرج كذلك فللزوج أن يمنعها عن الخروج.

---

(١) « مسند أبي يعلى » (٧٥١٢) ، و« المقصد العلي » (٣٧٦) .

(٢) « المسند » (٣٥٨/٦) .

(٣) « السنن الكبرى » (٣٠٦/٣) .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة يقتضيها السياق.

ويروى عن عائشة قالت : لو رأى رسول اللّه ﷺ ما أحدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بني إسرائيل .

ويروى عن سفيان الثوري : أنه كره اليوم الخروج للنساء إلى العيد.

٢٢٤٩ ـ وعن وهب بن كيسان قال: اجتمع عيدان على عهد ابن الزبير قال : فأخر الخروج حتى تعالى النهار ثم خرج فخطب فأطال ثم نزل فصلى ركعتين ولم يصل للناس الجمعة. فعاب ذلك عليه ناس من بني أمية بن عبد شمس فذكر ذلك لابن عباس. فقال: أصاب السنة. فذكروا ذلك لابن الزبير. فقال: رأيت عمر بن الخطاب إذا اجتمع على عهده عيدان صنع هكذا.

رواه مسدد ورجاله ثقات ، ورواه النسائي في « الصغرى » باختصار.

ورواه ابن ماجه من حديث : ابن عباس وابن عمر . والنسائي من حديث : زيد بن أرقم . والحاكم وصححه من حديث : عبد اللّه بن السائب . والبيهقي من حديث : عثمان بن عفان.

٢٢٥٠ ـ وعن عبد الرحمن بن عثمان التيمي رضي اللّه عنه قال : رأيت النبي ﷺ يوم عيد قائمًا في السوق ينظر إليه الناس[١] .

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل وزاد: والناس يمرون ـ وإسنادهما حسن.

٢٢٥١ ـ وعن حنش قال : قيل لعلي : إن ناسًا لا يستطيعون الخروج منهم من به علة ومنهم من يبعد عليه المسجد . فقال : صلوها هنا وفي المسجد صلوا أربعًا : ركعتين للسنة وركعتين للخروج[٢] .

رواه أحمد بن منيع وحنش ضعيف.

---

(١) « مسند أبي يعلى » (٩٣٥) و « المقصد العلي » (٣٧٧) .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٧٠) وعزاه لأحمد بن منيع .

كتاب صلاة الكسوف

١ ـ بـــاب

انكساف الشمس والقمر وصفة صلاتهما

٢٢٥٢ ـ عن أبي قلابة قال : انكسفت الشمس على عهد رسول اللَّه ﷺ فقال رسول اللَّه ﷺ : « **صلوا كأحدث صلاةٍ صليتموها من المكتوبة** »[١] .

رواه مسدد مرسلاً .

٢٢٥٣ ـ وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى حدثني فلان وفـلان عن رسول اللَّه ﷺ قال : « **إن الشمس والقمر آيتان من آيات اللَّه فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة** »[٢] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورواه أحمد بن حنبل من حديث محمود بن لبيد.

٢٢٥٤ ـ وعن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه قال : كسفت الشمس فصلى علي للناس بدأ فقرأ ﴿يسٓ﴾ أو نحوها ثم كبر نحو من قدر السورة ثم رفع رأسه فقال : سمع اللَّه لمن حمده . ثم قام قدر السورة يدعو ويكبر ثم ركع قدر قراءته أيضًا ثم قال : سمع اللَّه لمن حمده ثم قام أيضًا قدر السورة ثم ركع قدر ذلك أيضًا حتى ركع أربع ركعات ثم قال : سمع اللَّه لمن حمده ثم سجد ثـم قـام فـي الركعـة الثانية ففعـل كفعلـه في

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٥٨) وعزاه لمسدد.

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٥٧) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

الركعة الأولى ثم جلس يدعو ويرغب حتى انكشفت الشمس ثم حدثهم أن رسول اللَّه ﷺ كذلك فعل.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل والبيهقي وقال : من أصحابنا من ذهب إلى تصحيح الأخبار الواردة في هذه الأعداد وأن النبي ﷺ فعلها مرات مرة ركوعين في كل ركعة ، ومرة ثلاث ركوعات في كل ركعة ، ومرة أربع ركوعات في كل ركعة . فأدى كل منهم ما حفظ وأن الجميع جائز وأنه ﷺ كان يزيد في الركوع إذا لم ير الشمس قد تجلت . ذهب إلى هذا إسحاق بن راهويه ومن بعده محمد بن إسحاق بن خزيمة وأبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب الضبعي وأبو سليمان الخطابي واستحسنه أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر صاحب الخلافيات . والذي اختاره الشافعي من الترجيح أصح واللَّه أعلم .

٢٢٥٥ ـ وعن أبي شريح الخزاعي قال : كسفت الشمس في عهد عثمان بن عفان وبالمدينة عبد اللَّه بن مسعود فخرج عثمان فصلى بالناس تلك الصلاة ركعتين وسجدتين في كل ركعة ثم انصرف عثمان ودخل داره وجلس عبد اللَّه بن مسعود إلى حجرة عائشة وجلسنا إليه فقال : إن رسول اللَّه ﷺ كان يأمرنا بالصلاة عند كسوف الشمس أو القمر قال : « **فإذا رأيتموه قد أصابهما**(١) **فافزعوا إلى الصلاة فإنها إن كانت الذي تحذرون كانت وأنتم على غير غفلة وإن لم تكن**(٢) **كنتم قد أصبتم خيراً أو كسبتموه**»(٣) .

رواه أبو يعلى ، وأحمد بن حنبل ، والبيهقي.

---

(١) في الأصل : « أصابتهما » والتصويب من « المقصد العلي » .

(٢) عبارة : « وإن لم تكن » ليست في « المقصد العلي » .

(٣) « مسند أبي يعلى » (٥٣٩٤) و « المقصد العلي » (٣٧٨) .

٢ ـ بـــاب
الجهر والإسرار بالقراءة
في صلاة الكسوف والخطبة بعدها

٢٢٥٦ ـ عن عبد الرحمن بن سمرة رضي اللَّه عنه قال : بينما أنا أرمي بأسهم في حياة رسول اللَّه ﷺ كسفت الشمس فنبذتهن وقلت : لأنظر ما أحدث لرسول اللَّه ﷺ لكسوف الشمس اليوم فانتهيت إليه وهو رافع يديه يسبح ويحمد ويهلل ويكبر ويدعو حتى حُسر عن الشمس فقرأ سورتين وركع ركعتين .

رواه مسدد والنسائي في « الصغرى » مختصراً ورجاله ثقات . وأصله في « صحيح البخاري » من حديث عائشة .

٢٢٥٧ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : صليت خلف رسول اللَّه ﷺ صلاة الكسوف فلم أسمع منه فيها حرفًا[١] .

رواه أبو يعلى ، والبيهقي بسند فيه ابن لهيعة .

٢٢٥٩ ـ وعن ثعلبة بن عباد عن سمرة بن جندب قال : قام يومًا خطيبًا فذكر في خطبته حديثًا عن رسول اللَّه ﷺ قال : بينما أنا وغلام من الأنصار نرمي غرضين لنا على عهد رسول اللَّه ﷺ إذا طلعت الشمس

---

(١) « مسند أبي يعلى » (٢٧٤٥) و « المقصد العلي » (٣٧٩) ، وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٥٩) وعزاه لأبي يعلى .

فكانت في عين الناظر قيد رمح أو رمحين من الأفق فاسودت حتى أضاءت كأنها تنصعه . قال : فقال أحدنا لصاحبه انطلق إلى مسجد رسول اللَّه ﷺ ليحدثن له شأن هذه الشمس اليوم في أمته حديثًا . قال : فدفعنا إلى المسجد فوافقنا رسول اللَّه ﷺ حين خرج للناس . قال : فاستقام فصلى بنا كأطول ما قام في صلاة قط ما نسمع له صوتًا ثم ركع ثم سجد بنا كأطول ما سجد بنا في صلاة ما نسمع له صوتًا ثم ركع ثم سجد بنا كأطول ما سجد بنا في صلاة ما نسمع له صوتًا ثم قام ففعل مثل ذلك في الركعة الثانية ثم جلس فوافى جلوسه تجلي الشمس فسلم وانصرف وحمد اللَّه وأثنى عليه وشهد أن لا إله إلا اللَّه وشهد أن محمداً عبده ورسوله ثم قال : « **يا أيها الناس إنما أنا بشر رسول أذكركم اللَّه إن كنتم تعلمون أني قصرت عن شيء من تبليغ رسالات ربي لما أخبرتموني** » . فقال الناس : نشهد أنك قد بلغت رسالات ربك ونصحت لأمتك وقضيت الذي عليك . ثم قال : « **أما بعد فإن رجالاً يزعمون أن كسوف هذه الشمس وكسوف هذا القمر وزوال هذه النجوم عن مطالعها لموت رجال عظماء من أهل الأرض وإنهم قد كذبوا ولكنها آيات اللَّه عز وجل يعتبر بها عباده لينظر من يحدث له منهم توبة وإني واللَّه لقد رأيت ما أنتم لاقون من أمر دنياكم وآخرتكم منذ قمت أصلي وإنه واللَّه ما تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابًا أحدهم الأعور الدجال ممسوح عين اليسرى كأنها عين أبي يحيى - شيخ من الأنصار - بينه وبين حجرة عائشة حينئذ وإنه متى يخرج فإنه سوف يزعم أنه اللَّه فمن آمن به وصدقه واتبعه فليس ينفعه عمل صالح من عمل سلف وإنه سيظهر على الأرض كلها غير الحرم وبيت المقدس وإنه يسوق المسلمين إلى بيت المقدس فيحصرون حصراً شديداً ويزلزلون زلزالاً شديداً قال الأسود : تسع عشرة ظني أنه حدثني : أن عيسى ابن مريم يصبح فيهم فيهزمه اللَّه عز وجل وجنوده حتى أن أصل الحائط أو جذع الشجر لينادي يا مؤمن هذا كافر مستتر بي تعال فاقتله ، ولن يكن**

ذلك كذلك حتى تروا أموراً عظاماً يتعالم[1] شأنها في إنسكم وتسألون نبيكم هل كان نبيكم عليه السلام ذكر لكم منها ذكراً حتى تزول جبال عن مراتبها . قال : ثم على أثر ذلك القبض ثم قبض أصابعه . » ثم قال مرة أخرى : وقد حفظت مما قال فذكر هذا فما قدّم كلمة على منزلتها ولا أخّر أخرى .

رواه أبو يعلى ، وروى أصحاب السنن الأربعة قصة الكسوف فقط .

ورواه بتمامه أحمد بن حنبل وابن حبان في « صحيحه » والحاكم وعنه البيهقي .

* * *

(١) كذا ، ولعلها : « يتعاظم » .

كتاب صلاة الاستسقاء

١ ـ بـــاب

الإمام يخرج مبتذلاً متواضعًا متضرعًا، والدليل على أن السنة في صلاة الاستسقاء السنة في صلاة العيد وأنه يصليها ركعتين كما يصلي في العيد بلا أذان ولا إقامة في وقت صلاة العيد ومما جاء في دعاء الاستسقاء

٢٢٦٠ ـ عن عبد اللَّه بن كنانة قال : أرسلني أمير من الأمراء إلى ابن عباس أسأله عن صلاة الاستسقاء . فقال : خرج رسول اللَّه ﷺ متبذلاً متمسكنًا متضرعًا ـ أو قال : متواضعًا أو قالهما جميعًا ـ ولم يخطب خطبتكم هذه وصلى ركعتين كما كان يصلي في العيد.

رواه مسدد والبيهقي ، وأبو يعلى وعنه ابن حبان في « صحيحه » .

قال الذهبي : حديث عبد اللَّه بن كنانة مضطرب .

ورواه أصحاب السنن الأربعة باختصار ، وله شاهد في « الصحيحين » من حديث عبد اللَّه بن زيد .

٢٢٦١ ـ وعن سالم بن أبي الجعد قال : قال كعب بن مرة : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : وجاءه رجل فقال : استنصر اللَّه لمضر . فقال : «**ألمضر ؟ إنك لجريء** » فقال : يا رسول اللَّه استنصرت اللَّه فنصرك ، ودعوت اللَّه فأجابك . فرفع رسول اللَّه ﷺ يديه فقال : « **اللهم اسقنا غيثًا مغيثًا مريعًا**

طبقًا عاجلاً غير رائث نافعًا غير ضار » فأجيبوا فما لبثوا أن أتوه فشكوا إليه كثرة المطر وقال تهدمت البيوت . فرفع يديه فقال : **« اللهم حوالينا ولا علينا »** . فجعل السحاب يتقطع يمينًا وشمالاً .

رواه أحمد بن منيع ورجاله ثقات إلا أنه منقطع .

٢٢٦٢ ـ وعبد بن حميد متصلاً من طريق سالم بن أبي الجعد حدثنا شرحبيل بن السمط قال : قال مرة بن كعب ـ أو كعب بن مرة : ـ دعا رسول اللَّه ﷺ على مضر فقلت : يا رسول اللَّه قد أعطاك اللَّه واستجاب لك وإن قومك قد هلكوا فادع اللَّه لهم . فأعرض عني . فقلت : يا رسول اللَّه قد أعطاك اللَّه واستجاب لك وإن قومك قد هلكوا فادع اللَّه لهم أن يسقيهم . فقال : **« اللهم اسقنا غيثًا مغيثًا مريعًا مريئًا غدقًا طبقًا غير رائث نافعًا غير ضار »** . فما كانت إلا جمعة أو نحوها حتى مطرنا .

٢٢٦٣ ـ قال : وقال مرة بن كعب ـ أو كعب بن مرة : ـ حديثًا سمعته من رسول اللَّه ﷺ لله أبوك واحذر قال : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : **«أيما رجل مسلم أعتق رقبة مسلمة إلا كانت فكاكه من النار يجزي مكان كل عظم من عظامه عظمًا من عظامه ، وأيما رجل مسلم أعتق امرأتين مسلمتين إلا كانتا فكاكه من النار يجزي مكان كل عظم من عظامهما عظمًا من عظامه ، وأيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة**[١] **مسلمة كانت فكاكها من النار يجزي كل عظم منها عظمًا منها »** .

رواه الحاكم وعنه البيهقي من طريق عبد بن حميد .

ورواه أبو داود والنسائي وابن ماجه بنقص ألفاظ . وتقدم بعضه في كتاب الطهارة ، وسيأتي بعضه في كتاب العتق .

---

(١) مكررة في الأصل .

٢٢٦٤ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه قال : إني لقائم عند المنبر والنبي ﷺ يخطب إذ قال بعض أهل المسجد : يا رسول اللَّه حُبس المطر وهلكت المواشي فادع اللَّه أن يسقينا . فرفع رسول اللَّه ﷺ يداه وما نرى في السماء من سحاب فألف اللَّه بين السحاب فوثبنا حتى رأيت الرجل الشديد تهمه نفسه أن يأتي أهله . قال : فمطرنا سبعًا لا تنقطع حتى الجمعة الثانية ورسول اللَّه ﷺ يخطب فقال بعض القوم : يا رسول اللَّه ، تهدمت البيوت وحُبس السفار فادع اللَّه أن يرفعها عنا . فرفع يديه يقول : « **اللهم حوالينا ولا علينا** » . فتفرق مما فوق رءوسنا منها حتى كان في الليل يمطر ما حولنا ولا نمطر .

رواه أحمد بن منيع ، ورواه مسلم في « صحيحه » ، والنسائي مختصراً .

* * *

٢ ـ بـاب
ما يقال عند رؤية المطر
وما جاء في طلب الإجابة عند نزول الغيث وكشف غير العورة

٢٢٦٥ ـ عن شريح بن هانئ أن عائشة رضي اللَّه عنها أخبرته : أن رسول اللَّه ﷺ كان إذا رأى سحابًا مقبلاً من أفق من الآفاق ترك ما هو فيه، وإن كان في صلاته حتى يستقبله فيقول : « **اللهم إنا نعوذ بك من شر ما أرسلت به** » . فإن أمطر قال : « **اللهم سَقيًا نافعًا** » مرتين أو ثلاثة . وإن كشفه اللَّه ولا يمطر حمد اللَّه على ذلك .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات.

ورواه النسائي في « الصغرى » مختصراً.

والبخاري في « صحيحه » ولفظه : كان رسول اللَّه ﷺ إذا رأى المطر قال : « **اللهم صيبًا نافعًا** » .

وكذا رواه ابن حبان في « صحيحه » وهو مستدرك على شيخنا أبي الحسن.

٢٢٦٦ ـ وعن أبي أمامة رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال : « **تفتح أبواب السماء ويستجاب الدعاء في أربع مواطن : عند التقاء الصفوف في سبيل اللَّه عز وجل ، وعند نزول الغيث ، وعند إقامة الصلاة ، وعند رؤية الكعبة** » .

رواه[1] أبو يعلى ، والبيهقي بسند ضعيف لضعف عفير بن معدان ، وتدليس الوليد بن مسلم .

٢٢٦٧ ـ وعن أنس رضي اللّه عنه : أن رسول اللّه ﷺ كان يتمطر في أول مطرةٍ فينزع ثيابه إلا الإزار[2] .

رواه أبو يعلى بسند فيه يزيد الرقاشي.

* * *

(١) تكرر هذا اللفظ في الأصل .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٦١) وعزاه لأبي يعلى .

٣ ـ بـــاب
كراهة الاستسقاء بالأنواء[(١)]

٢٢٦٨ ـ وعن معاوية بن معاوية الليثي رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **يصبح الناس مجدبين فيأتيهم اللَّه برزق من عنده فيصبحون مشركين فيقولون مطرنا بنوء كذا وكذا** »[(٢)] .

رواه الطيالسي وعنه أحمد بن حنبل بسند حسن.

٢٢٦٩ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **إن اللَّه عز وجل ليصبح القوم بالنعمة ويمسيهم فيصبح طائفة منهم كافرين يقولون مطرنا بنوء كذا وكذا**»[(٣)] .

رواه الحميدي ورجاله ثقات.

والبيهقي في « الكبرى » ولفظه : « **إن اللَّه عز وجل ليبيت القوم بالنعمة ثم يصبحون وأكثرهم بها كافر يقولون مطرنا بنوء كذا وكذا** » .

٢٢٧٠ ـ وعن جابر بن سمرة رضي اللَّه عنه سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **ثلاث أخاف على أمتي : الاستقاء بالأنواء ، وحيف السلطان ، وتكذيب بالقدر** »[(٤)] .

---

(١) عبارة بالهامش لم أتبين قراءتها مضمونها رواة الأحاديث الواردين بالباب كما هي عادته في بعض الأحيان.

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٦٠) وعزاه لأبي داود.

(٣) راجع « مسند الحميدي » (٩٧٩) .

(٤) « مسند أبي يعلى » (٧٤٦٢) و « المقصد العلي » (٨٧٤) ، وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٦٢) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

رواه أحمد بن حنبل ، وابن أبي شيبة وعنه أبو يعلى الموصلي.

٢٢٧١ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي اللّٰه عنه قال : قال رسول اللّٰه ﷺ : « **لو أن اللّٰه حبس القطر عن الناس سبع سنين ثم أرسله أصبح طائفة به كافرين يقولون مطرنا بنوء المخرج** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وابن حبان في « صحيحه » من طريقه.

ورواه النسائي إلا أنه قال : « **خمس سنين** » .

* * *

٤ ـ بـــاب
الخروج من المظالم وغير ذلك مما يذكر

٢٢٧٢ ـ عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه ﷺ : **«قال ربكم عز وجل : لو أن عبادي أطاعوني لأسقيتهم المطر بالليل ولأطلعت عليهم الشمس بالنهار ولما أسمعتهم صوت الرعد»** .

رواه أبو داود الطيالسي وعنه أحمد بن حنبل ، وعبد بن حميد وزاد في آخره .

٢٢٧٣ ـ وقال رسول اللّه ﷺ : « **جددوا إيمانكم** » . قالوا : يا رسول اللّه وكيف نجدد إيماننا ؟ قال : « **أكثروا من قول : لا إله إلا اللّه** » .

وما زاده عبد بن حميد رواه الحاكم من طريق : صدقة بن موسى الدقيقي ومدار أسانيدهم عليه وهو ضعيف وقال الحاكم : صحيح الإسناد . كذا .

ورواه الطبراني بالزيادة .

٢٢٧٤ ـ وعن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال : رأيت رسول اللّه ﷺ في يوم مطير وهو يتقي بكساء عليه الطين إذا سجد .

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لتدليس محمد بن إسحاق.

* * *

كتاب النوافل

١ ـ بـــاب

فيمن صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة

٢٢٧٥ ـ عن أبي بردة رفع الحديث إلى النبي ﷺ قال : « **من صلى ثنتي عشرة ركعة في يوم بنى الله ـ أو بني له ـ بيتًا في الجنة** » .

رواه مسدد مرسلاً ورجاله ثقات.

٢٢٧٦ ـ عن أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة سوى الفريضة بنى الله له بيتًا في الجنة** » .

٢٢٧٧ ـ وعن أنس بن مالك رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **من صلى في يوم اثنتي عشرة ركعة حرم الله لحمه على النار** » وقال : ما تركتهن بعد .

رواه أبو يعلى ، ورواه مسلم في « صحيحه » ، وأصحاب السنن (الأربعة) من حديث أم حبيبة . والنسائي وابن ماجه من حديث أبي هريرة . والترمذي من حديث عائشة .

ورواه أبو يعلى من حديث علي بن أبي طالب . وسيأتي في باب السواك .

* * *

٢ ـ بـــاب
فيمن صلى أربع ركعات

٢٢٧٨ ـ وعن أبي أيوب رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ كان يستاك من الليل مرتين أو ثلاثًا إذا قام من الليل صلى أربع ركعات ولا يتكلم بشيء ، ولا يأمر بشيء ، ويسلم من كل ركعتين[١] .

رواه عبد بن حميد ، وأحمد بن حنبل بسند ضعيف لضعف أبي سورة. وله شاهد من حديث جابر ، وسيأتي في أول باب السواك وتقدم جملة أحاديث في الصوم والصلاة وحديث علي بن أبي طالب سيأتي في الدعاء في باب الأمر بالتضرع .

٢٢٧٩ ـ وعن يوسف بن عبد اللَّه قال : أتيت أبا الدرداء رضي اللَّه عنه في مرضه الذي مات فيه فقال : يا ابن أخي ما أقدمك إلى هذه البلاد ؟ وما عنَّاك إليها ؟ فقلت : ما عناني إلا صلة ما بينك وبين والدي[٢] . فقال أبو الدرداء : بئس ساعة الكذب هذه سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **من توضأ (فأحسن الوضوء)[٣] ثم قام فصلى ركعتين أو أربع ركعات مكتوبة أو غير مكتوبة أتم فيها الركوع والسجود ثم يستغفر اللَّه إلا غفر اللَّه له** »[٤] .

رواه أبو يعلى ، وأحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه.

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٠٩) وعزاه لعبد بن حميد .

(٢) العبارة في « المطالب » على النحو التالي : « صلة بيني وبينك وبين والدي » .

(٣) عبارة : فأحسن الوضوء ليست في « المطالب » .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٠٢) وعزاه لأبي يعلى الموصلي .

٣ ـ بـاب
فيمن صلى ركعتين

٢٢٨٠ ـ عن ابن مسعود رضي اللّه عنه : أنه دخل المسجد فأتى سارية فوقف إليها يصلي ورسول اللّه ﷺ في المسجد فقال النبـي ﷺ : « **تايـد**[١] **يا ابن مسعود**». وهو لا يسمعه فقرأ: ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾ ثم ركع وسجد، ثم قام في الركعة الثانية فقال النبي ﷺ : « **أخلص يا ابن مسعود** » . فقرأ: ﴿**قل هو الله أحد**﴾ ثم ركع وسجد وجلس . فقال النبي ﷺ : « **ادع يا ابن مسعود تجب ، وسل تعطه** » . وهو في ذلك لا يسمعه. فقال ابن مسعود: إني أسألك الرفيق الأعلى ، والنصيب الأوفى من جنات النعيم ، وأسألك الهدى والتقى والعفة والنهى ، والبشرى عند انقطاع الدنيا، وأسألك إيمانًا لا يبيد. وقرة عين لا تنفد ، وفرح لا ينقطع، وتوفيق الحمد ، ولباس التقوى ، وزينة الإيمان، ومرافقة نبيك محمد ﷺ في أعلى جنة. قال: فانطلق رجل فبشره[٢] .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وسيأتي له شاهد في أول قيام الليل.

٢٢٨١ ـ وعن مالك بن قيس قال : قدم عقبة بن عامر على معاوية وهو بإيلياء فلم يلبث أن خرج فطلب فلم يوجد ـ أو قال : طلبناه فلم نجده ـ فأتيناه[٣] فإذا هو يصلي ببراز من الأرض . قال : فقال : ما جاء بكم ؟ قالوا: جئنا لنحدث بك عهدًا أو نقضي من حقك . قال : فعندي جائزتكم،

---

(١) في « المطالب » : « نابذ ».

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٤٠٩٨) وعزاه لعبد بن حميد .

(٣) في « المقصد العلي » : « فتبعناه ».

كنا مع رسول اللّه ﷺ وكان على رجل منا رعاية الإبل [يومًا][1] فكان يومي أرعى فيه . قال : فروحت الإبل فانتهيت إلى النبي ﷺ وقد أطاف به أصحابه وهو يحدث . قال : فأهملت الإبل وتوجهت نحوه فانتهيت إليه وهو يقول: « **من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين ...**»[2] الحديث بطوله.

رواه أبو يعلى بسند ضعيف .

وتقدم في باب فضل الوضوء وإسباغه .

* * *

(١) ما بين المعكوفين سقط من الأصل وأثبته من « المقصد العلي » .

(٢) « مسند أبي يعلى » برقم (٧٢) ، و« المقصد العلي » (٤٠١) بأتم مما هنا .

٤ ـ بـاب
فيمن سجد للّه سجدة

وفيمن استحب الإكثار من الركوع والسجود وغير ذلك (فيه حديث أبي العالية وسيأتي في . . .) .

٢٢٨٢ ـ عن أبي ذر : أنه كان يركع ويسجد ويرفع ويسجد فعاب ذلك عليه رجل لا أعرفه . فقال : ما منها سجدة أو ركعة إلا رفعه اللَّه بها درجة وحط عنه بها خطيئة .

رواه مسدد ورجاله ثقات ، وابن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل ، والحاكم ، والبيهقي بلفظ :

٢٢٨٣ ـ قال : مررت بأبي ذر وهو بالربذة وأنا حاج فدخلت عليه منزله فرأيته يصلي يخف القيام قدر ما يقرأ : ﴿**إنا أعطيناك الكوثر**﴾ و﴿**إذا جاء نصر الله**﴾ ويكثر الركوع والسجود . فلما قضى صلاته قلت : يا أبا ذر رأيتك تخف القيام وتكثر الركوع والسجود . فقال : إني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **ما من عبد يسجد للَّه سجدة أو يركع له ركعة إلا حط اللَّه عنه بها خطيئة ورفع له بها درجة** » .

وسيأتي في آخر كتاب المواعظ من حديث أنس الطويل : « **يا أنس أكثر الصلاة بالليل والنهار تحبك حفظتك** » .

٢٢٨٤ ـ وعن سالم بن أبي الجعد قال : قيل لثوبان حدثنا عن رسول اللَّه ﷺ قال : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **ما من عبد يسجد للَّه**

سجدة إلا رفعه اللَّه بها درجة وحط عنه بها خطيئة » .

رواه أبو داود الطيالسي ومسدد واللفظ له ورجاله ثقات إلا أنه منقطع وهو في « صحيح مسلم » باختصار.

٢٢٨٥ ـ وعن زياد بن أبي زياد عن خادم ـ رجل أو امرأة ـ قال : كان رسول اللَّه ﷺ يقول : « **لك حاجة ؟** » حتى كان ذات يوم فقال : يا رسول اللَّه حاجتي ؟ قال : « **وما حاجتك ؟** » قال : حاجتي أن تشفع لي يوم القيامة. قال : « **ومن دلك على هذا ؟** » قال : ربي . قال : « **فأعني بكثرة السجود**»[1] .

رواه مسدد ، وأحمد بن حنبل وأبو داود الطيالسي.

وله شاهد من حديث أبي موسى الأشعري.

وسيأتي في الأدب في باب [. . . . . . .] .

٢٢٨٦ ـ وعن أبي فراس الأسلمي رضي اللَّه عنه قال : كان فتى منا يلزم رسول اللَّه ﷺ ويخف له في حاجته فخلا به رسول اللَّه ﷺ ذات يوم فقال : « **سلني أعطك** » . قال : ادع اللَّه أن يجعلني معك يوم القيامة . قال: « **فإني فاعل فأعني بكثرة السجود** » .

رواه أحمد بن منيع وفي سنده ابن لهيعة .

ورواه مسلم في « صحيحه » ، وأبو داود بغير هذا اللفظ ، والطبراني في « الكبير » .

٢٢٨٧ ـ وعن أبي العالية حدثني من سمع رسول اللَّه ﷺ يقول : «**لكل سورة حظها من الركوع والسجود**» . فقلت له : أنسيت من حدثك ؟

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٠٣) وعزاه لمسدد .

قال : لا وإني لأذكره وأذكر المكان الذي حدثني فيه .

رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » و« مصنفه » ، وأحمد ابن حنبل ، والحاكم والبيهقي ورجاله ثقات.

* * *

٥ - بــاب
صلاة التطوع
في البيت وما جاء في صلاة النافلة

(فيه حديث عمر بن الخطاب وتقدم في باب صلاة الفريضة في المسجد وحديث صهيب وسيأتي في السواك وحديث عمر أيضًا وتقدم في . . .).

٢٢٨٨ ـ وعن عروة قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم** » .

رواه مسدد مرسلاً بسند الصحيح .

ورواه مرفوعًا أحمد بن حنبل .

٢٢٨٩ ـ عن عروة عن عائشة رضي اللَّه عنها أن رسول اللَّه ﷺ كان يقول : « **صلوا في بيوتكم ولا تجعلوها عليكم قبوراً** » وفي سنده ابن لهيعة.

٢٢٩٠ ـ وعن زيد بن خالد رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ: « **صلوا في بيوتكم ولا تجعلوها قبوراً** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وعبد بن حميد ، وأبو يعلى وأحمد بن حنبل وأصله في « الصحيحين » من حديث ابن عمر ، وفي مسلم من حديث جابر ، وابن خزيمة من حديث أبي سعيد .

٢٢٩١ ـ وعن صهيب رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : «**صلاة الرجل تطوعًا حيث لا يراه الناس تعدل (صلاة على أعين**

الناس)[1] خمسًا وعشرين »[2] .

رواه أبو يعلى وفيه راوٍ لم يسم .

٢٢٩٢ ـ وعن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي اللّه عنهما قال : قال رسول اللّه ﷺ : « **صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورًا ، ولا تتخذوا بيتي عيدًا صلوا علي وسلموا فإن صلاتكم وسلامكم تبلغني أينما كنتم** »[3] .

رواه أبو يعلى ، وتقدم حديث عمر في كتاب الحيض.

٢٢٩٣ ـ وعن أبي أمامة رضي اللّه عنه قال : إنما كانت النافلة لرسول اللّه ﷺ . رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات.

٢٢٩٤ ـ وأبو يعلى مرفوعًا : « **من وضع الوضوء مواضعه ثم قعد قعد مغفورًا له ، فإن قام إلى الصلاة قام إلى فضيلة** » قال رجل : إلى نافلة . قال : لا . النافلة للنبي ﷺ خاصة .

ورواه أحمد بن حنبل موقوفًا ولفظه : « إذا وضعت الطهور مواضعه قعدت مغفورًا لك وإن قام يصلي كان له فضيلة وأجر ، وإن قعد قعد مغفورًا له » . فقال له رجل : يا أبا أمامة إن قام فصلى تكون له نافلة ؟ قال : لا . النافلة للنبي ﷺ . كيف تكون له نافلة وهو يسعى في الذنوب والخطايا تكون له فضيلة وأجر .

* * *

---

(١) عبارة : « صلاة على أعين الناس » . ضرب عليها بقلم الناسخ في أصل المخطوط وهي مثبتة بـ « المطالب » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٠٤) وعزاه لأبي يعلى .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » عن علي بن أبي طالب مرفوعًا (٥٣٥) وعزاه لأبي يعلى .

٦ ـ بـــاب

صلاة ركعتي الفجر وفضلها ومتى تصلي وما يقرأ به فيهما وأن لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر

(فيه حديث عائشة في الكتاب بعده، وحديث علي بن أبي طالب وتقدم في باب السدل في الصلاة، وحديث أبي هريرة وتقدم في باب غسل الجمعة).

٢٢٩٥ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : كان رسول اللَّه ﷺ إذا لم يكن جنبًا توضأ ثم صلى ركعتين ـ تعني ركعتي الفجر ـ ثم خرج إلى الصلاة .

رواه أبو داود الطيالسي بسند الصحيح .

٢٢٩٦ ـ وابن أبي شيبة وعنه ابن ماجه بلفظ : إذا توضأ صلى ركعتين ثم خرج إلى الصلاة .

٢٢٩٧ ـ وعن أبي يحيى : أنه أتى ابن عباس فقال له : يا أبا يحيى ألم تر أني نمت الليلة عن الوتر وأتاني ابن مخرمة وآخر معه فشغلاني عن الوتر فنمت حتى أصبحت فأيقظتني الجارية . فقلت لها : انظري هل طلعت الشمس ؟ فقالت : لا . فركعت ركعتي الفجر ثم قلت : انظري هل طلعت الشمس ؟ فقالت : لا . فصليت صلاة الفجر[١] .

رواه مسدد .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٤٥) وعزاه لمسدد .

٢٢٩٨ ـ وعن عبد الحكم : قال حدثنا أنس أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **عليكم بركعتي الفجر فإن فيهما الرغائب** »[(١)] .

رواه الحارث وله شاهد من حديث ابن عمر رواه أحمد بن حنبل والطبراني في « الكبير » ، وسيأتي في اللباس في باب جر الإزار .

ورواه أبو يعلى من حديث أبي هريرة وتقدم في باب غسل الجمعة .

٢٢٩٩ ـ وعن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه : أن النبي ﷺ كان يوتر عند الأذان ويصلي الركعتين عند الإقامة .

رواه الطيالسي ، ومسدد ، وابن أبي شيبة إلا أنهما قالا : عند الأذان الأول .

والحارث فذكره إلا أنه قال : ويصلي ركعتي الفجر عند الإقامة .

وابن ماجه بلفظ : كان النبي ﷺ يصلي الركعتين عند الإقامة ومدار هذه الأسانيد على الحارث الأعور وهو ضعيف .

٢٣٠٠ ـ وعن أبي محمد قال : رمقت ابن عمر شهرًا يقرأ في الركعتين قبل الصبح بـ : ﴿ **قل يا أيها الكافرون** ﴾ و﴿ **قل هو الله أحد** ﴾ فذكرت ذلك له فقال : رأيت رسول اللَّه ﷺ شهرًا أو خمسة وعشرين يومًا يقرأ في الركعتين قبل الصبح بـ : ﴿ **قل يا أيها الكافرون** ﴾ و ﴿ **قل هو اللَّه أحد** ﴾ فقال : « **إن أحدهما تعدل ثلث القرآن والأخرى بربع القرآن** » . ﴿ **قل هو اللَّه أحد** ﴾ بثلث القرآن و﴿ **قل يا أيها الكافرون** ﴾ بربع القرآن .

رواه مسدد ، وأبو يعلى وعنه ابن حبان في « صحيحه » .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٥٤٦) وعزاه للحارث .

٢٣٠١ ـ ورواه ابن أبي عمر ، ورجاله ثقات ولفظه : قرأ رسول اللَّه ﷺ في ركعتين قبل الفجر وركعتين بعد المغرب بضع وعشرين مرة أو بضع عشرة مرة ﴿ **قل يا أيها الكافرون** ﴾ و﴿ **قل هو الله أحد**﴾ . .

٢٣٠٢ ـ وابن أبي شيبة بلفظ: سمعت رسول اللَّه ﷺ أكثر من عشرين مرة يقرأ في الركعتين بعد المغرب والركعتين قبل الفجر بـ : ﴿ **قل يا أيها الكافرون** ﴾ و﴿ **قل هو الله أحد**﴾[1] .

ورواه الترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه باختصار .

• ٢٣٠٣ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : أسر رسول اللَّه ﷺ القراءة في الركعتين قبل الفجر، وكان يقرأ فيهما بـ : ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾ و﴿ **قل هو الله أحد**﴾[2] .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ، ورجاله ثقات.

٢٣٠٤ ـ وفي رواية له : كان رسول اللَّه ﷺ يقوم فيهما قدر ما يقرأ فاتحة الكتاب.

٢٣٠٥ ـ وفي رواية : كان رسول اللَّه ﷺ يخففها قالت : فأظنه كان يقوم فيهما بنحو من ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾ و﴿**قل هو الله أحد**﴾ .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وابن ماجه ، وابن حبان في « صحيحه » كلهم من طريق الجريري وقد اختلط بأخرة . وقد قيل : إن يزيد بن هارون إنما سمع منه بعد التغير. وأصله في «صحيح مسلم» وغيره من حديث أبي هريرة.

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٤٧) وعزاه لإسحاق.

(٢) نفس المرجع السابق.

٢٣٠٦ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : كان رسول اللَّه ﷺ يقرأ في صلاة الفجر في الركعة الأولى : ﴿**آمنا بالله وما أنزل إلينا**﴾ وفي الثانية : ﴿**ربنا إننا آمنا فاغفر لنا**﴾أو نحو ذا.

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لجهالة التابعي.

ورواه أبو داود في « سننه » وسكت عليه بلفظ آخر .

٢٣٠٧ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : كان رسول اللَّه ﷺ يقرأ في ركعتي الفجر في الركعة الأولى : ﴿**آمن الرسول**﴾ حتى يختمها وفي الركعة الثانية من آل عمران : ﴿**قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم**﴾[١] الآية.

رواه أبو يعلى من طريق ابن إسحاق وقد رواه بالعنعنة .

٢٣٠٨ ـ وعن عبد اللَّه بن عمرو رضي اللَّه عنهما أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر** » .

رواه ابن أبي شيبة ، وابن أبي عمر ، وعبد بن حميد ، والبزار ، والطبراني والحاكم ، والبيهقي، ومدار أسانيدهم على الإفريقي وهو ضعيف.

وتقدم في باب مواقيت الصلاة . وله شاهد من حديث ابن عمر رواه الترمذي قال :

وفي الباب عن عبد اللَّه بن عمرو وحفصة . قال : وهو ما أجمع عليه أهل العلم كرهوا أن يصلي الرجل بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر.

* * *

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » من حديث عائشة رضي اللَّه عنها (٥٤٨) وعزاه لابن أبي عمر .

٧ ـ بــاب
صلاة قبل الظهر

٢٣٠٩ ـ عن قابوس بن أبي ظبيان عن أم جعفر قالت : سألت عائشة رضي اللَّه عنها عن صلاة رسول اللَّه ﷺ فقالت : كان يصلي أربعًا قبل الظهر يطيل فيهن القيام ويحسن فيهن الركوع والسجود . فأما ما لم يكن يدع صحيحًا ولا سقيمًا ولا غائبًا فالركعتين قبل الفجر.

رواه الطيالسي .

ورواه ابن أبي شيبة وعنه ابن ماجه من طريق :

٢٣١٠ ـ قابوس عن أبيه قال : أرسل أبي إلى عائشة : أي صلاة رسول اللَّه ﷺ كان أحب إليه أن يواظب عليها ؟ قالت : كان يصلي أربعًا قبل الظهر . فذكره دون قوله : « فأما ما لم يكن » . . إلى آخره . وأم جعفر ما علمتها ، وقابوس مختلف فيه ، وكذا قيس بن الربيع وباقي رجال الإسناد ثقات.

٢٣١١ ـ وعن القاسم بن صفوان الأنصاري عن أبيه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **من صلى أربعًا قبل الظهر كن له كعدل عتق رقبة من ولد إسماعيل** »[١] .

رواه ابن أبي عمر ، وأحمد بن منيع .

---

(١) ذكره ابن حجر بنحوه في « المطالب العالية » (٥٥٠ ، ٥٥١) وعزاه لأحمد بن منيع ، وابن أبي عمر .

٢٣١٢ ـ وعن يزيد بن البراء عن النبي ﷺ : أنه كان يصلي أربعًا قبل الظهر[١] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى مرسلاً .

ورواه الطبراني في « الأوسط » مرفوعًا بسند ضعيف ولفظه : « **من صلى قبل الظهر أربع ركعات فكأنما تهجد بهن من ليله ، ومن صلاهن بعد العشاء فهي كمثلهن من ليلة القدر** » .

٢٣١٣ ـ وعن حذيفة بن أسيد قال : رأيت علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنهما إذا زالت الشمس صلى أربعًا طوالاً فسألته فقال: رأيت رسول اللَّه ﷺ يصليها فسألته فقال : « **إن أبواب السماء تفتح إذا زالت الشمس فلا ترتج حتى يصلي الظهر فأحب أن يرفع لي إلى اللَّه فيه عمل** »[٢] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لجهالة بعض رواته .

لكن له شاهد من حديث السائب بن يزيد رواه الترمذي وحسنه .

٢٣١٤ ـ وعن أنس رضي اللَّه عنه قال : لم يكونوا على شيء أشد محافظة في التطوع منهم على صلاة قبل الظهر[٣] .

رواه أحمد بن منيع موقوفًا بسند الصحيح .

٢٣١٥ ـ وعن علي بن الصلت عن أبي أيوب رضي اللَّه عنه : أنه رآه يصلي أربع ركعات قبل الظهر . قال : فقلت له : إنك لتديم صلاتهن .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٥٣) وعزاه لابن أبي شيبة.

(٢) في الأصل عملاً . والحديث ذكره ابن حجر في « المطالب » (٥٥٥) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٥٢) وعزاه لأحمد بن منيع .

قال : فقال : رأيت رسول اللّه ﷺ يصليهن حين تزول الشمس . قال : فقلت له : إنك لتديم هذه الصلاة ـ أو قال : فذكرت ذلك له ـ فقال : « **إنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء فأحببت أن يرفع لي فيها عمل صالح** ».

رواه أبو يعلى عن بشر بن الوليد الكندي وهو ضعيف .

والطبراني في « الكبير » و« الأوسط » ، رواه أبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه باختصار .

* * *

٨ ـ بـــاب
الصلاة قبل العصر

٢٣١٦ ـ عن أم حبيبة رضي اللَّه عنها قالت : قال رسول اللَّه ﷺ : **«من حافظ على أربع ركعات قبل العصر بنى اللَّه له عز وجل بيتًا في الجنة »**[١] .

رواه أبو يعلى وفي سنده محمد بن سعيد المؤذن ، قال الحافظ المنذري: لا يدرى من هو ؟ قلت : وثقه البيهقي . وباقي رجال الإسناد ثقات.

ورواه أبو داود من وجه آخر عن أم حبيبة بلفظ : قبل الظهر .

٢٣١٧ ـ وعن ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ أنها قالت : كان رسول اللَّه ﷺ يصلي قبل العصر . قالت : وكان إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها[٢] .

رواه أبو يعلى .

٢٣١٨ ـ وفي رواية : كان يصلي قبل العصر ركعتين[٣] .

ومدار إسناد الحديث على حنظلة السدوسي وهو ضعيف .

٢٣١٩ ـ وعن الفرات بن سليمان قال : قال علي رضي اللَّه عنه : ألا يقوم أحدكم فيصلي أربع ركعات قبل العصر فيقول فيهن ما كان رسول اللَّه

---

(١) « مسند أبي يعلى » (٧١٣٧) ، و« المقصد » (٣٨١) .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٧٠٨٥) ، و« المقصد » (٣٨٢) .

(٣) « المقصد العلي » (٣٨٣) .

ﷺ يقول : « تم نورك فهديت فلك الحمد ، عظم حلمك فعفوت فلك الحمد ، بسطت يدك فأعطيت فلك الحمد ربنا ، وجهك أكرم الوجوه ، وجاهك أعظم الجاه، وعطيتك أفضل العطية وأهنؤها ، تطاع ربنا فتشكر وتعصى ربنا فتغفر ، تجيب المضطر وتكشف الضر وتشفي السقيم وتغفر الذنب وتقبل التوبة ولا يجزي بآلائكَ أحد ولا يبلغ مدحك قول قائل »[1] .

رواه أبو يعلى .

* * *

---

(١) « مسند أبي يعلى » (٤٤٠) و« المقصد العلي » (١٦٨٣) وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٣٤١٢) وعزاه لأبي يعلى .

٩ ـ بـاب
الصلاة بعد العصر

(فيه حديث سلمة بن الأكوع وتقدم في المواقيت).

٢٣٢٠ ـ وعن معبد الجهني قال : خطبني معاوية فقال : ما بال أقوام يصلون صلاة فقد صحبت رسول اللَّه ﷺ فما رأيناه يصليها وقد سمعناه ينهى عنها ـ يعني الركعتين بعد العصر ـ .

رواه مسدد بسند فيه معبد الجهني .

٢٣٢١ ـ وعن الأسود : أن عمر بن الخطاب كان يضرب على الركعتين بعد العصر فقالت عائشة: ليضرب عليها ! ما دخل رسول اللَّه ﷺ إلا صلاهما.

رواه مسدد ورجاله ثقات.

ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وابن أبي شيبة ، وعبد بن حميد، والبخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي دون فعل عمر بن الخطاب.

وما انفرد به مسدد :

رواه مالك في « الموطأ » ولفظه : أن السائب بن يزيد رأى عمر بن الخطاب يضرب المنكدر في الصلاة بعد العصر.

٢٣٢٢ ـ وعن هشام بن حجير قال : كان طاوس يصلي بعد العصر فنهاه ابن عباس . فقال طاوس : إنما نهي عنها أن تتخذ سلّمًا . فقال ابن عباس : فإن رسول اللَّه ﷺ نهى عنها : ﴿**وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى**

الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ﴾ الآية .

وقد نهى رسول اللَّه ﷺ عن الصلاة بعد العصر وما أدري أتعذب عليها أم تؤجر عليها .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر عن سفيان عنه به .

وروى النسائي في «الصغرى» منه : نهى عن الصلاة بعد العصر فقط .

٢٣٢٣ ـ عن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن عبد الرحمن بن موهب أخبرني أبو بكر بن الحارث بن هشام قال : أجمع على العمرة فلما حضر خروجه قال لي : يا بني لو دخلنا على الأمير فودعناه . قلت : ما شئت ، فدخلنا على مروان وعنده نفر فيهم عبد اللَّه بن الزبير فذكروا الركعتين اللتين يصليهما ابن الزبير بعد العصر فقال له مروان : عمن أخذتهما يا ابن الزبير ؟ فقال : أخبرني أبو هريرة عن عائشة فأرسل مروان إلى عائشة : ما ركعتين يذكرهما ابن الزبير أن أبا هريرة أخبره عنك أن رسول اللَّه كان يصليهما بعد العصر؟ فأرسلت إليه : أخبرتني أم سلمة . فأرسل إلى أم سلمة : ما ركعتان زعمت عائشة أنك أخبرتيها أن رسول اللَّه ﷺ كان يصليهما بعد العصر ؟ فقالت : يغفر اللَّه لعائشة لقد وضعت أمري على غير موضعها ، صلى رسول اللَّه ﷺ الظهر وقد أتى بمال فقعد يقسمه حتى أتاه مؤذن العصر فآذنه بالعصر فصلى العصر ثم انصرف إلي وكان يومي فركع ركعتين خفيفتين . فقلت : ما هاتان الركعتان يا رسول اللَّه ؟ أمرت بهما ؟ قال : « **لا ولكنهما ركعتان كنت أركعهما بعد الظهر فشغلني قسم هذا المال حتى أتاني المؤذن بالعصر فكرهت أن أدعهما** » . فقال ابن الزبير : اللَّه أكبر أليس قد صلاهما مرة واحدة لا أدعهما أبدًا . وقالت أم سلمة : ما رأيته صلاهما قبلها ولا بعدها .

رواه أحمد بن منيع .

٢٣٢٤ ـ وفي رواية عن أم سلمة قالت : صلى رسول اللَّه ﷺ العصر ثم دخل بيتي فصلى ركعتين . فقلت : يا رسول اللَّه لقد صليت صلاة لم تكن تصليها ؟ فقال : « **قدم عليَّ مال فشغلني عن ركعتين كنت أصليهما بعد الظهر فصليتهما الآن** » . فقلت : يا رسول اللَّه أنقضيهما إذا فاتتا ؟ قال : «**لا**» .

هذا الحديث فيه أربعة من الصحابة في نسق أولهم عبد اللَّه بن الزبير عن أبي هريرة عن عائشة عن أم سلمة . ووقع لي أربعة من الصحابة في نسق أولهم نعيم بن همار عن المقداد بن معدي كرب عن أبي أيوب عن عوف بن مالك . ووقع لي مثل ذلك أربعة من الصحابة في نسق أولهم زينب بنت أبي سلمة عن حبيبة عن أمها أم حبيبة بنت أبي سفيان زوج النبي ﷺ عن زينب بنت جحش زوج النبي ﷺ عن النبي ﷺ .

٢٣٢٥ ـ ورواه عبد بن حميد ولفظه : قالت : دخل عليَّ رسول اللَّه ﷺ بعد العصر فصلى ركعتين فقلت : يا رسول اللَّه إن هذه لصلاة ما كنت تصليها ؟ قال : « **قدم وفد بني تميم فحبسوني عن ركعتين كنت أصليهما بعد الظهر** » .

ورواه النسائي وابن ماجه باختصار ورجالهم ثقات وأصله في «الصحيحين» .

٢٣٢٦ ـ وعن وبرة قال : رأى عمر رضي اللَّه عنه تميمًا الداري يصلي بعد العصر فضربه بالدرة . فقال تميم : يا عمر لم تضربني على صلاة صليتها مع رسول اللَّه ﷺ ؟ فقال عمر : يا تميم ليس كل الناس يعلم ما تعلم.

رواه الحارث وأبو يعلى بسند رجاله ثقات.

٢٣٢٧ ـ وعن رجل من أصحاب رسول اللَّه ﷺ : أن النبي ﷺ صلى العصر فقام رجل يصلي فرآه عمر رضي اللَّه عنه فقال له : اجلس فإنما هلك أهل الكتاب بأنه لم يكن لصلاتهم فصل . فقال رسول اللَّه ﷺ : « **أحسن ابن الخطاب** »[١] .

رواه أبو يعلى ، وأحمد بن حنبل بسند واحد رجاله ثقات.

٢٣٢٨ ـ وعن أبي أسيد رضي اللَّه عنه : أنه رأى رجلاً يصلي بعد العصر فزجره وقال : لا تصلي بعد العصر فإني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **لا صلاة بعد العصر** » .

رواه أبو يعلى .

* * *

(١) « مسند أبي يعلى » (٧١٦٦) ، و« المقصد العلي » (٣٠١) .

١٠ ـ بـــاب
الصلاة قبل المغرب وبعدها وبعد العشاء وغير ذلك

(فيه حديث علي بن أبي طالب وتقدم في كتاب الصلاة في باب النهي عن . . .).

٢٣٢٩ ـ عن أنس رضي اللَّه عنه قال : كان رسول اللَّه ﷺ يخرج عنيا وقد نودي بالمغرب ونحن نصلي الركعتين فلم يأمرنا ولم ينهانا.

رواه أبو داود الطيالسي عن طلحة بن عمر ، وهو ضعيف.

ورواه أبو داود في « سننه » مختصراً ، وأصله في «صحيح البخاري»، وابن خزيمة ، وابن حبان من حديث عبد اللَّه المزني .

٢٣٣٠ ـ وعن عبد اللَّه بن أبي الهذيل قال : دعوت رجلاً من أصحاب النبي ﷺ إلى منزلي فلما أذن مؤذن المغرب قام فصلى فسألته عن ذلك فقال : كان أبي بن كعب يصليهما[١] .

رواه مسدد ورجاله ثقات.

٢٣٣١ ـ وعن راشد بن يسار قال : أشهد على خمسة من أصحاب رسول اللَّه ﷺ ممن بايع تحت الشجرة أنهم كانوا يصلون ركعتين قبل المغرب[٢] .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٥٧) وعزاه لمسدد.

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٥٨) وعزاه لمسدد .

رواه مسدد والبيهقي في « سننه » .

٢٣٣٢ ـ وعن منصور عن أبيه قال : ما صلى أبو بكر ، ولا عمر ، ولا عثمان رضي اللَّه عنهم الركعتين قبل المغرب[١] .

رواه مسدد .

٢٣٣٣ ـ وعن عبد الرحمن بن عوف : أنه كان يصلي في بيته بعد المغرب ركعتين[٢] .

رواه مسدد ورجاله ثقات.

٢٣٣٤ ـ وعن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه رفعه إلى النبي ﷺ قال : « **من صلى ركعتين بعد ركعتي المغرب قرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب و﴿ قل هو الله أحد ﴾ خمس عشرة مرة جاء يوم القيامة فقيل له : هذا من الصديقين فيجوزهم . فيقال : هذا من الشهداء فيجوزهم . فيقال هذا من النبيين فيجوزهم فيقال : هذا من الملائكة فيجوزهم ولا يحجب حتى ينتهي إلى عرش الرحمن** »[٣] .

رواه الحارث بن أبي أسامة عن الحسن بن قتيبة وهو متروك . وقال شيخنا أبو الفضل : هذا متن موضوع .

٢٣٣٥ ـ وعن عبيد مولى رسول اللَّه ﷺ : أنه سئل : أكان رسول اللَّه ﷺ يأمر بالصلاة بعد المكتوبة ؟ قال : بين المغرب والعشاء[٤] .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٥٩) وعزاه لمسدد .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٦٠) وعزاه لمسدد .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٦٢) وعزاه للحارث .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب اعالية » (٥٦١) وعزاه لمسدد . ثم قال : تابعه شعبة عن التيمي قال : كنا في مجلس أبي عثمان فطلع علينا رجل فحدثنا عن عبيد به .

رواه مسدد ، وأحمد بن حنبل ، والبيهقي في « سننه » بسند ضعيف لجهالة التابعي.

٢٣٣٦ ـ وعن حذيفة رضي اللّه عنه قال : أتيت النبي ﷺ وهو يصلي بين المغرب والعشاء فلم يزل يصلي حتى صلى العشاء[(١)] . فلما انصرف تبعته فقال : « من هذا ؟ » قلت : حذيفة . قال : **«اللهم اغفر لحذيفة ولأمه»**.

رواه أبو يعلى .

٢٣٣٧ ـ والنسائي بإسناد جيد ولفظه : أتيت النبي ﷺ فصليت معه المغرب فصلى إلى العشاء .

وأبو بكر بن أبي شيبة وسيأتي لفظه في باب ما [. . . .] ترك .

٢٣٣٨ ـ وعن إبراهيم قال : كان يقال : الوتر على أهل القرآن . قال: قلت : ما تأمر به ابنتك ؟ قال : آمرها بركعتين بعد العشاء . قال : وكانت ابنة خمس سنين أو ست سنين[(٢)] .

رواه مسدد .

٢٣٣٩ ـ وعن المطلب بن أبي وداعة قال : مر النبي ﷺ برجل يصلي قاعداً فقال : « **أما علمت أن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم** ؟ » قال: فتجشم الناس القيام .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لضعف صالح بن أبي الأخضر.

وسيأتي له شاهد من حديث أم سلمة في باب صلاة الضحى.

---

(١) إلى هنا ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٦٤) وعزاه لأبي يعلى .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٦٣) وعزاه لمسدد .

١١ ـ بـاب
قيام الليل وما يفعل من نام وفي نفسه أن يصلي من الليل وما يفعل من أصبح ولم يوتر

(فيه حديث أبي أمامة وتقدم في الطهارة في باب فضل الوضوء ، وحديث عبد اللّٰه بن عمرو بن العاص وسيأتي في صفة الجنة في باب غرف الجنة ومن يسكنها ، وحديث أبي هريرة وسيأتي في باب صلة الرحم وحديث معاذ وسيأتي في سورة السجدة) .

٢٣٤٠ ـ وعن أبي عبيدة عن أبيه رضي اللّٰه عنه قال : بينما أنا أصلي ذات ليلة إذ مر بي رسول اللّٰه ﷺ وأبو بكر وعمر رضي اللّٰه عنهما فقال رسول اللّٰه ﷺ : « **سل تعطه** » فقال عمر : فاستبقت أنا وأبو بكر وما سابقت أبا بكر إلى خير إلا وجدته قد سبقني إليه . ثم انطلقت فقلت : إن لي دُعاء ما أكاد أن أدعه : اللهم إني أسألك إيمانًا لا يرتد وقرة عين لا تنقطع ـ أو قال : لا تبيد ـ ومرافقة النبي ﷺ في أعلى جنة الخلد .

رواه أبو داود الطيالسي، والنسائي في عمل اليـوم والليلـة بسنـد رجاله ثقات. وله شاهد من حديث ابن مسعود ، وتقدم في باب [. . . . .][١] .

٢٣٤١ ـ وعن مجاهد عن جعدة قال : ذكر للنبي ﷺ مولاة لبني عبد المطلب تصلي ولا تنام وتصوم ولا تفطر . قال : « **أنا أصلي وأنام ، وأصوم وأفطر ، ولكل عمل شرة ولكل شرة فترة فمن تكون فترته إلى سنة فقد**

---

(١) الحديث في باب [فيمن صلى ركعتين] وهو الباب الثالث من هذا الكتاب .

اهتدى ، ومن تكون إلى غير ذلك فقد ضل »[1] .

رواه مسدد ورجاله ثقات.

٢٣٤٢ ـ أحمد بن منيع من طريق مجاهد قال : دخلت أنا ويحيى بن جعدة على رجل من الأنصار من أصحاب رسول اللَّه ﷺ فذكروا عند رسول اللَّه ﷺ مولاة لبني عبد المطلب فقالوا : إنها قامت الليل وصامت النهار فقال رسول اللَّه ﷺ : « **لكني أنام وأصلي وأصوم وأفطر**[2] **فمن اقتدى بي فهو مني ومن رغب عن سنتي فليس مني ، إن لكل عامل شرة** » فذكره .

وتقدم في العلم في باب اتباع الكتاب والسنة .

ورواه البزار من حديث ابن عباس وابن حبان في « صحيحه » من حديث عبد اللَّه بن عمرو.

٢٣٤٣ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها أنها سمعت النبي ﷺ يقول في ركعة من صلاة الليل : « **سبحانك لا إله إلا أنت** » .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر .

٢٣٤٤ ـ وعن أبي أيوب رضي اللَّه عنه قال : كان رسول اللَّه ﷺ إذا تهجد سجد بين كل ركعتين .

رواه إسحاق بسند ضعيف لضعف أبي سورة .

٢٣٤٥ ـ وعن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال : « **عجب ربنا من رجلين : رجل ثار من فراشه ولحافه من بين حبه وأهله إلى صلاته فيقول اللَّه تعالى لملائكته : يا ملائكتي انظروا إلى عبدي وشفقته مما عندي ، ورجل**

---

(١) ذكره ابن حجر طرفه في « المطالب العالية » (٥١٢) وعزاه لمسدد .

(٢) إلى هنا ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥١١) وعزاه لأحمد بن منيع .

غزا في سبيل اللَّه ففر أصحابه يعلم ما عليه في الفرار وما له في الرجوع فرجع حتى أهريق دمه فيقول اللَّه لملائكته : يا ملائكتي انظروا إلى عبدي رجع حتى أهريق دمه رغبة فيما عندي وشفقة مما عندي » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو يعلى ، وأحمد بن حنبل، والطبراني، وابن حبان في « صحيحه » ، وروى أبو داود في « سننه » منه قصة الجهاد فقط .

٢٣٤٦ ـ وعن حذيفة رضي اللَّه عنه قال : أتيت رسول اللَّه ﷺ ذات ليلة لأصلي بصلاته فافتتح الصلاة فقرأ قراءة ليست بالخفيضة ولا بالرفيعة قراءة حسنة يرتل فيها يسمعنا . قال : ثم ركع نحواً من سورة ثم رفع رأسه فقال : « **سمع اللَّه لمن حمده ذو الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة** » . قال: ثم قيامه نحواً من سورة . وقال : وسجد نحواً من ذلك حتى فرغ من الطول وعليه سواد من الليل . قال : عبد الملك : وهو تطوع الليل(١) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وفي سنده راو لم يسم .

٢٣٤٧ ـ وعن مسلم بن مخراق قال : قلت لعائشة رضي اللَّه عنها : إن عندنا قوم يقرءون القرآن مرتين وثلاثة في ليلة ؟ فقالت : أولئك قرءوا ولم يقرءوا . لقد رأيتني وأنا أقوم مع رسول اللَّه ﷺ في الليل التمام فلا يمر بآية رجاءٍ إلا سأل ربه ودعا ولا يمر بآية تخويف إلا دعا ربه واستعاذ(٢) .

رواه أحمد بن منيع ، وأبو يعلى كلاهما بسند فيه : ابن لهيعة :

٢٣٤٨ ـ ولفظه : إن ناسًا يقرأ أحدهم القرآن في ليلة مرة أو ثلاثًا .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥١٠) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥١٨) وعزاه لأحمد بن منيع .

قالت : أولئك قرأوا ولم يقرأوا . كان رسول اللَّه ﷺ يقوم الليل التمام يقرأ سورة البقرة ، وآل عمران ، والنساء لا يمر بآية فيها استبشار إلا دعا[1] .

٢٣٤٩ ـ وعن حذيفة رضي اللَّه عنه قال : لقيت رسول اللَّه ﷺ بعد العتمة فقلت : يا رسول اللَّه ائذن لي أن أتعبد بعبادتك فذهب وذهبت معه إلى البئر أو إلى البير فأخذت ثوبه فسترت عليه ووليته ظهري[. . . .][2] ، ثم أخذ ثوبي فستر علي حتى اغتسلت ثم أتى المسجد فاستقبل القبلة وأقامني عن يمينه ثم قرأ فاتحة الكتاب ثم استفتح سورة البقرة لا يمر بآية رحمة إلا سأل ولا آية خوف إلا استعاذ ولا مثل إلا فكر حتى ختمها ثم كبر فركع فسمعته يقول في ركوعه : « **سبحان ربي العظيم** » . ويردد فيه شفتيه حتى أظن أنه يقول : «**وبحمده**» . فمكث في ركوعه قريبًا من قيامه ثم رفع رأسه ثم كبر فسجد فسمعته يقول في سجوده : « **سبحان ربي الأعلى** » . ويردد شفتيه فأظن أنه يقول : « **وبحمده** » . فمكث في سجوده قريبًا من قيامة ثم نهض حين فرغ من سجدته فقرأ فاتحة الكتاب ثم استفتح (آل عمران) لا يمر بآية رحمة إلا سأل ولا آية خوف إلا استعاذ ولا مثل إلا فكر حتى ختمها ثم فعل في الركوع والسجود كفعل الأول ثم سمعت النداء بالفجر . قال حذيفة : فما تعبدت عبادة كانت أشد علي منها[3] .

رواه الحارث بن أبي أسامة وهو في الصحيح باختصار.

٢٣٥٠ ـ وعن أبي هريرة. . .

٢٣٥١ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه قال : إذا صلى الرجل من الليل وأيقظ أهله فصلوا ركعتين كتب من الذاكرين اللَّه كثيراً

---

(١) ذكره ابن حجر أيضًا في « المطالب العالية » مختصراً برقم (٥١٩) وعزاه لأبي يعلى .

(٢) بياض بالأصل قدر كلمة .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٢٠) وعزاه للحارث.

والذاكرات[١] .

رواه الحارث بن أبي أسامة موقوفًا .

٢٣٥٢ ـ وعن جابر رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **ما من مسلم ولا مسلمة ذكر ولا أنثى ينام الليل إلا على رأسه جرير معقود فإن هو استيقظ فذكر اللَّه انحلت عقدة فإن قام فتوضأ وصلى انحلت عقده كلها وأصبح نشيطًا قد أصاب خيراً وإن هو نام لا يذكر اللَّه أصبح عليه عقده ثقيلاً** »[٢] .

رواه أبو يعلى واللفظ له ، وأحمد بن حنبل ، وابن خزيمة وابن حبان في « صحيحهما »، وأصله في «الصحيحين» وغيرهما من حديث أبي هريرة.

ورواه أحمد بن حنبل وابن حبان في « صحيحه » من حديث عقبة بن عامر.

٢٣٥٣ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : تذكرت[٣] القيام فقال بعضهم : إن رسول اللَّه ﷺ قال : « **نصفه ، [ثلثه]**[٤] **، ربعه ، فواق حلب ناقة ، فواق حلب شاة** »[٥] .

رواه أبو يعلى بسند الصحيح .

فواق الناقة : بضم الفاء . هو هاهنا قدر ما بين رفع يديك عن الضرع وقت الحلب.

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٢١) وعزاه للحارث بن أبي أسامة .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٢٢٩٨) و « المقصد العلي » (٣٩٨) .

(٣) في الأصل . فذكرت . وفوقها « كذا » بخط دقيق والتصويب من « المقصد » .

(٤) ما بين المعكوفين من « المقصد العلي » .

(٥) « مسند أبي يعلى » (٢٦٧٧) ، « المقصد العلي » (٣٩٩) .

٢٣٥٤ ـ وعن النعمان بن بشير سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **إذا نام أحدكم وفي نفسه أن يصلي من الليل فليضع قبضة من تراب عنده فإذا انتبه فليقبض بيمينه قبضة ثم ليحصب عن شماله** »[١] .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف أيوب بن عتبة .

٢٣٥٥ ـ وعن واثلة بن الأسقع رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال : «**عُدَّ الآي في التطوع ولا تعده في الفريضة**»[٢] .

رواه أبو يعلى .

٢٣٥٦ ـ وعن سمرة رضي اللَّه عنه قال : أمرنا رسول اللَّه ﷺ أن نصلي من الليل بأقل أو أكثر وأن نجعل ذلك وترًا .

رواه أبو يعلى .

* * *

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٥٢٣) وعزاه لأبي يعلى .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٧٤٨٩) ، و« المقصد العلي » (٤١٤) .

١٢ ـ بــاب
السواك لصلاة الليل
وفضل صلاة التطوع سرًّا وغير ذلك

٢٣٥١ ـ عن جابر بن عبد اللَّه رضي اللَّه عنه قال : كان رسول اللَّه ﷺ يتسوك من الليل مرتين أو ثلاثة كلما رقد واستيقظ استاك وتوضأ [وركع][١] ركعتين أو ركعات[٢] .

رواه عبد بن حميد والبزار بسند حسن .

وله شاهد من حديث أبي أيوب وتقدم أول كتاب الطهارة .

٢٣٥٨ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها قالت: كنا نضع سواك رسول اللَّه ﷺ مع طهوره . قالت : قلت : يا رسول اللَّه ما تدع السواك ؟ قال : **«أجل لو أني أقدر على أن يكون ذلك عند كل شفع من صلاتي لفعلت»**[٣] .

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لضعف السري بن إسماعيل.

لكن للمتن شواهد تقدم بعضها في الطهارة والصلاة والجمعة وغير ذلك.

٢٣٥٩ ـ وعن مغيرة قال : قلت لإبراهيم : أصلي بالنهار في مسجد قومي فأرفع صوتي . قال : ذلك بدعة .

---

(١) ما بين المعكوفين من « المطالب » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٢٦) وعزاه لعبد بن حميد .

(٣) « مسند أبي يعلى » (٤٩٠٤) و « المقصد العلي في زوائد أبي يعلى » برقم (٣٠٢).

رواه مسدد ، حدثنا أبو عوانة عنه به .

٢٣٦٠ ـ وعن صهيب رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **«صلاة الرجل تطوعًا حيث لا يراه الناس تعدل صلاته على أعين الناس خمسًا وعشرين»**[١] .

رواه أبو يعلى . والتابعي لم يسم .

٢٣٦١ ـ وعن عليّ رضي اللَّه عنه قال : كان رسول اللَّه ﷺ يصلي من الليل التطوع ثمان ركعات والنهار ثنتي عشرة ركعة[٢] .

رواه أبو يعلى بسند رجاله ثقات.

* * *

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٠٤) وعزاه لأبي يعلى .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٤٩٥) ، « المقصد العلي » (٣٨٠) .

١٣ ـ بـاب
النهي عن الجهر بالقراءة إذا تأذى به من حوله

٢٣٦٢ ـ عن علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه قال : نهى رسول اللّه ﷺ أن يرفع الرجل صوته بالقراءة قبل العتمة وبعدها يغلط أصحابه في الصلاة[١] .

رواه مسدد ، وابن أبي شيبة بلفظ واحد ، وأحمد بن حنبل ، وأبو يعلى إلا أنهما قالا : يغلط أصحابه والقوم يصلون[٢] .

ومدار أسانيدهم على الحارث الأعور وهو ضعيف.

٢٣٦٣ ـ وعن عبيد اللّه بن أبي بكر بن أنس قال : جاء زياد إلى أنس فقال له : اقرأ فقرأ فرفع صوته فرفع أنس الخرقة عن وجهه وكانت على وجهه[٣] صُعُدًا[٤] . فقال أنس : هكذا تصنعون[٥] .

٢٣٦٤ ـ قال حماد : حدثني من شهد الحسن قال : رفع إنسان صوته بالقرآن[٦] عند الحسن فرفع كفًّا من حصى فضرب وجهه وقال : ما هذا[٧] ؟!

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٢٧) وعزاه لمسدد . ثم قال : قال أبو بكر : حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا خالد بن عبد اللّه بهذا .

(٢) «مسند أبي يعلى» (٤٩٧) و « المقصد العلي » (٤٢٣) وابن حجر في « المطالب » (٥٢٨).

(٣) عبارة : « وكانت على وجهه » ليست في « المطالب » .

(٤) في « المطالب » : سعدًا . وهو تحريف والتصويب من « المطالب » .

(٥) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٥٣٨) وعزاه للحارث .

(٦) لفظ : « بالقرآن » . ليس في « المطالب » في هذا الموضع .

(٧) ذكره ابن حجر في « المطالب » برقم (٥٣٩) وعزاه للحارث .

رواه الحارث بن أبي أسامة ورجاله ثقات.

٢٣٦٥ ـ وعن جابر بن عبد اللَّه رضي اللَّه عنهما قال : خرج علينا رسول اللَّه ﷺ في ليلة من رمضان والناس يصلون فقال : « **لا يجهر بعضكم على بعض فإن ذلك يؤذي المصلي** »[١] .

رواه الحارث وله شاهد في « سنن البيهقي » وغيره من حديث أبي سعيد الخدري ومن حديث البياضي .

٢٣٦٦ ـ وعن أبي المتوكل : أن امرأة صفوان بن المعطل السلمي أتت رسول اللَّه ﷺ فقالت : يا رسول اللَّه إن صفوان ينهاني أن أصوم ، وإذا أردت أن أصلي ينهاني وينام عن الصلاة المكتوبة فلا يصليها حتى تفوت . فقال رسول اللَّه ﷺ « **لم تنهاها عن الصوم ؟** » فقال : يا رسول اللَّه إني رجل شبق هل لها أن تصوم إلا بإذني ؟ فقال « **لا تصومي إلا بإذنه** » . وأما الصلاة فإن معي سورة ومعها سورة غيرها فإذا قمت أصلي قامت تصلي فتقرأ بسورتي فتغلطني . فقال لها : «**اقرئي بغير تلك السورة**». فقال له رسول اللَّه ﷺ : « **ما لك تنام عن المكتوبة ؟** » قال : إني رجل ثقيل الرأس تغلبني عيني فإذا قمت صليت . فقال رسول اللَّه ﷺ : « **فما عسى أن يصنع ؟** »[٢] .

رواه الحارث مرسلاً ورجاله ثقات.

٢٣٦٧ ـ والحاكم وصححه ولفظه : جاءت امرأة إلى النبي ﷺ ونحن عنده فقالت : يا رسول اللَّه إن زوجي صفوان بن المعطل يضربني إذا صليت، ويفطرني إذا صمت ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس . قال :

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٤٠) وعزاه للحارث .

(٢) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٢٢٨) وقال : رواه أبو داود عن أبي سعيد الخدري باختصار ، وهذا مرسل هنا .

وصفوان عنده . فسأله عما قالت . فقال : يا رسول اللَّه أما قولها : يضربني إذا صليت فإنها تقرأ بسورتين تسهي عنهما وقلت : لو كان سورة واحدة لكفت الناس . وأما قولها : يفطرني إذا صمت . فإنها تنطلق فتصوم وأنا رجل شاب فلا أصبر . فقال رسول اللَّه ﷺ يومئذ : « **لا تصوم امرأة إلا بإذن زوجها** » . وأما قولها : بأني لا أصلي حتى تطلع الشمس فإنا أهل بيت قد عرف لنا ذاك لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس . قال : « **فإذا استيقظت فصلّ** » .

وله شاهد من حديث أبي سعيد رواه أبو داود في « سننه » .

* * *

١٤ ـ بـــاب

صلاة رسول اللَّه ﷺ

٢٣٦٨ ـ عن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ صلى ذات ليلة في حجرته فسمع ناس بصلاته فلما كانت الليلة الثانية جاء ناس فصلوا فخفف رسول اللَّه ﷺ ثم انصرف فلما أصبحوا قالوا : يا رسول اللَّه صلينا معك ونحن نحب أن تمد في قراءتك . فقال : « **قد علمت بمكانكم وعمداً قد فعلت ذلك** »[١] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن منيع ، وعبد بن حميد ، وأبو يعلى بلفظ واحد بسند صحيح .

٢٣٦٩ ـ وفي رواية لابن منيع : كان رسول اللَّه ﷺ يصلي في رمضان فجئت فقمت إلى جنبه وجاء رجل فقام حتى كنا رهـط . فلمـا أحـس رسول اللَّه ﷺ أنا خلفه جعل يتجوز في الصلاة ثم دخل رحله فصلى صلاة لا يصليها عندنا . فقلنا له حين أصبحنا : أقللت لنا الليلة ؟ قال : « **نعم ذاك الذي حملني على ما صنعت** » .

٢٣٧٠ ـ ورواه الحارث ولفظه : أن النبي ﷺ خرج في رمضان فخفف ثم دخل فأطال ثم خرج فخفف بهم ثم دخل فأطال فلما أصبحنا قلنا : يا نبي اللَّه جئنا الليلة فخرجت إلينا فخففت ثم دخلت فأطلت . قال : «**من أجلكم فعلت**» .

---

(١) « مسند أبي يعلى » برقم (٣٧٥٥) و« المقصد العلي » (٤١٢) .

٢٣٧١ ـ وفي رواية لأبي يعلى والبزار : قام رسول اللَّه ﷺ حتى تورمت قدماه ـ أو ساقاه ـ فقيل له : أليس قد غفر اللَّه لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ فقال : « **أفلا أكون عبداً شكوراً** »[١] .

وأصله في « الصحيحين » وغيرهما من حديث عائشة ومن حديث أبي هريرة.

٢٣٧٢ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها : أن رسول اللَّه ﷺ قسم سورة البقرة في ركعتين[٢] .

رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

* * *

(٢) « مسند أبي يعلى » (٢٩٠٠) و« المقصد العلي » (٤٠٦) وذكره ابن حجر في « المطالب » (٥٢٩) .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٤٩٢٤) ، و« المقصد العلي » (٤٠٨) وذكره ابن حجر في «المطالب» (٥١٤) .

١٥ ـ بـــاب
أحب الأعمال أدومها وإن قل
والنهي أن يتكلف من العبادة ما يثقل عليه

٢٣٧٣ ـ عن أم سلمة رضي اللَّه عنها قالت : كان أحب الأعمال إلى رسول اللَّه ﷺ ما دام عليه العبد وإن قل[١] .

رواه الحارث .

٢٣٧٤ ـ عن رجل من أهل الكوفة يقال له : جبلة : أن شابًا تعبد على عهد رسول اللَّه ﷺ فانطلق أبوه إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول اللَّه إن ابني قد أجهد نفسه في العبادة . قال : « **مره فليربع على نفسه ، فإن تلك شرة العبادة ، ولكل عابد فترة ولكل فترة شرة** » .

رواه الحارث .

٢٣٧٥ ـ وعن عبد الرحمن بن أبي عمرة قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **إن لكل عمل شرة ثم تعود الشرة إلى الفترة فمن كانت فترته إلى سنتي فقد أفلح ومن كانت إلى غير ذلك فقد هلك** » .

رواه الحارث مرسلاً . وتقدم في باب قيام الليل ، وله شاهد من حديث عبد اللَّه بن عمرو ، وتقدم في باب اتباع الكتاب والسنة .

٢٣٧٦ ـ وعن محجن بن الأدرع رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٤١) وعزاه للحارث .

بلغه أن رجلاً في المسجد يطيل الصلاة فأتاه فأخذ بمنكبه ثم قال : « **إن اللَّه عز وجل رضي لهذه الأمة اليسير وكره لها العسير** » . قالها ثلاث مرات . « **وإنَّ هذا أخذ بالعسر**[1] **وترك اليسير** ». ونشله نشلاً ، فما رئي بعد ذلك[2] .

رواه الحارث عن سعيد بن يونس ولم أقف له على ترجمة ، وباقي رجال الإسناد ثقات .

* * *

(١) إلى هنا ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٤٢) وعزاه للحارث .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٤٣) وعزاه للحارث.

١٦ ـ بــاب
فيمن غلبه مرض أو نوم وما جاء في الصلاة على الراحلة

٢٣٧٧ ـ عن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : كان رسول اللَّه ﷺ إذا أخذ خلقًا أحب أن يداوم عليه فإذا غلبه مرض أو نوم صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة .

رواه أبو داود الطيالسي .

٢٣٧٨ ـ وعن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه قال: رفع رسول اللَّه ﷺ بصره إلى السماء ثم خفضه فقلنا : يا رسول اللَّه لم صنعت هذا ؟ قال: « **عجبت لملكين من الملائكة نزلا إلى الأرض يلتمسان عبداً في مصلاه فلم يجداه ثم عرجا إلى ربهما ، فقالا : يا ربنا كنا نكتب لعبدك المؤمن في يومه وليلته من العمل كذا وكذا فوجدناه قد حبسته في حبالك فلم نكتب له شيئًا . فقال تبارك وتعالى : اكتبوا لعبدي عمله في يومه وليلته ولا تنقصوه منه شيئًا علي أجره احتسبته وله أجر ما كان يعمل** »[1] .

رواه الطيالسي عن محمد بن أبي حميد وهو ضعيف وله شاهد من حديث أنس وسيأتي في [. . . .] .

٢٣٧٩ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه قال : إن رسول اللَّه ﷺ كان إذا كان في سفر فأراد الصلاة للتطوع استقبل القبلة فكبر ثم صلى حيثما توجهت به راحلته . قال عمرو : فحدثت بهذا الحديث مطر الوراق قال :

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٥٣١) وعزاه لأبي داود .

حيث مشت.

رواه أبو داود الطيالسي .

٢٣٨٠ ـ وعن عمر بن عبد اللَّه بن عروة بن الزبير سمعت عبد اللَّه يقول : قدمت مع الزبير من الشام من غزوة اليرموك فكنت أراه يصلي على راحلته حيثما توجهت[١] .

رواه مسدد ورجاله ثقات وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص .

رواه البزار فذكره وزاد : ولا يفعل ذلك في المكتوبة .

٢٣٨١ ـ وعن قزعة قال : كنت في مسير مع ابن عمر رضي اللَّه عنهما فتقدم العير على راحلته ذات ليلة فجعل يقرأ ويركع ويسجد أينما كان وجهه فلما أصبح قلت له : رأيتك تفعل شيئًا لم تكن تفعله . قال : وما ذاك ؟ قال : رأيتك تقدمت العير على راحلتك وجعلت تقرأ وتسجد أينما كان وجهك . قال : رأيت أبا القاسم ﷺ يفعله .

رواه مسدد .

* * *

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٣٧) وعزاه لمسدد .

١٧ ـ بـــاب

في قيام رمضان

وما روي في عدد ركعاته وفيمن استعجم عليه القرآن

٢٣٨٣ ـ عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : [استقبل الناس عمر][١] رضي اللَّه عنه من القيام [قيام رمضان][٢] فقال عمر : ما بقي من الليل أفضل مما مضى منه[٣] .

رواه مسدد ورجاله ثقات .

٢٣٨٣ ـ وعن جابر بن عبد اللَّه قال : جاء أبي بن كعب إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول اللَّه عملت الليلة عملاً . قال : « **ما هو ؟** » قال : نسوة معي في الدار قلن : إنك تقرأ ولا نقرأ فصل بنا . فصليت بهن ثمان ركعات والوتر . قال : فسكت رسول اللَّه ﷺ . قال : فرأينا أن سكوته رضا بما كان[٤] .

رواه أبو يعلى الموصلي وعنه ابن حبان في « صحيحه » .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له ، وعنه عبد اللَّه بن أحمد بن حنبل من زياداته على المسند.

---

(١) في « المطالب » : استقبل عمر الناس .

(٢) ليس في « المطالب » .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٣٣) وعزاه لمسدد .

(٤) « مسند أبي يعلى » (١٨٠١) ، و« المقصد » (٣١٠) .

٢٣٨٤ ـ ورواه الحارث بن أبي أسامة ولفظه : جاء أبي بن كعب إلى رسول اللَّه ﷺ فقال : يا رسول اللَّه إنه كان مني البارحة شيء . قال : «**وما هو يا أُبي ؟**» قال : نسوة معي في الدار قلن لي : نصلي الليلة بصلاتك. قال : فسكت رسول اللَّه ﷺ . قال : وكان شبه الرضى . قال : وذلك في شهر رمضان .

ومدار إسناد حديث جابر هذا على : يعقوب بن عبد اللَّه الأشعري وهو ضعيف . وتقدم هذا في آخر كتاب الإمامة .

٢٣٨٥ ـ وعن أبي أمامة الباهلي رضي اللَّه عنه قال : أحدثتم قيام رمضان ولم يكتب عليكم إنما كتب عليكم الصيام فدوموا على القيام إذا فعلتموه فإن ناسًا في بني إسرائيل ابتدعوا بدعة لم يكتبها اللَّه عليهم ابتغوا رضوان اللَّه فلم يرعوها حق رعايتها فعاتبهم اللَّه بتركها قال : ﴿**ورهبانية ابتدعوها**﴾ إلى آخر الآية .

رواه أحمد بن منيع ورجاله ثقات .

٢٣٨٦ ـ وعن جابر بن عبد اللَّه رضي اللَّه عنهما قال : صلى بنا رسول اللَّه ﷺ في شهر رمضان ثمان ركعات وأوتر ، فلما كانت الليلة القابلة اجتمعنا في المسجد ورجونا أن يخرج إلينا فلم نزل فيه[1] حتى أصبحنا ثم دخلنا فقلنا : يا رسول اللَّه اجتمعنا في المسجد ورجونا أن تصلي . فقال: « **إني خشيت ـ أو كرهت ـ أن تكتب عليكم** »[2] .

رواه أبو يعلى وعنه ابن حبان في « صحيحه » .

---

(١) في « المقصد العلي » : نراقبه ، وفي « المسند لأبي يعلى » كما هنا .

(٢) « مسند أبي يعلى » (١٨٢) و« المقصد العلي » (٥٢٩) .

٢٣٨٧ ـ وعن حذيفة رضي اللّه عنه قال : قمت مع النبي ﷺ رمضان وهو يصلي فقمت عن يمينه .

رواه أبو يعلى .

٢٣٨٨ ـ وعن ابن عباس رضي اللّه عنهما : أن رسول اللّه ﷺ كان يصلي في رمضان عشرين ركعة والوتر[١] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة .

٢٣٨٩ ـ وعبد بن حميد ولفظه : كان يصلي في رمضان عشرين ركعة ويوتر بثلاث .

والبيهقي ولفظه : كان يصلي في شهر رمضان في غير جماعة عشرين ركعة والوتر .

ومدار أسانيدهم على : إبراهيم بن عثمان أبي شيبة وهو ضعيف . ومع ضعفه مخالف لما رواه مسلم في « صحيحه » من حديث عائشة قالت : كانت صلاة رسول اللّه ﷺ بالليل في رمضان وغيره ثلاث عشرة ركعة منها ركعتي الفجر .

٢٣٩٠ ـ وعن أبي بن كعب : أن عمر بن الخطاب أمر أبي بن كعب أن يصلي بالليل في رمضان . فقال : إن الناس يصومون النهار ولا يحسنون أن يقرأوا فلو قرأت القرآن عليهم بالليل . فقال : يا أمير المؤمنين هذا شيء لم يكن . فقال : قد علمت ولكنه أحسن . فصلى بهم عشرين ركعة .

رواه أحمد بن منيع واللفظ له .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٣٤) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة . ثم قال : وقال عبد بن حميد : حدثنا أبو نعيم حدثنا أبو شيبة بهذا .

ورواه النسائي في « الكبرى » والبيهقي في « سننه » .

٢٣٩١ ـ ولفظه : أمر عمر بن الخطاب أبي بن كعب وتميم الداري أن يقوموا للناس بإحدي عشر ركعة ، فكان القارئ يقرأ بالمائين حتى كنا نعتمد على العصي من طول القيام ، وما كنا ننصرف إلا في فروع الفجر.

قال البيهقي : ويمكن الجمع بين الروايتين بأنهم كانوا يقومون بإحدى عشرة ثم كانوا يقومون بعشرين ويوترون بثلاث.

٢٣٩٢ ـ وعن الحسن أن عمر رضي اللَّه عنه قال : إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم عليه القرآن فلينم[١] .

رواه مسدد موقوفًا بسند فيه انقطاع لكن أصله في « الصحيحين » وغيرهما من حديث عائشة ، وفي البخاري وغيره من حديث أنس ، وفي مسلم وغيره من حديث أبي هريرة .

* * *

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٤٤) وعزاه لمسدد .

١٨ ـ بـاب
هل الوتر واجب أو مستحب
وذكر البيان أن لا فرض في اليوم
والليلة من الصلوات أكثر من خمس

٢٣٩٣ ـ عن عبد اللَّه بن عمرو رضي اللَّه عنهما قال : لما جاء جبريل إلى النبي ﷺ بالوتر قال : «**إن اللَّه قد زادكم صلاة وهي الوتر فحافظوا عليها**» .

رواه مسدد ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، والحارث بن أبي أسامة واللفظ له ، وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات وزاد : فكان عمرو بن شعيب يرى أن يعاد الوتر ولو بعد شهر .

قال الحافظ المنذري : وهذا الحديث قد روي من حديث معاذ بن جبل وعبد اللَّه بن عمر ، وابن عباس ، وعقبة بن عامر ، وعمرو بن العاص .

قلت : وابنه عبد اللَّه ، وعلي بن أبي طالب ، وجابر ، وخارجة بن حذافة ، وبريدة بن الحصيب .

٢٣٩٤ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : قال رسول اللَّه ﷺ: « **ثلاث هنَّ علي فريضة وهن لكم تطوع : الوتر ، والفجر ، وركعتي الضحى** » .

رواه أحمد بن منيع والبيهقي في « الكبرى » بسند ضعيف لضعف أبي جناب الكلبي .

٢٣٩٥ ـ وعبد بن حميد وفي سنده جابر الجعفي ولفظه : « **كتب علي الأضحى ولم يكتب عليكم ، وأمرت بصلاة الضحى ولم تؤمروا بها** » .

٢٣٩٦ ـ وعن أنس رضي اللَّه عنه عن رسول اللَّه ﷺ قال : « **أمرت بالوتر والأضحى ولم يعزم** »[١] .

رواه أحمد بن منيع [. . . . .]وأصله في « الصحيحين » من حديث طلحة بن عبيد اللَّه ، وفي مسلم من حديث أبي هريرة .

٢٣٩٧ ـ وعن مسلم المقري مولى لعبد القيس قال : سمعت رجلاً سأل ابن عمر رضي اللَّه عنهما عن الوتر أسنة هو ؟ قال : ما سنة قد أوتر رسول اللَّه ﷺ والمسلمون . قال : أسنة هو ؟ قال : مه أتعقل ، قد أوتر رسول اللَّه ﷺ والمسلمون .

رواه مسدد ، وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى بلفظ واحد .

٢٣٩٨ ـ وعن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه قال : ليس الوتر بحتم كالصلاة ولكنه سنة فلا تدعوه .

رواه عبد بن حميد بسند صحيح ، وأصحاب السنن الأربعة ، وابن خزيمة في « صحيحه » دون قوله : فلا تعدوه .

وقال الترمذي : حديث حسن .

* * *

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٦٩) وعزاه لابن منيع وقال : بضعف .

١٩ ـ بـاب
وقت الوتـــــــــــر

٢٣٩٩ ـ عن رجل من بني أسد قال : خرج علينا علي رضي اللَّه عنه حين ثوب المثوب فقال : إن نبيكم ﷺ أمر بالوتر ووقت له هذه الساعة . أذن يا ابن النباح[١] ـ أو أقم يا ابن النباح .

رواه أبو داود الطيالسي وفي سنده من لم يسم .

٢٤٠٠ ـ وعن خارجة بن حذافة العدوي قال : خرج علينا النبي ﷺ لصلاة الغداة ثم قال : « **لقد أيدكم اللَّه الليلة بصلاة هي خير لكم من حمر النعم**» . قلنا : وما هي يا رسول اللَّه ؟ قال : « **الوتر فيما بين صلاة العشاء إلى طلوع الفجر** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لتدليس ابن إسحاق .

ورواه أبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه دون قوله : لصلاة الغداة .

وقال البخاري : لا نعرف لإسناده سماع بعضهم من بعض .

٢٤٠١ ـ وعن عمرو بن العاص رضي اللَّه عنه حدثني رجل من أصحاب رسول اللَّه ﷺ أنه سمع رسول اللَّه ﷺ يقول : « **إن اللَّه عز وجل زادكم صلاة فصلوها فيما بين صلاة العشاء إلى صلاة الصبح الوتر** » ألا وإنه أبو بصرة الغفاري . قال أبو تميم : فكنت قاعداً فأخذ أبو ذر بيدي فانطلق

---

(١) إلى هنا ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٦٥) وعزاه لأبي داود الطيالسي .

إلى أبي بصرة فوجدناه عند الباب الذي عند دار عمرو بن العاص قال : فقال أبو ذر: يا أبا بصرة أنت سمعت رسول اللّه ﷺ يقول : « **إن اللّه عز وجل زادكم صلاة فصلوها فيما بين صلاة العشاء إلى الصبح الوتر الوتر** ؟ » قال : نعم. قال: أنت سمعته ؟ قال : نعم .

رواه الحارث وأحمد بن حنبل والطبراني بسند فيه ابن لهيعة .

ورواه أحمد بن حنبل أيضًا بسند رجاله رجال الصحيح .

* * *

٢٠ ـ بــاب
الوتر في أول الليل وأوسطه وآخره

٢٤٠٢ ـ عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : أوصاني خليلي بأربع : بصلاة الضحى ، وأن لا أنام إلا على وتر ، وصوم ثلاثة أيام من كل شهر ، والغسل يوم الجمعة .

رواه مسدد .

٢٤٠٣ ـ وأحمد بن منيع ولفظه : أوصاني خليلي ﷺ بثلاث لا أدعهن: الوتر قبل أن أنام ، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر ، والغسل يوم الجمعة. وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو يعلى ، وأحمد بن حنبل .

ورواه البخاري ومسلم ، وأبو داود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن خزيمة ، والحارث دون قوله : والغسل يوم الجمعة . وله شاهد من حديث أبي الدرداء ، وقد تقدم في باب غسل الجمعة .

٢٤٠٤ ـ وعن أبي مسعود رضي اللَّه عنه قال : كان رسول اللَّه ﷺ يوتر أول الليل ، وأوسطه ، وآخره .

رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن منيع ، وأحمد بن حنبل ، والحارث وأبو يعلى وزاد في آخره : ليكون سعة للمسلمين إذا أخذوا به كان لهم سعة .

وأصله في « الصحيحين » وغيرهما من حديث عائشة ، وفي البخاري من حديث ابن عمر، وفي ابن ماجه من حديث علي بن أبي طالب.

٢٤٠٥ ـ وعن غضيف بن الحارث قال : سألت عائشة رضي اللَّه عنها : أكان نبي اللَّه ﷺ يوتر من أول الليل أو من آخره ؟ قالت : كل ذلك كان يفعل ، كان يوتر من أول الليل ويوتر آخره . قلت : اللَّه أكبر . الحمد للَّه الذي جعل في الأمر سعة . قلت : أكان نبي اللَّه يغتسل من أول الليل أو من آخره ؟ قالت : كل ذلك كان يفعل ، كان يغتسل من أول الليل ويغتسل من آخره . قلت : اللَّه أكبر . الحمد للَّه الذي جعل في الأمر سعة . قلت: أكان رسول اللَّه ﷺ يجهر بقراءته أم يخافت ؟ قالت : كل ذلك كان يفعل. قلت : اللَّه أكبر . الحمد للَّ الذي جعل في الأمر سعة . قال : وأتيت عمر ابن الخطاب رضي اللَّه عنه فقلت له : إنا نخرج في الأبنية كل عام ولي بناء فيه صغر فإن صليت كانت المرأة بحذائي ، وإن خرجت قررت . قال : اقطع بينكما بثوب ثم صل كيف شئت . قال : وكتب إليه عامل بالشام : إن لنا جيرانًا من السامرة فهم يقرأون بعض التوراة ـ أو قال : بعض الإنجيل ـ ولا يؤمنون بالبعث فما يرى أمير المؤمنين في ذبائحهم ؟ فكتب إليه : إن كانوا يسبتون ويقرأون بعض التوراة ـ أو بعض الإنجيل ـ فذبائحهم كذبائح أهل الكتاب.

رواه مسدد ورجاله ثقات ، ورواه أصحاب الكتب الستة باختصار .

٢٤٠٦ ـ وعن عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه قال : الأكياس الذين يوترون أول الليل ، والأقوياء الذين يوترون آخر الليل[١] .

رواه مسدد موقوفًا ورجاله ثقات إلا أنه منقطع .

٢٤٠٧ ـ وعن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه قال: أوتر رسول اللَّه ﷺ أول الليل وأوسط الليل وآخر الليل فثبت الوتر واستقر على إدبار النجوم.

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٦٨) وعزاه لمسدد .

ﷺ أول الليل وأوسط الليل وآخر الليل فثبت الوتر واستقر على إدبار النجوم.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند صحيح واللفظ له .

ورواه أبو داود الطيالسي ، وابن ماجه ، وابن خزيمة في « صحيحه » دون قوله : فثبت الوتر . . إلى آخره .

* * *

٢١ ـ بـــاب
الوتر بركعة أو بثلاث ركعات وما يقرأ فيه

٢٤٠٨ ـ عن أم عبد اللّه : أنها رأت عائشة رضي اللّه عنها تصلي خلف المقام فأوترت بركعة قرأت فيها سورة إبراهيم[(١)] .

رواه مسدد بسند ضعيف لجهالة بعض رواته .

٢٤٠٩ ـ وعن عبد الرحمن بن عثمان السهمي قال : رأيت عثمان عند المقام ذات ليلة قد تقدم فقرأ القرآن في ركعة ثم انصرف .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع بسند حسن ولفظهما واحد.

والبيهقي في « الكبرى » ولفظه : عن عبد الرحمن بن عثمان قال : قمت خلف المقام وأنا أريد أن لا يغلبني عليه أحد تلك الليلة فإذا رجل يغمزني فلم ألتفت ثم غمزني فالتفت فإذا عثمان بن عفان فتقدم فقرأ القرآن في ركعة .

قال البيهقي : وقد روينا عن جماعة من الصحابة رضي اللّه عنهم التطوع أو الوتر بركعة واحدة مفصولة عما قبلها منهم : أبو بكر الصديق ، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وسعد بن أبي وقاص، وتميم الداري ، وعبد اللّه بن عمر بن الخطاب ، وعبد اللّه بن عباس ، وأبو أيوب خالد بن زيد الأنصاري ، ومعاذ بن الحارث أبو حليمة القاري وقد قيل له صحبة .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٥٧٠) وعزاه لمسدد .

٢٤١٠ ـ وعن عمران بن الحصين رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ كان يوتر بثلاث يقرأ في الركعة الأولى بـ : ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾ وفي الثانية بـ : ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾ وفي الثالثة بـ : ﴿**قل هو الله أحد**﴾ .

رواه الحارث بن أبي أسامة . ورواه النسائي مختصراً ، ورواه الترمذي من حديث علي بن أبي طالب وقال : قد ذهب قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم إلى هذا ورأوا أن يوتر الرجل بثلاث . قال سفيان : إن شئت أوتر بثلاث وإن شئت أوتر بركعة .

٢٤١١ ـ وعن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه قال : كان رسول اللَّه ﷺ يقرأ في الوتر في الركعة الأولى : ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾ وفي الثانية : ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾ وفي الثالثة : ﴿**قل هو الله أحد**﴾[1] .

رواه أبو يعلى والبزار ، وله شاهد من حديث عائشة ، ورواه أصحاب السنن الأربعة وابن حبان في « صحيحه » ، والنسائي من حديث أبي بن كعب وغيره . قال البيهقي : وقد ورد الخبر بالنهي عن الوتر بثلاث ركعات من حديث :

٢٤١٢ ـ أبي هريرة قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **لا يوتر بثلاث تشبهوه بصلاة المغرب ولكن أوتروا بخمس أو بسبع أو بتسع أو بإحدى عشرة أو أكثر من ذلك** » .

والحديث الذي أشار إليه البيهقي رواه ابن حبان في « صحيحه » .

* * *

(١) « مسند أبي يعلى برقم » (٥٠٥٠) و« المقصد العلي » (٣٨٦) وذكره ابن حجر في «المطالب العالية» برقم (٥٧٣) وعزاه لأبي يعلى .

٢٢ ـ بــاب

الوتر بخمس ركعات أو بسبع أو بثلاث عشرة ركعة

٢٤١٣ ـ عن عائشة رضي اللَّه عنها : أن النبي ﷺ كان يوتر بخمس وقال : « **نحن أهل بيت نوتر بخمس** » .

رواه أبو داود الطيالسي ورجاله ثقات .

٢٤١٤ ـ وابن أبي شيبة ولفظه : عن الحكم عن مقسم قال : سألته فقلت : أوتر بثلاث ثم أخرج إلى الصلاة مخافة أن يفوتني ؟ قال : لا يصلح إلا بخمس أو بسبع . فسألته عمن قال : عن الثقة ميمونة وعائشة عن النبي ﷺ .

٢٤١٥ ـ ورواه الحارث ولفظه : قال الحكم : قلت لمقسم : أوتر بثلاث ثم يؤذن المؤذن ثم أخرج إلى الصلاة ؟ فقال : لا يصلح إلا بخمس أو بسبع . قال الحكم : فأخبرت مجاهداً ويحيى بن الجزار فقالا لي : سله عمن هذا ؟ فقال : عن الثقة عن عائشة وميمونة عن النبي ﷺ(١) .

ورواه أحمد بن حنبل ومسلم والنسائي والترمذي من حديث عائشة رضي اللَّه عنها .

٢٤١٦ ـ وعن أبي تميمة قال : كان أبو موسى رضي اللَّه عنه إذا صلى بنا الغداة يقرئنا فأتى علي فسأله رجل إلى جنبي عن الوتر فقال : ثلاث

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » بنحوه (٥٧٤)، وعزاه لإسحاق .

أحب إلي من واحدة ، وخمس أحب إلي من ثلاث ، وسبع أحب إلي من خمس .

رواه مسدد بسند الصحيح .

٢٤١٧ ـ وعن أبي أمامة رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ كان يوتر بتسع حتى إذا بدن وكثر لحمه أوتر بسبع وصلى ركعتين وهو جالس يقرأ فيهما : ﴿**إذا زلزلت**﴾ و﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾ .

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل .

٢٤١٨ ـ وعن جابر رضي اللَّه عنه قال : أقبلنا مع رسول اللَّه ﷺ عام الحديبية حتى إذا كنا بالسقيا قال معاذ : من يسقينا في أسقيتنا ؟ قال : فخرجت في فتيان معي حتى أتينا الأثاية فأسقينا واستقينا ، قال : فلما كان بعد عتمة من الليل إذا رجل ينازعه بعيره الماء قال : فإذا رسول اللَّه ﷺ فأخذت راحلته فأنختها . قال : فتقدم فصلى العشاء وأنا على يمينه ، ثم صلى ثلاث عشرة ركعة[١] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو يعلى ، وأصله في « الصحيحين » وغيرهما من حديث ابن عباس وغيره .

* * *

(١) «مسند أبي يعلى» (٢٢١٦) و«المقصد» (٤١٠) وذكره ابن حجر في «المطالب» (٤٣٤٩).

٢٣ ـ بــاب

القنوت في الوتر وما جاء في الوتر على الدابة

٢٤١٩ ـ عن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه : أن النبي ﷺ كان يقول في وتره : « **اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ، وبمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك، لا أحصى نعمتك ولا ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك**»[(١)] .

رواه أبو داود الطيالسي . ورواه أصحاب السنن الأربعة دون قوله : « **لا أحصي نعمتك** » .

٢٤٢٠ ـ وعن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه قال : بت مع رسول اللَّه ﷺ لأنظر كيف يقنت في وتره فقنت قبل الركوع ثم بعثت أمي أم عبد فقلت لها : بيتي مع نسائه فانظري كيف يقنت في وتره ؟ فأتتني فأخبرتني أنه قنت قبل الركوع .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ، وأحمد بن منيع . وتقدم في باب القنوت وتركه .

[و] أبو بكر بن أبي شيبة ، والحاكم وعنه البيهقي ، ومدار أسانيدهم على: أبان بن أبي عياش وهو متروك ورواه البيهقي من حديث ابن عباس بسند ضعيف .

---

(١) أبو داود في « السنن » (١٤٣٣) ، الترمذي في « الجامع الصحيح » (٣٥٦٦) ، النسائي في « المجتبى » (٣/٢٤٩) ، ابن ماجه في « السنن » (١١٧٩) .

٢٤٢١ ـ وعن أبي الحوراء[١] قال : قال الحسين بن علي رضي اللّه عنهما : علمني رسول اللّه ﷺ كلمات أقولهن في قنوت الوتر : « رب **اهدني فيمن هديت ، وعافني فيمن عافيت ، وتولني فيمن توليت ، وبارك لي فيما أعطيت ، وقني شر ما قضيت فإنك تقضي ولا يقضى عليك ، وإنه لا يزل من واليت تباركت ربنا وتعاليت** »[٢] .

رواه أبو يعلى ، وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات. وله شاهد من حديث أخيه الحسن بن علي رواه أصحاب السنن الأربعة والحاكم وعنه البيهقي.

٢٤٢٢ ـ وعن إبراهيم : أن النبي ﷺ أوتر على حمار وهو متوجه إلى خيبر .

رواه مسدد معضلاً . وله شاهد من حديث ابن عمر رواه أبو داود والنسائي والترمذي وصححه . ورواه ابن ماجه من حديث ابن عباس.

* * *

(١) جاء بالهامش : « أبو الحوراء اسمه : ربيعة بن شيبان » .

(٢) « مسند أبي يعلى برقم » (٦٧٨٦) و« المقصد العلي » (٣٨٨) .

٢٤ ـ بـــاب

صلاة الضحـــى

(فيه حديث أبي ذر وتقدم في كتاب العلم بطوله من حديث أبي أمامة، وتقدم في أول كتاب افتتاح الصلاة ، وحديث أبي هريرة وتقدم في صلاة الوتر ، وحديث أبي الدرداء وتقدم في صوم ثلاثة أيام ، وحديث عائذ بن عمرو ، وسيأتي في علامات النبوة في باب بركته في الماء).

٢٤٢٣ ـ وعن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه قال: كان رسول اللَّه ﷺ يصلي الضحى[(١)] .

رواه أبو داود الطيالسي ، وأبو يعلى ، والنسائي في « الكبرى » بسند رجاله ثقات.

وعن رميثة قالت : رأيت عائشة رضي اللَّه عنها صلت الضحى ثمان ركعات . قالت : قلت : أرأيت هذه الصلاة أشيء أمرك به رسول اللَّه ﷺ أو شيء رأيتيه تصنعيه ؟ قالت : ما أنا بمحدثتك عن رسول اللَّه ﷺ فتح فيهن شيئًا ، ولكن لو نشر لي أبي من القبر على أن أدعهن لم أدعهن[(٢)] .

رواه مسدد موقوفًا.

٢٤٢٤ ـ وفي رواية له : أن عائشة كانت تصلي الضحى فتطيلها .

وابن حبان في « صحيحه » ولفظه : عن عائشة قالت : دخل عليَّ

---

(١) « مسند أبي يعلى » (٣٣٥) ، « المقصد العلي » (٣٨٩) .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٤٦١٢) ، « المقصد العلي » (٣٩٢) .

رسول اللَّه ﷺ بيتي فصلى الضحى ثماني ركعات .

وأصله في الصحيح ولفظه قالت : ما سبح رسول اللَّه ﷺ سبحة الضحى قط وإني لأسبحها.

٢٤٢٥ ـ وعن أبي سلمة قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **لا يحافظ على صلاة الضحى إلا أواب** » .

رواه مسدد مرسلاً ورجاله ثقات وسيأتي في آخر كتاب المواعظ من حديث:

٢٤٢٦ ـ أنس بن مالك مرفوعًا : « **يا أنس صل صلاة الضحى فإنما هي صلاة الأوابين من قبلك** » .

٢٤٢٧ ـ وعن زاذان أبي عمر عن رجل من الأنصار قال : رأيت رسول اللَّه ﷺ يصلي الضحى ذات يوم فلما فرغ قال : « **اللهم اغفر لي وتب علي إنك أنت التواب الغفور** » . حتى قالها مائة مرة أو أكثر من مائة مرة .

رواه مسدد والنسائي في اليوم والليلة من هذا الوجه .

ورواه النسائي أيضًا من طريق زاذان عن عائشة عن النبي ﷺ . مثله.

٢٤٢٨ ـ وعن عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه قال : ما من امرئ يأتي فضاء من الأرض فيصلي به الضحى ركعتين ثم يقول : « **اللهم لك الحمد ، أصبحت عبدك على عهدك ووعدك أنت خلقتني ولم أك شيئًا أستغفرك لذنبي فإنه قد أرهقتني ذنوبي وأحاطت بي إلا أن تغفرها لي يا أرحم الراحمين . إلا غفر اللَّه له في ذلك المقعد ذنبه وإن كان مثل زبد البحر** » .

رواه إسحاق بن راهويه بسند فيه : أبو قرة الأسدي قال فيه ابن خزيمة : لا أعرفه بعدالة ولا جرح وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح .

٢٤٢٩ ـ وعن عبد اللّه بن عمرو أنه قال لأبي ذر : يا عم اقبسني خيراً قال : نعم يا ابن أخي قال لي رسول اللّه ﷺ : « **يا أبا ذر إنك إذا صليت الضحى ركعتين لم تكتب من الغافلين ، وإن صليتها أربعًا كتبت من المحسنين ، وإن صليتها ستًا لم يتبعك ذنب وإن صليتها عشراً [......] وإن صليتها ثنتي عشرة بنى لك بها بيتًا في الجنة** » .

رواه أبو يعلى الموصلي وقد تقدم بطوله في العلم .

٢٤٣٠ ـ وعن حذيفة بن اليمان رضي اللّه عنه قال : خرج النبي ﷺ إلى حرة بني معاوية واتبعت أثره حتى ظهر عليها فصلى الضحى ثماني ركعات طول فيهن فقال : « **يا حذيفة طولت عليك ؟** » قلت : اللّه ورسوله أعلم . قال : « **إني سألت اللّه تعالى فيها ثلاثًا فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة : سألته أن لا يظهر على أمتي غيرها فأعطانيها ، وسألته أن لا يهلكهم بالسنين فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسها بينها فمنعنيها** »[1] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لتدليس محمد بن إسحاق . لكن له شاهد من حديث أنس رواه أحمد بن منيع عنه .

٢٤٣١ ـ وعن الحسن والحسين رضي اللّه عنهما : أن رسول اللّه ﷺ كان يصلي الضحى وقال : « **من صلاها بنى له بيتًا في الجنة** » . قال : وأظنه قال : « **وغفر له ما كان في ساعات النهار من ذنب** » .

رواه أحمد بن منيع .

٢٤٣٢ ـ وعن أنس بن سيرين : سمعت أنسًا رضي اللّه عنه وقال له فلان بن فلان بن الجارود أكان رسول اللّه ﷺ يصلي الضحى ؟ فقال : ما

---

(١) أطراف الحديث عند : ابن أبي شيبة في « المصنف » (٣١٨/١٠) ، (٤٥٩/١١) .

رأيته غير يوم واحد صلى ركعتين .

رواه أحمد بن منيع بسند صحيح .

٢٤٣٣ ـ وأبو يعلى وأحمد بن حنبل بلفظ : إن أنسًا لم ير رسول اللَّه ﷺ صلى الضحى قط إلا أن يخرج في سفر أو يقدم من سفر .

وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : لقد أتى علينا زمان ما ندري ما وجه هذه الآية : ﴿**يسبحن بالعشي والإشراق**﴾ حتى رأينا الناس يصلون الضحى[١] .

رواه أحمد بن منيع :

٢٤٣٤ ـ وعن عبد اللَّه بن أبي أوفي رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال : « **صلاة الأوابين حين ترمض الفصال** » .

رواه عبد بن حميد ورجاله ثقات [. . . .] .

٢٤٣٥ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه قال : ما رأيت رسول اللَّه ﷺ يصلي صلاة الضحى قط ، قال عمر بن الحكم : فذكرت ذلك لسعد بن أبي وقاص فقال : إن رسول اللَّه ﷺ كان يترك العمل كراهية أن يراه الناس فيعمل به خاليًا وإني لأصليها . سعد يقول ذلك .

رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف .

٢٤٣٦ ـ وعن أم هانئ بنت أبي طالب رضي اللَّه عنها : أن رسول اللَّه ﷺ قام إلى غسله فسترته فاطمة رضي اللَّه عنها ثم أخذ ثوبه فالتحف به ثم صلي ثمان ركعات سبحة الضحى .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » بمعناه (٥٧٦) .

رواه الحارث ، وابن حبان في « صحيحه » ، وهو في الصحيح وأبي داود ، وابن ماجه بنقص ألفاظ .

٢٤٣٧ ـ وعن نعيم بن همام الغطفاني رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **قال اللَّه عز وجل : ابن آدم صل لي ركعتين أول النهار أكفك آخره** » .

رواه الحارث وابن حبان في « صحيحه » ، ورواه أبو داود والترمذي إلا أنهما قال : « **صل لي أربع ركعات** » .

٢٤٣٨ ـ وعن أم سلمة رضي اللَّه عنها : كانت تصلي الضحى ثمان ركعات قاعدة . قال : فقيل لها : إن عائشة تصليها أربعًا . فقالت : إن عائشة امرأة شابة وإن رسول اللَّه ﷺ قال : « **صلاة القاعد على نصف أجر صلاة القائم** » .

رواه الحارث بسند ضعيف لجهالة التابعي .

وله شاهد من حديث المطلب بن أبي وداعة وتقدم في باب الصلاة قبل المغرب وبعدها .

٢٤٣٩ ـ وعن عبد اللَّه بن أبي أوفى رضي اللَّه عنه : أنه صلى الضحى ركعتين . فقالت له امرأته : ما صليت إلا ركعتين . فقال : إن رسول اللَّه ﷺ صلى الضحى ركعتين حين بُشر بالفتح وبرأس أبي جهل .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف سلمة بن رجاء .

وابن ماجه ولفظه : إن رسول اللَّه ﷺ صلى يوم بُشر برأس أبي جهل ركعتين .

٢٤٤٠ ـ وعن عبد اللَّه بن عمرو رضي اللَّه عنهما قال : بعث

رسول اللَّه ﷺ سرية فغنموا وأسرعوا الرجعة فتحدث بقرب مغزاهم وكثرة غنيمتهم وسرعة رجعتهم فقال رسول اللَّه ﷺ : « **ألا أدلكم على أقرب منهم مغزى وأكثر غنيمة وأوشك رجعة** » فقال : « **من توضأ ثم غدا إلى المسجد لسبحة الضحى فهو أقرب مغزى وأكثر غنيمة وأوشك رجعة** » .

رواه أبو يعلى ، وأحمد بن حنبل بسند فيه : ابن لهيعة .

ورواه الطبراني في « معجمه » بإسناد جيد .

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب ومن حديث أبي هريرة وتقدم كذلك في باب فضل الوضوء وإسباغه .

٢٤٤١ ـ وعن عقبة بن عامر رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **أتعجز [ابن آدم] أن تصلي أربع ركعات من أول النهار أكفك آخر يومك**»[(١)] .

رواه أبو يعلى ، وأحمد بن حنبل بإسناد صحيح .

٢٤٤٢ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **من صلى الفجر** » ـ أو قال : « **الغداة ـ فقعد في مقعده فلم يلغ بشيء من أمر الدنيا ويذكر اللَّه حتى يصلي الضحى أربع ركعات خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه لا ذنب له** » .

رواه أبو يعلى بإسناد حسن .

* * *

---

(١) « مسند أبي يعلى » برقم (١٧٥٧) و« المقصد العلي » (٣٩٠) .

٢٥ ـ بـــاب

صلاة الاستخارة ودعائها وما جاء في تركها

(فيه حديث ابن مسعود وتقدم في التشهد) .

٢٤٤٣ ـ وعن صهيب رضي اللَّه عنه قال : كان رسول اللَّه ﷺ إذا صلى همس شيئًا لا نفهمه ولا يخبرنا به فقال : « **أفطنتم لي ؟** » قلنا : نعم . قال : « **إني ذكرت نبيًّا من الأنبياء أعطي جنودًا من قومهم فقال : من يكافئ هـؤلاء ـ أو من يقوم بهؤلاء أو غيرها من الكلام ـ فأوحي إليه أن اختر لقومك إحدي ثلاث : إما أن نسلط عليهم عدوًّا من غيرهم ، أو الجوع ، أو الموت . فاستشار قومه في ذلك فقالوا : أنت نبي اللَّه نكل ذلك إليك فخر لنا فقام إلى الصلاة وكان إذا فزعوا فزعوا إلى الصلاة فصلى ما شاء اللَّه فقال : أي رب أما عدو من غيرهم فلا ، أو الجوع فلا ، ولكن الموت فسلط عليهم الموت ثلاثة أيام فمات منهم سبعون ألفًا فهمسي الذي ترون أني أقول : اللهم بك أقاتل وبك أصاول ولا حول ولا قوة إلا باللَّه** » .

رواه أبو يعلى الموصلي .

٢٤٤٤ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **إذا أراد أحدكم أمرًا فليقل : اللهم إني أستخيرك بعلمك ، وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم ، فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب اللهم إن كان كذا وكذا في[1] الأمر الذي يريد لي خيرًا**

---

(١) في « المقصد العلي » : « من » .

لي في ديني ومعيشتي وعاقبة أمري وإلا فاصرفه عني واصرفني عنه ثم قدر لي الخير أينما كان ، ولا حول ولا قوة إلا باللَّه »[1] .

رواه أبو يعلى وابن حبان في « صحيحه » ، وأحمد بن حنبل والطبراني في كتاب الدعاء ، وله شاهد من حديث جابر بن عبد اللَّه رواه البخاري وأصحاب السنن الأربعة . وأحمد بن حنبل والطبراني من حديث أبي أيوب وابن حبان والطبراني من حديث أبي هريرة .

٢٤٤٥ ـ وعن سعد بن أبي وقاص رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **من سعادة المرء استخارته لربه** »[2] .

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل والبزار وأبو الشيخ بن حيان ، والحاكم وزاد : « ومن شقوة ابن آدم تركه استخارته اللَّه ». وقال : صحيح الإسناد. كذا قال .

ورواه الترمذي ولفظه : « من سعادة ابن آدم كثرته استخارته اللَّه تعالى ورضائه بما قضى اللَّه تعالى له ، ومن شقاوة ابن آدم تركه استخارته اللَّه تعالى وسخطه بما قضى اللَّه تعالى » . وقال : غريب . وهذا المتن وإن أخرجه الترمذي فإن في طريقه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف ، وطريق أبي يعلى أولى منها .

* * *

---

(١) « مسند أبي يعلى » (١٣٤٢) و « المقصد العلي » (٣٩٥) .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٧٠١) و « المقصد العلي » (٣٩٦) .

٢٦ ـ بـــاب
سجود التلاوة والحث على السجدتين بعد كل صلاة

٢٤٤٦ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه عن رجلين كلاهما خير من أبي هريرة : أن أحدهما سجد في : ﴿**إذا السماء انشقت**﴾ أو في : ﴿**اقرأ باسم ربك الذي خلق**﴾ ولم يسجد الآخر فكان الذي سجد أفضل من الذي لم يسجد . فإن لم يكن عمر فهو خير من عمر[١] .

رواه مسدد موقوفًا بسند صحيح وأصله في الصحيح وغيره بغير هذا اللفظ .

٢٤٤٧ ـ وعنه قال : قرأ عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه (النجم) فسجد ثم قام فقرأ سورة أخرى[٢] .

ورواه مسدد موقوفًا بسند « الصحيحين » .

وأحمد بن حنبل مرفوعًا ولفظه : عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه : أن النبي ﷺ قرأ (النجم) فسجد وسجد الناس معه إلا رجلين أرادا الشرف .

والبزار ولفظه : عن أبي هريرة : أن النبي ﷺ كتبت عنده سورة النجم فلما بلغ السجدة سجد وسجدنا معه وسجدت الدواة والقلم .

٢٤٤٨ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : إنما السجدة على من

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٤٦٧) وعزاه لمسدد .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٤٦٨) وعزاه لمسدد .

جلس لها[1] .

رواه مسدد موقوفًا .

٢٤٤٩ ـ وعن عبد الرحمن بن عوف رضي اللَّه عنه : أن النبي ﷺ سجد في : ﴿ **إذا السماء انشقت** ﴾ عشر مرات[2] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى بسند ضعيف لجهالة بعض رواته ، والبزار وفي سنده محمد بن أبي ليلى .

٢٤٥٠ ـ وعن أبي سعيد رضي اللَّه عنه قال : لقد رأيتني في المنام كأني أكتب سورة ص فأتيت على السجدة فسجد كل شيء رأيته : اللوح والدواة والقلم . فأتيت النبي ﷺ فأمر بالسجود فيها .

رواه الحارث وأحمد بن حنبل بسند الصحيح .

٢٤٥١ ـ وعنه قال : رأيت فيما يرى النائم كأني تحت شجرة وكأن الشجرة تقرأ ﴿صٓ﴾ فلما أتت على السجدة سجدت فقالت في سجودها : اللهم اغفر لي بها ذنبًا ، اللهم حط عني بها وزرًا ، وأحدث لي بها شكرًا ، وتقبلها مني كما تقبلت من عبدك داود سجدته . فعدوت على رسول اللَّه ﷺ فأخبرته فقال : « **سجدت أنت يا أبا سعيد ؟** » قلت : لا . قال : « **فإنك أحق بالسجود من الشجرة** » . ثم قرأ رسول اللَّه ﷺ ﴿صٓ﴾ ثم أتى على السجدة [فسجد][3] وقال في سجوده ما قالت الشجرة في سجودها[4] .

رواه أبو يعلى والطبراني.

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٤٦٩) وعزاه لمسدد .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٤٧٠) وعزاه لابن أبي شيبة .

(٣) ما بين المعكوفين من « المقصد العلي » .

(٤) « مسند أبي يعلى » (١٠٦٩) ، و« المقصد العلي » (٤١٧) .

٢٤٥٢ ـ وعن عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه : ليس في المفصل سجود .

رواه مسدد ورجاله ثقات[١] .

وسيأتي عن عمر في سورة ﴿صٓ﴾ أنه صلى بها العشاء فسجد فيها [. . . . .].

٢٤٥٣ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه : أن النبي ﷺ سجد في ﴿صٓ﴾[٢] .

رواه أبو يعلى ورجاله ثقات .

٢٤٥٤ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما أنه قال : إن استطعت أن لا تصلي صلاة إلا سجدت بعدها سجدتين فافعل .

رواه مسدد .

* * *

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٤٧١) وعزاه لمسدد .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٥٩١٩) و « المقصد العلي » (٤١٨) .

٢٧ ـ بـــاب
ليلة القدر وما يقال فيها

٢٤٥٥ ـ عن جابر بن سمرة رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال : **«التمسوا ليلة القدر في العشر الأواخر»** .

رواه الطيالسي ورجاله ثقات ، وعبد اللَّه بن أحمد بن حنبل فذكره وزاد : « **من رمضان في وتر وإني قد رأيتها ثم نسيتها وهي ليلة مطر وريح ـ أو قال ـ قطر وريح** » .

٢٤٥٦ ـ وعن كعب بن مالك الأنصاري قال : قال رسول اللَّه ﷺ على المنبر : « **إني خرجت وأنا أريد أن أخبركم بليلة القدر فأنسيتها فالتمسوها في العشر الأواخر في الوتر** » .

رواه الطيالسي بسند ضعيف لضعف بعض رواته ، وسيأتي في ليلة القدر أحاديث في آخر كتاب الصوم .

٢٤٥٧ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : قلت : يا رسول اللَّه ﷺ هذا شهر رمضان فماذا أقول فيه ؟ قال : « **قولي اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني** » .

رواه أحمد بن منيع .

* * *

٢٨ ـ بـــاب
تكفير من ترك الصلاة من غير عذر

٢٤٥٨ ـ وعن أبي ذر رضي اللَّه عنه عن رسول اللَّه ﷺ قال : « **من ترك الصلاة متعمدًا فقد برئت منه ذمة اللَّه** » .

رواه إسحاق . قال مكحول : من برئت منه ذمة اللَّه فقد كفر .

وفي إسناده راو لم يسم .

٢٤٥٩ ـ وعن إياد بن أبي حميد قال : سمعت مكحولاً يقول فيمن يقول : الصلاة من عند اللَّه ولا أصليها ، والزكاة من عند اللَّه ولا أزكيها . قال : يستتاب فإن تاب وإلا قتل .

رواه إسحاق . وإياد هذا مجهول .

٢٤٦٠ ـ وعن أيوب : فيمن يقول : الصلاة من اللَّه ولا أصليها : يضرب عنقه من هاهنا وأشار إسحاق إلى قفاه ـ ليس بين الأئمة فيه خلاف.

رواه إسحاق بن راهويه .

٢٤٦١ ـ قال البيهقي في « الكبرى » : روينا عن عمر بن الخطاب أنه قال : لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة . وعن علي : من لم يصل فهو كافر . وعن عبد اللَّه بن مسعود : من لم يصل فلا دين له .

قلت : ولما تقدم شواهد منها : حديث معاذ في « مسند أحمد » ، وحديث جابر في الصحيح ، وحديث بريدة في « مسند أحمد » والسنن

الأربعة، وابن حبان والحاكم، وحديث أبي الدرداء في ابن ماجه ، والبيهقي، وحديث عبد اللَّه بن شقيق عن الصحابة في الترمذي ، وحديث ابن عباس في « مسند أحمد » والبزار ، وحديث أنس في ابن ماجه والبيهقي، وحديث أبي هريرة في البزار ، وحديث ابن عمر في الطبراني ، وحديث أبي أمامة في ابن حبان ، وحديث عمر بن الخطاب في الأصبهاني ، وحديث علي بن أبي طالب في ابن أبي شيبة و« تاريخ البخاري » ، وعبد اللَّه بن عمرو في «مسند أحمد» والطبراني في « الكبير » و« الأوسط » ، وحديث سعد بن أبي وقاص في البزار ، وحديث نوفل بن معاوية في الطيالسي وابن حبان ، وحديث أم أيمن في « مسند أحمد » وعبد بن حميد والبيهقي وسيأتي في باب الوصية .

* * *

كتاب الجنائــــز

١ ـ بـاب

ما ينبغي لكل مسلــم أن يستعملــه مــن حســن الظن وقصر الأمل والاستعـداد للمــوت والصبــر على جميع ما يصيبه من الأمــراض ، والأوجـــاع والأحزان لما في ذلك من الكفارات والدرجات

قال اللَّه عز وجل : ﴿**قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى**﴾ . وقال: ﴿**وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور**﴾ . وقال فيمن [لا][1] تحمد فعالهم: ﴿**ذرهم يأكلوا ويتمتعوا ويلههم الأمل فسوف يعلمون**﴾. وقال : ﴿**واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله**﴾ . وقال : ﴿**يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمداً بعيداً**﴾ .

٢٤٦٢ ـ عن جابر رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **قال لي جبريل عليه السلام : يا محمد ، عش ما شئت فإنك ميت ، وأحبب من أحببت فإنك مفارقه واعمل ما شئت فإنك لاقيه** »[2] .

رواه الطيالسي عن الحسن بن أبي جعفر وهو ضعيف وسيأتي في كتاب المواعظ ، وله شاهد من حديث ابن عمر ، رواه الحاكم وصححه ، وستأتي

---

(١) زيادة يقتضيها السياق .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٣٠٩٣) وعزاه لأبي داود الطيالسي .

جملة أحاديث من هذا النوع في كتاب المواعظ وكتاب الزهد .

٢٤٦٣ ـ وعن راشد بن داود الصنعاني عن أبي الأشعث الصنعاني : أنه راح إلى مسجد دمشق وهجر الرواح فلقي شداد بن أوس والصنابحي معه فقال : أين تريدان يرحمكما اللَّه ؟ قالا : نريد هاهنا أخ لنا مريض نعوده . قال : فانطلقت معهما حتى دخلا على ذلك الرجل فقالا له : كيف أصبحت؟ قال : أصبحت بنعمة اللَّه وفضله . قال : فقال له شداد : أبشر بكفارات السيئات وحط الخطايا فإني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **إن اللَّه عز وجل يقول : إني إذا ابتليت عبداً من عبادي مؤمنًا فحمدني على ما ابتليته فإنه يقوم من مضجعه ذلك كيوم ولدته أمه من الخطايا ، ويقول اللَّه : إني أنا قيدت عبدي هذا وابتليته فأجروا له ما كنتم تجرون قبل ذلك وهو صحيح** » .

رواه أبو يعلى الموصلي ، وله شاهد من حديث ابن مسعود وسيأتي في كتاب الطب .

٢٤٦٤ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **حسن الظن من حسن العبادة** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بإسناد حسن .

* * *

٢ ـ بـــاب
عيادة المريض وفضلها

(فيه حديث علي بن أبي طالب وسيأتي في باب المشي أمام الجنازة).

٢٤٦٥ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **عودوا المريض واتبعوا الجنائز تذكركم الآخرة** »[(١)] .

رواه أبو داود الطيالسي ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن منيع ، وعبد بن حميد ، والحارث بن أبي أسامة ، وأبو يعلى الموصلي ، وأحمد بن حنبل ، والبزار ، وابن حبان في « صحيحه » ، والبيهقي في « الكبرى » ، وأصله في « الصحيحين » وغيرهما من حديث أبي هريرة وغيره .

٢٤٦٦ ـ وعنه قال : كان الرجل إذا ثقل في عهد رسول اللَّه ﷺ فحضر دعونا رسول اللَّه ﷺ حتى يكون عنده فربما طال ذلك فقلنا هذا يشق على رسول اللَّه ﷺ فرأينا أن ندعه حتى يموت ثم ندعو إليه رسول اللَّه ﷺ، فكنا على ذلك ثم رأينا أنه أرفق برسول اللَّه ﷺ أن نحمل جنائزنا إليه ففعلنا فكان الأمر على ذلك .

رواه أبو داود الطيالسي بسند صحيح .

٢٤٦٧ ـ وعن سالم بن عطية الفقيمي قال : عاد سلمان الفارسي مريضًا فرآه قد اشتد نزعه فقال : يا ملك الموت ارفق به . فقال الرجل : إنه

---

(١) « مسند أبي يعلى » (١١١٩) و « المقصد العلي » (٤٦٢) .

يقول : أنا بكل مؤمن رفيق .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند رجاله ثقات.

٢٤٦٨ ـ وعن قيس قال : دخلت على أبي بكر رضي اللَّه عنه وهو مريض فرأيت أسماء بنت عميس تذب عنده وهي موشومة اليدين .

رواه أحمد بن منيع ورجاله ثقات .

٢٤٦٩ ـ وعن عبد اللَّه بن شداد : أن عمرو بن حريث عاد الحسن بن علي فقال له [علي][1] : أتعود الحسن وفي نفسك ما فيها ؟ قال : فقال له عمرو : لست بربي تصرف قلبي حيث شئت[2] . فقال له علي[3] : أما ذاك [الحديث][1] فلا يمنعنا أن نؤدي إليك النصيحة ، سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **ما من مسلم عاد أخاه إلا ابتعث اللَّه إليه سبعين ألف ملك[4] يصلون عليه من أي ساعات النهار كان حتى يمسي ومن أي ساعات الليل كان حتى يصبح** » . فقال له عمرو : كيف تقول في المشي مع الجنازة بين يديها أو خلفها ؟ فقال له علي : إن فضل المشي خلفها على بين يديها كفضل صلاة المكتوبة في الجماعة على الواحدة . فقال عمرو : فإني رأيت أبا بكر وعمر يمشيان أمام الجنازة . فقال : إنما كرها أن يحرجا الناس .

رواه أحمد بن منيع ، والحارث وابن حبان في « صحيحه » ، ورواه أبو داود في « سننه » مختصراً ، وسيأتي في المشي أمام الجنازة بتمامه[5] .

---

(١) ما بين المعكوفين من « المطالب » .

(٢) في « المطالب » : « تشاء » .

(٣) هذه العبارة ليست في « المطالب » .

(٤) إلى هنا ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٢٤٣١) وعزاه لأحمد بن منيع .

(٥) راجع الحديث (٢٢٩٥) .

٢٤٧٠ ـ وعن عثمان بن عفان رضي اللَّه عنه أنه كان يخطب فقال : أما واللَّه قد صحبنا رسول اللَّه ﷺ في السفر والحضر فكان يعود مرضانا ويشيع جنائزنا ويغدو معنا ويواسينا بالقليل والكثير وإن ناسًا يعلموني به عسى أن لا يكون أحدهم رآه قط . قال : فقال له أعين ابن امرأة الفرزدق : يا نعثل إنك قد بدلت . فقال : من هذا ؟ فقالوا : أعين . قال : بل أنت أيه العبد . قال : فوثب الناس إلى أعين . قال : وجعل رجل من بني ليث يزعهم عنه حتى أدخله الدار .

رواه أبو يعلى الموصلي .

٢٤٧١ ـ وعن أبي ذر رضي اللَّه عنه قال : أرسل إلي رسول اللَّه ﷺ في مرضه الذي توفي فيه فأتيته فوجدته نائمًا فأكببت عليه فرفع يديه فالتزمني.

رواه أبو يعلى وفي سنده راو لم يسم .

٢٤٧٢ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه أنه سمع رسول اللَّه ﷺ يقول : « **من وافق صيامه يوم الجمعة ، وعاد مريضًا وشهد جنازة وتصدق وأعتق ، وجبت له الجنة** »[١] .

رواه أبو يعلى[٢] .

وابن حبان في « صحيحه » ولفظه : « خمس من عملهن في يوم كتبه اللَّه من أهل لجنة : من عاد مريضًا ، وشهد جنازة ، وصام يومًا ، وراح إلى الجمعة ، وأعتق رقبة » .

٢٤٧٣ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : جاء رجل إلى النبي

(١) « مسند أبي يعلى » (١٠٤٣) و « المقصد العلي » (٣٥٩) .

(٢) « مسند أبي يعلى » (١٠٤٤) ، و« المقصد العلي » (٣٦٠) .

ﷺ فقال : « كيف أنتم ؟ »[1] قال : « بخير من قوم لم يعودوا مريضًا ولم يشهدوا جنازة »[2] .

رواه أبو يعلى .

٢٤٧٤ ـ وعن معاذ بن جبل رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **خمس من فعل واحدة منهن كان ضامنًا على اللَّه عز وجل : من عاد مريضًا ، أو خرج مع جنازة ، أو خرج غازيًا ، أو دخل على إمام يريد تعزيره وتوقيره، أو قعد في بيته فسلم الناس منه وسلم من الناس** » .

رواه[3] أبو يعلى ، وأحمد بن حنبل ، والطبراني واللفظ له ، وابن خزيمة ، وابن حبان في « صحيحيهما ».

ورواه أبو داود في « سننه » من حديث أبي أمامة .

* * *

(١) في « المقصد العلي » : « كيف أصبحتم ؟ » .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٢٦٧٦) ، و« المقصد العلي » (١٦١٧) ، وذكره ابن حجر في «المطالب العالية» (٢٥٦٩) وعزاه لأبي يعلى .

(٣) تكرر هذا اللفظ في المخطوط .

٣ ـ بـــاب
في مرض سلمان رضي اللَّه عنه

٢٤٧٥ ـ عن الحسن قال : لما مرض سلمان رضي اللَّه عنه مرضه الذي مات فيه أتاه سعد بن أبي وقاص يعوده وهو يومئذ أمير الكوفة . قال : فجعل سلمان يبكي ، فقال سعد : ما يبكيك يا أبا عبد اللَّه أجزعًا من الموت، اذكر صحبة رسول اللَّه ﷺ ، واذكر المشاهد الصالحة ، واذكر القدم في الإسلام ، واذكر ، واذكر . فقال سلمان : أما واللَّه ما أبكي واحدة من ثنتين : ما أبكي على شيء تركته من الدنيا ، ولا كراهة من لقاء ربي . فقال سعد : فما يبكيك إذا لم تبكيك واحدة من ثنتين إذ لم تبك جزعًا على شيء تركته من الدنيا ، ولا كراهية من لقاء ربك ؟ قال : يبكيني ذكر عهد عهده إلينا رسول اللَّه ﷺ فأخاف أن نكون ضيعنا . قال : وما قال ؟ قال : كان رسول اللَّه ﷺ عهد إلينا فقال : « **ألا ليكن بلاغ أحدكم من الدنيا كزاد الراكب**». وأما أنت أيها الرجل فاتق اللَّه عند همك إذا هممت ، وعند يدك إذا قسمت، وعند لسانك إذا حكمت ارتفع عني. فارتفع عنه ومات سلمان.

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند رجاله ثقات ، وأبو بكر بن أبي شيبة بسند فيه راو لم يسم .

وروى ابن ماجه المرفوع منه بسند صحيح . وفي صحيح ابن حبان : أن مال سلمان جمع فبلغ خمسة عشر درهمًا . وفي الطبراني : أن متاع سلمان بيع فبلغ أربعة عشر درهمًا . وسيأتي بتمامه في الزهد في باب ما يكفي من الدنيا .

٤ ـ بـــاب
في مرض عائشة رضي اللَّه عنها

٢٤٧٦ ـ عن ذكوان : أن ابن عباس جاء ليستأذن على عائشة وهي في الموت . قال : فجئت وعند رأسها عبد اللَّه بن عبد الرحمن بن أبي بكر . فقلت : هذا ابن عباس جاء ليستأذن عليك . قالت : دعني من ابن عباس فلا حاجة لي به ولا بتزكيته . قال : فقال عبد اللَّه : يا أمتاه إن عبد اللَّه بن عباس من صالحي بنيك يريد أن يسلم عليك . قالت : فأذن له إن شئت . قال : فجاء ابن عباس فقعد فقال : أبشري فواللَّه ما بينك وبين أن تفارقي كل نصب وتلقي محمداً ﷺ والأحبة إلا أن تفارق روحك جسدك . فقالت: أيضًا يا ابن عباس . قال : كنت أحب نساء رسول اللَّه ﷺ إلى رسول اللَّه ﷺ ولم يكن يحب رسول اللَّه ﷺ إلا طيبًا ، سقطت قلادتك ليلة الأبواء فأصبح رسول اللَّه ﷺ في المنزل فأيقظها وأصبح الناس ليس معهم ماء فأنزل اللَّه عز وجل أن يتيمموا صعيداً طيبًا فكان ذلك سبيل ما أنزل اللَّه لهذه الأمة من الرحمة ثم أنزل اللَّه عز وجل براءتك من فوق سبع سماوات فأصبح ليس مسجد من مساجد اللَّه يذكر اللَّه عز وجل إلا تتلى فيه براءتك آناء الليل وآناء النهار . قالت : دعني يا ابن عباس فواللَّه لوددت أني كنت نسيًا منسيًا.

رواه أبو يعلى الموصلي .

* * *

٥ ـ بـــاب
إذا أراد اللَّه قبض روح عبد بأرض جعل له فيها حاجة وما جاء في وصية الرجل بنيه عند موته

٢٤٧٧ ـ عن أبي عزة الهذلي ـ وكانت لـه صحبـة ـ قـال : قـال رسول اللَّه ﷺ : « **إذا أراد اللَّه قبض روح عبد بأرض جعل له فيها حاجة فلم ينته حتى يأتيها** » . ثم قرأ رسول اللَّه ﷺ بسره لهن : ﴿**إن الله عنده علم الساعة**﴾ إلى آخر الآية .

رواه أبو يعلى واللفظ له ، ومسدد ، ورواه الترمذي مختصراً.

٢٤٧٨ ـ وعن حكيم بن قيس بن عاصم : أن قيس بن عاصم أوصى بنيه عند موته : أوصيكم بتقوى اللَّه ، وسودوا أكبركم فإن القوم إذا سودوا أكبرهم خلفوا آباءهم وإذا سودوا أصغرهم أزري بهم في أكتافهم ، وعليكم باصطناع المال فإنه منبهةٌ للكريم ويستغنى به عن اللئيم وإياكم والمسألة[١] فإنها آخر كسب الرجل ، ولا تنوحوا عليّ فإن رسول اللَّه ﷺ لم ينح عليه ، وادفنوني حيث لا يراني بكر بن وائل فإني كنت أعاورهم في الجاهلية.

رواه مسدد ورجاله ثقات.

٢٤٧٩ ـ وكذا أبو يعلى ولفظه : عن الحسن بن أبي الحسن عن قيس ابن عاصم قال : أتيت رسول اللَّه ﷺ فلما دنوت منه سمعته يقول : « **هذا**

---

(١) إلى هنا ذكره ابن حجر في المطالب العالية عن مطرق (٢٥٠٢) وعزاه لمسدد .

سيد أهل الوبر » . فسلمت ثم جلست فقلتُ : يا رسول اللَّه ما المال الذي لا يكون عليَّ فيه تبعة من ضيف ضافني أو عيال إن كثروا ؟ فقال : « **نعم المال الأربعون من الإبل والأكثر ستون وويل لأصحاب المئتين إلا من أعطى في رسلها ونجدتها**[1] **فأقفر**[2] **ظهرها وأطرق**[3] **فحلها [ومنح غريزتها]**[4] **ونحر سمينها وأطعم القانع والمعتر** » . قال : قلت : يا رسول اللَّه ما أكرم هذه الأخلاق وأحسنها إنه لا يحل بالوادي الذي أنا فيه من كثرة إبلي . قال : « **فكيف تصنع [في]**[5] **المنيحة ؟** » قال : قلت : إني لأمنح في كل عام مائة . قال : « **فكيف تصنع بأفقارها ؟** » قال : إني لأفقر البكر الضرع والناب المدبر . قال: « **فمالك أحب إليك أو مال مولاك ؟** » قال : قلت : بل مالي . قال : « **فإنما لك من مالك إلا ما أكلت فأفنيت أو لبست فأبليت أو أعطيت فأمضيت وما بقي فلمولاك** » . قلت : لمولاي ؟ قال : « **نعم** » . قلت[6] : أما واللَّه لئن بقيت لأدعنَّ عدتها[7] قليلاً . قال الحسن : ففعل رحمه اللَّه [8] فلما حضره الوفاة دعا بنيه . فقال : يا بني خذوا عني فلا أحد أنصح لكم مني : إذا أنا مت فسودوا كباركم ولا تسودوا صغاركم فيستسفه الناس كباركم وتهونوا عليهم ، وعليكم باستصلاح المال فإنه منبهة للكريم ويستغنى به عن اللئيم ، وإياكم

---

(١) في الأصل : « نحرها ».

(٢) في « المطالب » : « وأفقر » .

(٣) في الأصل : « وأصدق » والتصويب من « المطالب » .

(٤) ما بين المعكوفين من « المطالب العالية » .

(٥) ما بين المعكوفين من « المطالب » .

(٦) في الأصل : « قال » والتصويب من « المطالب » .

(٧) في « المطالب » : « غاليها ».

(٨) إلى هنا ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٧٧) وعزاه لأبي يعلى .

والمسألة فإنها آخر كسب المرء ، إن أحدًا لن يسأل إلا ترك كسبه ، وإذا أنا مت فكفنوني في ثيابي التي كنت أصلي فيها وأصوم ، وإياكم والنياحة علي فإني سمعت رسول اللَّه ﷺ ينهى عنها ، وادفنوني في مكان لا يعلم به أحد فإنه قد كانت بيننا وبين بكر بن وائل منتنات في الجاهلية فأخاف أن يدخلوها عليكم في الإسلام فيعيبوا عليكم دينكم . قال الحسن رحمه اللَّه : نصحًا في الحياة ونصحًا في الممات .

ورواه الحارث بن أبي أسامة عن داود بن المحبر وهو ضعيف[1] وسيأتي لفظه في كتاب الوصايا ، وروى النسائي منه قصة النوح فقط .

٢٤٨٠ ـ وعن جابر بن عبد اللَّه رضي اللَّه عنهما قال : لما حضر قتال أحد دعاني أبي فقال : إني لا أراني إلا مقتول في أول من يقتل من أصحاب محمد ﷺ ، وإني واللَّه ما أترك أحدًا أعز عليّ منك بعد نفس رسول اللَّه ﷺ وإن عليّ دينًا فاقض ديني واستوص بإخوتك خيراً . قال فأصبحنا فكان أول قتيل . قال : فدفنته مع آخر في قبر ثم لم تطب نفسي أن أتركه مع آخر في قبر فاستخرجته بعد ستة أشهر فإذا هو كيوم وضعته غير هنيهة عند أذنه .

رواه مسدد ، وروى أبو داود في « سننه » منه قصة القبر فقط .

٢٤٨١ ـ وعن أبي وائل قال : لما احتضر مسروق بن الأجدع قال : أموت على أمر لم يبينه رسول اللَّه ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر أما أني لم أدع صفراء ولا بيضاء إلا ما في سيفي هذا فبيعوه وكفنوني به .

رواه مسدد .

* * *

(١) وقد أشار ابن حجر إلى هذه الرواية في أعقاب الحديث (٢٥٠٣) .

٦ ـ بـــاب
كراهة تمني الموت

٢٤٨٢ ـ وعن جابر بن عبد اللَّه رضي اللَّه عنهما قال: قال رسول اللَّه ﷺ : « **لا تتمنوا الموت فإن هول المطلع شديد وإن سعادة العبد أن يطول عمره ويرزقه اللَّه الإنابة** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن منيع ، وعبد بن حميد ، وأبو يعلى الموصلي ، وأحمد بن حنبل ، والحاكم وصححه ، والبيهقي .

٢٤٨٣ ـ وعن أم الفضل رضي اللَّه عنها : أن النبي ﷺ دخل عليهم وعباس عم النبي ﷺ يشتكي فتمنى عباس رضي اللَّه عنه الموت فقال له رسول اللَّه ﷺ : « **يا عم رسول اللَّه لا تمن الموت فإنك إن كنت محسنًا فإن تؤخر تزداد إحسانًا خيراً لك ، وإن كنت مسيئًا فإن تؤخر حتى تستعتب من إساءتك خيراً لك فلا تمن الموت** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات ، والحارث ، وأبو يعلى[(١)] ، وأحمد بن حنبل ، والحاكم وصححه .

ورواه أحمد بن حنبل والبخاري والنسائي من حديث أبي هريرة .

* * *

---

(١) « مسند أبي يعلى » (٧٠٧٦) و« المقصد العلي » (١٧٧٠) .

٧ ـ باب
الطاعون وغيره

٢٤٨٤ ـ وعن أبي موسى رضي اللّٰه عنه عن النبي ﷺ قال : « **[اللهم اجعل]**[(١)] **فناء أمتي بالطعن والطاعون** » . قالوا : يا رسول اللّٰه هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون ؟ قال : « **طعن أعدائكم من الجن وفي كل شهادة** » .

رواه أبو داود الطيالسي بسند فيه رواه لم يسم ، وأبو عوانة ورجاله ثقات ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو يعلى الموصلي[(٢)] ، وأحمد بن حنبل . الوخز : بفتح الواو ، وسكون الخاء المعجمة بعدها زاي هو الطعن .

٢٤٨٥ ـ وعن سعد بن مالك رضي اللّٰه عنه أن النبي ﷺ قال في الطاعون : « **إذا كان بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها وإذا كان بأرض ولستم بها فلا تدخلوها** » . قال أبو داود : من قال غير هذا فقد غلط .

رواه أبو داود الطيالسي ورجاله ثقات ومسدد بزيادة في أوله ولفظه :

٢٤٨٦ ـ أن سعيد بن المسيب قال : سألت سعد بن مالك عن الطيرة فانتهرني وقال : من حدثك ؟ فكرهت أن أحدثه . قال : سمعت رسول اللّٰه ﷺ يقول : « **لا عد[و]**[(٣)]**ى ولا طيرة ولا هامة ، وإن كانت الطيرة في شيء ففي المرأة والدار والفرس ، وإذا كان الطاعون بأرض** » فذكره وهذه

---

(١) ما بين المعكوفين من « المقصد العلي » .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٧٢٢٦) و « المقصد العلي » (١٦١٩) .

(٣) ما بين المعكوفين سقط من الأصل .

الزيادة رواها أبو داود في « سننه » فذكر الحديث بتمامه دون قوله : « **وإذا كان الطاعون بأرض ..**» إلى آخره .

٢٤٨٧ ـ وعن القاسم بن محمد عن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : الطعين ، والمجنوب ، والنفساء ، والبطن شهادة فقال له[1] أبي : عائشة حدثتك هذا عن رسول اللَّه ﷺ ؟ قال : حدثتني وهكذا حفظت .

رواه أبو داود الطيالسي .

٢٤٨٨ ـ وعن عبادة بن الصامت رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ عاد ابن رواحة فقال رسول اللَّه ﷺ : « **ما تعدون شهداء أمتي** » ؟ قال : من قتل في سبيل اللَّه . فقال رسول اللَّه ﷺ : « **فإن شهداء أمتي إذًا لقليل : القتل شهادة ، والطاعون شهادة ، والمرأة يقتلها ولدها جمعًا شهادة** » .

رواه أبو داود الطيالسي بسند رجاله ثقات ، . .

٢٤٨٩ ـ وابن أبي شيبة ولفظه : أن رسول اللَّه ﷺ عاد ابن رواحة فما تحول له عن فراشه فقال : « **تدرون من شهداء أمتي** » ؟ قال : قتل المسلم شهادة قال : « **إن شهداء أمتي إذًا لقليل للمسلم شهادة ، والغرق شهادة ، والطاعون شهادة ، والمرأة يقتلها ولدها شهادة** » .

٢٤٩٠ ـ وعن حفصة قالت : قال لي أنس بن مالك : بما مات يحيى ابن سيرين ؟ قالت : قلت : بالبطن قال : أما إنه للمسلم شهادة .

رواه مسدد موقوفًا بسند صحيح وكذا هو في الصحيح غير مرفوع لكن فيه الطاعون بدل البطن .

٢٤٩١ ـ وعن القاسم بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عمرو :

---

(١) في الأصل : لها .

أن عُمر رضي اللَّه عنه كتب إلى عماله بالشام : إذا سمعتم بالوباء قد رفع فاكتبوا [إليّ][1] . فجئت وهو نائم وذلك بعد رجوعه من سرغ فسمعته لما قام مرجعه يقول : اللهم اغفر لي رجوعي إلى هاهنا[2] من سرغ[3]

رواه إسحاق .

٢٤٩٢ ـ وعن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه قال : دعا نبي على أمته ، فقيل له : أتحب أن يسلط عليها الجوع ؟ قال : لا . قيل : أتحب أن يلقى بأسهم بينهم ؟ قال : لا . قال : فتسلط عليهم الطاعون موتًا دقيقًا يحرق القلوب ويقل العدد .

٢٤٩٣ ـ وعن أبي بردة بن قيس أخي أبي موسى الأشعري رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **اللهم اجعل فناء أمتي قتلاً في سبيلك والطاعون** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل ، وأبو يعلى الموصلي بسند صحيح[4] ، والطبراني في « الكبير » والحاكم وصححه .

٢٤٩٤ ـ وعن جبير بن مطعم رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **وخز أعدائكم من الجن وكل فيه شهادة** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وفي سنده راوٍ لم يُسمَّ . والوَخْز : بإسكان الخاء المعجمة وآخره زاي طعن ليس بنافذ قاله صاحب الغريب .

٢٤٩٥ ـ وعن سعد بن أبي وقاص رضي اللَّه عنه عن رسول اللَّه ﷺ :

---

(١) ما بين المعكوفين من المطالب .

(٢) عبارة : « إلى هاهنا » ليست في « المطالب » .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب » : (٢٤٣٧) وعزاه لإسحاق .

(٤) « مسند أبي يعلى » : (٧٢٢٧) ،و « المقصد العلي » : (١٦١٩) .

« **تستشهدون بالقتل ، والطاعون ، والغرق ، والبطن ، وموت المرأة جُمعًا موتها في نفاسها** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه عبد بن حميد بسند صحيح .

٢٤٩٦ ـ وعن الحارث بن عميرة الزبيدي قال : وقع الطاعون بالشام. قال : فقام معاذ فخفض فخطبهم فقال : إن هذا الطاعون رحمة ربكم ودعوة نبيكم ، وموت الصالحين قبلكم .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، والحارث لم أقف على ترجمته ، وباقي رجال الإسناد ثقات . . . .

٢٤٩٧ ـ ورواه أحمد بن حنبل بسند فيه مجهول ولفظه : خطب معاذ(١) بالشام فذكر الطاعون فقال : إنها رحمة ربكم ، ودعوة نبيكم ، وقبض الصالحين قبلكم ، اللهم اجعل منه على آل معاذ نصيبه من هذه الرحمة . ثم نزل عن مقامه ذلك فدخل (ذلك)(٢) فدخل على عبد الرحمن ابن معاذ فقال: عبد الرحمن : ﴿ **الحق من ربك فلا تكونن من الممترين** ﴾ . فقال معاذ : ﴿ **ستجدني إن شاء الله من الصابرين** ﴾ .

٢٤٩٨ ـ وعن أبي عسيب مولى رسول اللَّه ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: « **أتاني جبريل بالحمى والطاعون فأمسكت الحمى بالمدينة ، وأرسلت الطاعون إلى الشام ، والطاعون شهادة لأمتي ، ورحمة لهم ، ورجز(٣) على الكافر** »(٤) .

---

(١) في الأصل : معاوية . وهو تحريف .

(٢) كذا ولعلها : « داره » .

(٣) في « بغية الباحث » : رجس .

(٤) « بغية الباحث » : (٢٥١) .

رواه الحارث ، وأبو يعلى ، وأحمد بن حنبل بسند صحيح ، ورواه الطبراني في « الكبير » ، و المنذري دون قوله : « ورحمة لهم » .

٢٤٩٩ ـ وعن جابر بن عبد اللَّه رضي اللَّه عنهما أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **الفار من الطاعون كالفار من الزحف فيه كالصابر في الزحف** » .

رواه عبد بن حميد ، وأحمد بن حنبل ومدار إسنادهما : عمرو بن جابر الحضرمي وهو ضعيف .

٢٥٠٠ ـ وعن أبي بكر الصديق رضي اللَّه عنه قال : كنت مع النبي ﷺ في الغار فقال : « **اللهم طعنًا وطاعونًا** » . قلت : يا رسول اللَّه إني أعلم أنك قد سألت منايا أمتك فهذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون ؟ قال: « **ذرب كالدمل إن طالت بك حياة ستراه** »[1] .

رواه أبو يعلى وفي سنده جعفر بن الزبير وهو ضعيف .

٢٥٠١ ـ وعن عطاء قال : قالت عائشة رضي اللَّه عنها : ذُكر الطاعون فذكرت أن النبي ﷺ قال : « **وخزة يصيب أمتي من أعدائهم من الجن غدة كغدة الإبل من أقام عليها كان مرابطًا ومن أصيب به كان شهيداً ومن فر منه كان كالفار من الزحف**[2] » .

ورواه أبو يعلى وفي سنده راوٍ لم يسم، والراوي عنه ليث بن أبي سليم.

٢٥٠٢ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **لا تفنى أمتي إلا بالطعن ، والطاعون** » . قلنا : يا رسول اللَّه قد عرفنا الطعن فما

---

(١) « مسند أبي يعلى الموصلي » : (٦٢) .

(٢) « مسند أبي يعلى » : (٤٦٦٤) ، و« المقصد العلي » : (١٦٢٠) .

الطاعون ؟ قال : **« غدة كغدة الإبل ، المقيم بها كالشهيد والفار منها كالفار من الزحف »**[1] .

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل بسند صحيح ، وأصله في الصحيح بغير هذا السياق . وستأتي أحاديث من هذا النوع في كتاب الجهاد .

* * *

(١) « مسند أبي يعلى » : (٤٤٠٨) و« المقصد العلي » : (١٦٢١) .

٨ ـ باب

تلقين المريض عند الموت : « لا إله إلا اللَّه »

٢٥٠٣ ـ وعن علقمة : أنه أوصى : إذا أحضرت فأجلسوا عندي من يلقني لا إله إلا اللَّه ، وأسرعوا بي إلى حفرتي ، ولا تنعوني إلى الناس فإني أخاف أن يكون ذلك نعيًا كنعي الجاهلية [(١)] .

رواه مسدد ورجاله ثقات ، وأصله في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة ومن حديث أبي سعيد الخدري .

٢٥٠٤ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه : أن أبا بكر دخل على النبي ﷺ وهو كثيب . فقال له النبي ﷺ : « **ما لي أراك كئيبًا ؟** » قالت : يا رسول اللَّه كنت عند ابن عم لي البارحة فلان وهو يكيد بنفسه . قال : « **فهلا لقنته : لا إله إلا اللَّه** » . قال : قد فعلت يا رسول اللَّه . قال : «**فقالها؟**» قال : نعم . قال : « **وجبت له الجنة** » . قال أبو بكر : يا رسول اللَّه كيف هي للأحياء ؟ قال : « **هي أهدم لذنوبهم ، هي أهدم لذنوبهم** »[(٢)] .

رواه أبو يعلى ، والبزار بسند ضعيف لضعف زائدة بن أبي الرقاد .

٢٥٠٥ ـ وعنه : أن رسول اللَّه ﷺ عاد رجلاً من الأنصار فقال : «**يا خال ، قل : لا إله إلا اللَّه**» . فقال : خال أم عمٍّ؟ قال: « **لا . بل خال** ».

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٨٣) وعزاه لمسدد .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٧٠) ، و« المقصد العلي » (٤٢٥) ، وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٨٤) وعزاه لأبي يعلى .

وقال : خير لي أن أقولها ؟ قال : « **نعم** »[1] .

رواه أبو يعلى والبزار بسند الصحيح .

٢٥٠٦ ـ وعن مكحول قال : مرض معاذ بن جبل فأتاه أصحابه يعودونه فقال : أجلسوني . فأجلسوه ، فقال : كلمة سمعتها من رسول اللَّه ﷺ قال : « **من كان آخر كلامه عند الموت : لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له هدمت ما كان قبلها من الذنوب والخطايا فلقنوها موتاكم** » . فقيل : يا أبا عبد الرحمن فكيف هي للأحياء ؟ قال : هي أهدم ، هي أهدم[2] .

رواه أبو يعلى بسند فيه : فرج بن فضالة وهو ضعيف ، وهو منقطع أيضًا بين مكحول ومعاذ بن جبل .

وروى أبو داود في « سننه »[3] منه : « **من كان آخر كلامه : لا إله إلا اللَّه دخل الجنة** » .

* * *

---

(١) « مسند أبي يعلى » (٣٥١٢) و« المقصد العلي » (٤٢٦) .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٨٥) وعزاه لأبي يعلى .

(٣) راجع « السنن » (٣١١٦) .

٩ - بـــاب

ما يقال عند الميت، وما جاء في تحفة المؤمن ، وفيمن أحب لقاء اللَّه ، وفي كتمان المصائب

٢٥٠٧ - عن أبي قلابة قال : دخل النبي ﷺ على أبي سلمة يعوده فوافق دخوله عليه خروج نفسه فتكلم أهله عند ذلك بنحو ما يتكلم أهل الميت عنده فقال النبي ﷺ : « **مه لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير فإن الملائكة تحضر الميت فيؤمنون على دعاء أهله** » ثم قال : « **اللهم افسح له في قبره وأضئ له فيه ، اللهم أعظم نوره واغفر ذنبه ، اللهم ارفع درجته في المهديين واجعله في بركة في الغابرين ، واغفر لنا وله يا رب العالمين** » .

رواه مسدد مرسلاً بسند رجاله ثقات وله شاهد من حديث أم سلمة رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة .

٢٥٠٨ - وعن عبد اللَّه بن عمرو رضي اللَّه عنهما عن النبي ﷺ قال : « **تحفة المؤمن الموت** »[١] .

رواه عبد بن حميد، وأبو يعلى ، والحاكم كلهم من طريق عبد الرحمن الإفريقي وهو ضعيف . وقال الحاكم صحيح الإسناد كذا قال لكن له شاهد من حديث أبي جحيفة وعبد اللَّه بن مسعود وسيأتيان في كتاب الزهد .

٢٥٠٩ - وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه عن رسول اللَّه ﷺ أنه

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٣٠٩٤) .

قال : « من أحب لقاء اللَّه أحب اللَّه لقاءه ، ومن كره لقاء اللَّه كره اللَّه لقاءه » . قالوا : يا رسول اللَّه كلنا يكره الموت . قال : « ليس ذاك بكراهية الموت ولكن المؤمن إذا جاءه البشير من اللَّه بما هو صائر إليه أحب لقاء اللَّه وأحب اللَّه لقاءه ، وإن الكافر ـ أو الفاجر ـ إذا حضر جاءه ما هو لاقٍ وكره لقاء اللَّه وكره اللَّه لقاءه »[1] .

رواه أبو يعلى بسند صحيح ، وأحمد بن حنبل وهو في « الصحيحين » وغيرهما من حديث أنس عن عبادة بن الصامت .

٢٥١٠ ـ وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « من تمام البر كتمان المصائب »[2] .

رواه أبو يعلى بسند صحيح .

* * *

(١) « مسند أبي يعلى » (٣٨٧٧) و « المقصد العلي » (٤٢٩) .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٢٤٣٠) ولم يشر إلى عزوه .

١٠ ـ بــــاب

في حرارة الموت ومعالجته ، وفيمن يحمد ربه على ذلك، وما جاء في قراءة سورة ﴿يسٓ﴾ عند الميت ، وعلامة موت المؤمن

٢٥١١ ـ عن عبد الرحمن بن سابط عن جابر رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه ﷺ : « **تحدثوا**[١] **عن بني إسرائيل فإنه كانت فيهم الأعاجيب** » . ثم أنشأ يحدث قال : « **خرجت طائفة منهم فأتوا مقبرة من مقابرهم فقالوا : لو صلينا ركعتين ودعونا اللّه يخرج لنا بعض الأموات يخبرنا عن الموت . قال : ففعلوا فبينا هم كذلك إذ طلع رجلٌ رأسه من قبر [خلا شيء بين عينيه أثر السجود]**[٢] **فقال : يا هؤلاء ما أردتم إلي فواللّه لقد مت منذ مائة سنة فما سكنت عني حرارة الموت حتى كان الآن فادعوا اللّه أن يعيدني كما كنت** »[٣] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وعبد بن حميد ، وأبو يعلى الموصلي بلفظ واحد بسند رجاله ثقات.

٢٥١٢ ـ وروى أحمد بن منيع أوله مرسلاً وبقيته موقوفًا ولفظه : عن عبد الرحمن بن سابط قال : قال رسول اللّه ﷺ : « **حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج فإنه كانت فيهم الأعاجيب** »[٤] .

---

(١) في « المطالب » : « حدثونا » .

(٢) في « المطالب » : « حبشي من عبيد أبي النجود » وهو خطأ .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٨٧) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

(٤) جاءت هذه الكلمة في الأصل على هذا الرسم: « الأجايب » . والتصويب من « المطالب».

٢٥١٣ ـ قال : وحدثنا جابر في ذلك المجلس : أن قومًا من بني إسرائيل خرجوا يمشون في الأرض ويفكرون فيها فمروا بمقبرة فقالوا : لو دعونا[١] اللَّه أن يخرج لنا رجلاً من أهل هذه القبور فنسأله عن الموت فدعوا اللَّه فخرج إليهم رجل بين عينيه أثر السجود أسود[٢] ـ أو حبشي ـ (أحدهما) فقال : يا قوم ما أردتم إلي لقد ركبتم مني أمرًا عظيمًا . فقالوا : دعونا اللَّه أن يخرج لنا رجلاً نسأله عن الموت . فقال : لقد وجدت طعم الموت وحرارة الموت[٣] منذ أربعين عامًا فوافقت دعوتكم سكوته عني ، فادعوا اللَّه أن يعيدني كما كنت ، فدعونا فأعاده كما كان[٤] .

٢٥١٤ ـ وعن عطاء بن يسار عن النبي ﷺ قال : « **معالجة ملك الموت أشد من ألف ضربة بالسيف ، وما من مؤمن يموت إلا وكل عرق منه يألم على حدة**». قال أبو محمد الحارث : أحسبه قال : « **وبشره بالجنة فإن الكرب عظيم والهول شديد ، وأقرب ما يكون عدو اللَّه منه تلك الساعة** »[٥] .

رواه الحارث عن الحسن بن قتيبة وهو ضعيف .

٢٥١٥ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **قال اللَّه تبارك وتعالى : للمؤمن عندي بكل خير يحمدني وأنا أنزع نفسه من بين جنبيه** »[٦] .

رواه الحارث وأحمد بن حنبل ، والبزار بسند صحيح .

---

(١) في الأصل : « لو دعوا » .

(٢) في « المطالب » : « رجل من عبيد أبي النجود أسود » .

(٣) في « المطالب » بدل : « وحرارة الموت » . كلمة : « وحرارته » .

(٤) ذكره ابن حجر مختصراً في « المطالب العالية » .

(٥) « بغية الباحث » (٢٥٢) ، وذكره ابن حجر في « المطالب » (٦٩١) .

(٦) « بغية الباحث » (٢٥٥) .

٢٥١٦ ـ وعن أبي الدرداء رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **« ما من ميت يموت فيقرأ عنده ﴿ يسٓ ﴾ إلا هون اللَّه عليه »**[١] .

رواه الحارث بسند ضعيف لضعف مروان بن سالم الجزري .

وله شاهد من حديث معقل بن يسار رواه أصحاب السنن (أبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه) ، وابن حبان في « صحيحه » . وسيأتي في فضل سورة ﴿ يسٓ ﴾ .

٢٥١٧ ـ وعن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه قال : موت المؤمن عرق الجبين تبقى خطاياه يجازي بها عند الموت فيعرق من ذلك جبينه[٢] .

رواه مسدد موقوفًا بسند صحيح .

٢٥١٨ ـ وأحمد بن منيع والبزار مرفوعًا بسند ضعيف ولفظهما : عن النبي ﷺ : **« موت المؤمن بعرق الجبين »**[٣] .

٢٥١٩ ـ وفي رواية لابن منيع موقوفة صحيحة : قال عبد اللَّه بن مسعود : موت المؤمن عرق الجبين ، إن المؤمن تبقى خطايا من خطاياه يجازى بها عند الموت فيعرق من ذلك جبينه[٤] .

٢٥٢٠ ـ وفي رواية له مرفوعة : أن علقمة غزا خراسان فأقام سنتين يصلي ركعتين ولا يجمع فحضرت ابن عمر له الوفاة فذهب يعوده فقال : حدثني ابن مسعود أن رسول اللَّه ﷺ قال : **« ما من مؤمن إلا وله ذنوب يكافأ بها في الدنيا وتبقى عليه بقية يشدد بها عليه عند الموت ولا أحب موتًا كموت**

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٦٨٩) وعزاه لابن أبي عمر .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٩٤) وعزاه لأحمد بن منيع .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٩٥) وعزاه محققه لابن منيع وللبزار .

(٤) سبق ذكر تخريجها عند ابن حجر في « المطالب » (٦٩٤) .

الحمار» يعني الفجأة[1] .

وله شاهد من حديث بريدة بن الحصيب رواه النسائي ، وابن ماجه ، والترمذي وحسنه .

* * *

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٩٢) وعزاه لأحمد بن منيع .

١١ ـ بـــاب
في الصبر والاسترجاع[١] ، وفيمن ختم له بعمل صالح قبل موته

٢٥٢١ ـ عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : مر رسول اللَّه ﷺ بالبقيع على امرأة جاثمة على قبر تبكي فقال لها : « **يا أمة اللَّه اتق اللَّه واصبري** » . فقالت : يا عبد اللَّه إني أنا الحرى الثكلى . فقال : « **يا أمة اللَّه اتق اللَّه واصبري** » . فقالت : يا عبد اللَّه لو كنت مصابًا عذرتني . فقال : «**يا أمة اللَّه اتق اللَّه واصبري**» . قالت : يا عبد اللَّه قد أسمعت فانصرف عني . قال : فمضى رسول اللَّه ﷺ فاتبعه رجل من أصحابه فوقف على المرأة فقال لها : ما قال لك الرجل الذاهب ؟ قالت : قال لي كذا وكذا . قال : فهل تعرفينه ؟ قالت : لا قال : ذاك رسول اللَّه ﷺ . قال : فوثبت مسرعة وهي تقول : أنا أصبر ، أنا أصبر يا رسول اللَّه ﷺ . قال رسول اللَّه ﷺ: « **الصبر عند الصدمة الأولى ، الصبر عند الصدمة الأولى** »[٢] .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف أبي عبد اللَّه بكر بن الأسود ، لكن له شاهد من حديث أنس رواه الحارث وغيره .

٢٥٢٢ ـ وعن سعيد بن المسيب قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **ما من**

---

(١) بالأصل : « الاستراج » وهو تحريف .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٦٠٦٧) و« المقصد العلي » (٤٣٦) وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٩٦) وعزاه لأبي يعلى .

مسلم يصاب بمصيبة فيذكر مصيبته بعد أربعين سنة فيحدث لها استرجاعًا إلا أعطاه اللَّه عز وجل من الأجر عند ذلك مثل ما أعطي يوم أصيب »[1] .

رواه الحارث مرسلاً بسند فيه علي بن زيد بن جدعان وله شاهد من حديث فاطمة عن أبيها رواه الحارث ، وأبو بكر بن أبي شيبة وعنه ابن ماجه.

٢٥٢٣ ـ وعن حذيفة رضي اللَّه عنه قال : دخلت على رسول اللَّه ﷺ في مرضه الذي مات فيه فقال : « **جلسوني** »[2] فأجلسه عليٌّ إلى صدره. فقلت : يا أبا حمزة قد شهدت[3] منذ الليلة ، فقال رسول اللَّه ﷺ : « **عليٌّ أحق بذلك منك يا حذيفة ، ادن مني ، من ختم له بقول : لا إله إلا اللَّه قبل موته دخل الجنة ـ أو غفر له**[4] **ـ يا حذيفة من ختم له بصيام يوم يبتغي به وجه اللَّه قبل موته دخل الجنة ـ أو غفر له ـ يا حذيفة من ختم له بإطعام مسكين قبل موته يبتغي به وجه اللَّه غفر له ـ أو دخل الجنة ـ** » . قال حذيفة : فقلت : يا رسول اللَّه أخفي هذا أم أعلنه ؟ قال : « **بل أعلنه** »[5] .

رواه الحارث عن الحسن بن قتيبة وهو ضعيف ، ورواه أحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة بسند صحيح .

* * *

(١) « بغية الباحث » (٢٥٩) .

(٢) في بغية الباحث : « أجلسني » .

(٣) في « البغية » : « سهرت » .

(٤) عبارة : « من ختم له بقول : لا إله إلا اللَّه قبل موته دخل الجنة أو غفر له » ليست في «بغية الباحث» .

(٥) « بغية الباحث » (٢٥٤) .

١٢ ـ بـــاب
فيمن مات يوم الجمعـة

٢٥٢٤ ـ عن ربيعة بن سيف عن عياض بن عتبة ـ من بني زهير : ـ أن ابنًا له هلك في يوم الجمعة فوجد عليه أبوه فقال عبد اللَّه بن عمرو رضي اللَّه عنه : ألا أحدثك بشيء يسرك عن ابنك هذا ؟ قال : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **من مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة وقاه اللَّه فتنة القبر** » .

رواه أبو يعلى . وروى الترمذي المرفوع منه فقط بسند فيه انقطاع ، وله شاهد من حديث أبي أيوب وسيأتي في الجهاد في فضل الشهداء .

٢٥٢٥ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **من مات يوم الجمعة وقي عذاب القبر** »[١] .

رواه أبو يعلى بسند فيه يزيد الرقاشي .

* * *

---

(١) « مسند أبي يعلى » (٤١١٣) و« المقصد العلي » (٤٣١) وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٠٨) وعزاه لأبي يعلى .

١٣ ـ بـــاب
تقبيل الميت والزجر عن سبه
وما جاء في الثناء عليه ومن يستريح بعد الموت

٢٥٢٦ ـ عن يزيد بن بابنوس قال : دخلنا على عائشة رضي اللَّه عنها فذكرنا وفاة رسول اللَّه ﷺ . فقالت : دخل أبو بكر رضي اللَّه عنه فجعل يراوح بين خديه قبلاً وهو يقول : يا نبياه يا صفياه .

رواه أبو داود الطيالسي والترمذي في الشمائل بإسناد حسن.

ورواه النسائي في « الصغرى » من طريق عبيد اللَّه بن عبد اللَّه عن ابن عباس وعائشة : أن أبا بكر قبل النبي ﷺ وهو ميت .

٢٥٢٧ ـ وعن جابر رضي اللَّه عنه : أن أبا بكر رضي اللَّه عنه دخل على رسول اللَّه ﷺ وهو ميت فقبل جبهته .

رواه أبو داود الطيالسي بسند فيه صالح بن أبي الأخضر وهو ضعيف .

٢٥١٨ ـ وعن خيثمة عن عبد الرحمن بن عمرو قال : مثل الذي يسب الميت[١] كالمشرف على الهلكة ، ومثل الذي يجلس على فراش المغيبة مثل الذي ينهش دبره يوم القيامة[٢] .

رواه مسدد عن يحيى بن سعيد عن الأعمش عنه به .

---

(١) في « المطالب » : « الموتى » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٤٨) وعزاه لمسدد .

٢٥٢٩ ـ وعن سلمة بن الأكوع رضي اللَّه عنه قال : مر على النبي ﷺ بجنازة رجل من الأنصار فأثني عليها خيراً . فقال : « **وجبت** » . ثم مر عليه بجنازة أخرى فأثني عليها دون ذلك فقال رسول اللَّه ﷺ : « **وجبت** » . فقيل : يا رسول اللَّه ما وجبت ؟ قال : « **الملائكة شهود اللَّه في السماء وأنتم شهود اللَّه في الأرض** »(١) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لضعف موسى بن عبيدة الربذي. لكن له شاهد في « الصحيحين » وغيرهما من حديث أبي هريرة .

٢٥٣٠ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **ما من مسلم يموت فيشهد له أربعة أهل أبيات من جيرانه الأدنين أنهم لا يعلمون إلا خيراً إلا قال اللَّه تعالى قد قبلت علمكم وغفرت له ما لا تعلمون** »(٢) .

رواه أبو يعلى وعنه ابن حبان في « صحيحه » وهو في الصحيح والسنن الأربعة بغير هذا اللفظ ، ورواه البخاري وغيره من حديث عمر بن الخطاب .

٢٥٣١ ـ وعن عروة قال : توفيت امرأة وكان أصحاب رسول اللَّه ﷺ يضحكون منها . فقال بلال : ويحها قد استراحت . فقال النبي ﷺ : « **إنما يستريح من غفر له** »(٣) .

رواه الحارث مرسلاً .

* * *

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٤٩) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٣٤٨١) و« المقصد العلي » (٤٣٠) وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٥٠) وعزاه لأبي يعلى .

(٣) « بغية الباحث » (٢٥٣) .

١٤ ـ بـــاب

قبض روح المؤمن والكافر

٢٥٣٢ ـ عن البراء بن عازب رضي اللَّه عنه قـال : خرجنا مـع رسول اللَّه ﷺ في جنازة رجل من الأنصار فانتهينا إلى القبر ولما يلحد فجلس رسول اللَّه ﷺ وجلسنا حوله كأنما على رءوسنا الطير ـ قال عمرو بن ثابت : وقع ، ولم يقله أبو عوانة ـ فجعل يرفع بصره وينظر إلى السماء ويخفض بصره وينظر إلى الأرض . ثم قال : « **أعوذ باللَّه من عذاب القبر** » قالها مراراً ثم قال : « **إن المؤمن إذا كان في قبل من الآخرة وانقطاع من الدنيا جاءه ملك فجلس عند رأسه فيقول : اخرجي أيتها النفس الطيبة إلى مغفرة من اللَّه ورضوان فتخرج نفسه وتسيل كما يسيل قطر السقاء** ـ قال عمرو في حديثه : ولم يقله أبو عوانة : **وإن كنتم ترون غير ذلك ـ وتنزل ملائكة من الجنة بيض الوجوه كأن وجوههم الشمس معهم أكفان من أكفان الجنة وحنوط من حنوط الجنة فيجلسون منه مد البصر فإذا قبضها الملك لم يدعوها في يده طرفة عين فذلك قوله تعالى : ﴿ توفته رسولنا وهم لا يفرطون ﴾** » . قال : « **فتخرج نفسه كأطيب ريح وجدت فتعرج به الملائكة فلا يأتون على جند فيما بين السماء والأرض إلا قالوا : ما هذا الروح . فيقال : فلان بأحسن أسمائه حتى ينتهون به أبواب سماء الدنيا فيفتح له ويشيعه من كل سماء مقربوها حتى ينتهى به إلى السماء السابعة فيقال : اكتبوا كتابه في عليين : ﴿ وما أدراك ما عليون ۝ كتاب مرقوم ۝ يشهده المقربون ﴾ فيكتب كتابه في عليين ، ثم يقال : ردوه إلى الأرض فإني وعدتهم أني منها خلقتهم وفيها نعيدهم ومنها نخرجهم تارة أخرى** » . قال : « **فيرد إلى الأرض وتعاد روحه في**

جسده فيأتيه ملكان شديداً الانتهار فينهرانه ويجلسانه فيقولان : من ربك ؟ وما دينك ؟ فيقول : ربي اللَّه وديني الإسلام فيقولان : ما تقول في هذا الرجل الذي بعث فيكم ؟ فيقول : هو رسول اللَّه ﷺ . فيقولان : وما يدريك ؟ فيقول : جاءنا بالبينات فآمنت به وصدقته . وذلك قوله عز وجل : ﴿ يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ﴾ . وينادي منادي من السماء : قد صدق عبدي فألبسوه من الجنة وافرشوه من الجنة وأروه منزله منها . فيلبس من الجنة ويفرش منها ويفسح له مد بصره ، ويمثل له عمله في صورة رجل حسن الوجه طيب الريح حسن الثياب فيقول : أبشر بما أعد اللَّه لك أبشر برضوان من اللَّه وجنات فيها نعيم مقيم . فيقول : بشر[ك][1] اللَّه بخير من أنت ؟ فوجهك الوجه الذي جاء بالخير ، فيقول : هذا يومك الذي كنت توعد ـ أو الأمر الذي كنت توعد ـ أنا عملك الصالح، فواللَّه ما علمتك إلا كنت سريعًا في طاعة اللَّه بطيئًا عن معصيته فجزاك اللَّه خيراً . فيقول : يا رب أقم الساعة كي أرجع إلى أهلي ومالي » . قال : « وإن كان فاجراً كان في قبل من الدنيا وانقطاع من الآخرة جاءه ملك فجلس عند رأسه فقال : اخرجي أيتها النفس الخبيثة أبشري بسخط من اللَّه وغضبه فتنزل ملائكة سود الوجوه معهم مسوح فإذا قبضها الملك قاموا فلم يدعوها في يده طرفة عين فتفرق في جسده فيستخرجها فتقطع معها العروق والعصب كالسفود الكثير الشعب في الصوف المبلول فتؤخذ من الملك فيخرج كأنتن ريح وجد فلا تمر على جند فيما بين السماء والأرض إلا قالوا : ما هذا الرجل الخبيث ؟ فيقولون : فلان بأسوأ أسمائه ، حتى ينتهون به إلى سماء الدنيا فلا تفتح له فيقول : ردوه إلى الأرض إني وعدتهم أني منها خلقتهم وفيها نعيدهم ومنها نخرجهم تارة أخرى » ، قال : « فيرمى به من السماء » . وتلا هذه الآية : ﴿ ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه

---

(١) ما بين المعكوفين سقط من الأصل .

الطير أو تهوي به الريح في مكان سحيق﴾ . قال : « **فيعاد إلى الأرض وتعاد فيه روحه ويأتيه ملكان شديدا الانتهار فينهران ويجلسانه فيقولان : من ربك؟ وما دينك ؟ فيقول : لا أدري . فيقولان : فما تقول في هذا الرجل الذي بعث فيكم ؟ ولا يهدى لاسمه . فيقول : لا أدري سمعت الناس يقولون ذلك . فيقولان : لا دريت . فيضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه ويمثل له عمله في صورة رجل قبيح الوجه منتن الريح قبيح الثياب ،فيقول : أبشر بعذاب اللَّه وسخطه ، فيقول : من أنت ؟ فوجهك الوجه الذي جاء بالشر ، فيقول : أنا عملك الخبيث . واللَّه ما علمتك إلا كنت بطيئًا في طاعة اللَّه سريعًا إلى معصيته** » . قال عروة في حديثه عن المنهال عن زاذان عن البراء عن النبي ﷺ : « **فيقيض له أصم أبكم معه مرزبة لو ضرب بها جبل صار ترابًا** » ـ أو قال : رميمًا ـ « **فيضربه ضربة فيسمعها الخلائق إلا الثقلين ، ثم تعاد فيه الروح فيضربه ضربة أخرى** » .

رواه أبو داود الطيالسي بسند الصحيح عن عمرو بن ثابت به . وعن أبي عوانة عن الأعمش عن المنهال به .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن منيع عن أبي معاوية عن الأعمش .

ورواه أبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه باختصار .

٢٥٣٣ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه أن النبي ﷺ قال : « **إذا قبض العبد المؤمن جاءته ملائكة الرحمة فتسيل نفسه في حريرة بيضاء فيقولون ما وجدنا ريحًا أطيب من هذه فيسألونه فيقولون : ارفقوا فإنه خرج من غم الدنيا . فيقولون : ما فعل فلان ، ما فعلت فلانة ، وأما الكافر فتخرج نفسه فتقول خزنة الأرض : ما وجدنا ريحًا أنتن من هذه فيهبط به إلى الأسفل الأرض** » .

رواه أبو داود الطيالسي بسند صحيح .

٢٥٣٤ ـ ومسدد موقوفًا بسند الصحيح ولفظه : « إن المؤمن حين ينزل به الموت [و][(١)] يعاين ما يعاين يود[(٢)] [لو][(١)] أنها خرجت والله يحب لقاءه[(٣)] [فإن][(١)] المؤمن تصعد روحه إلى السماء فتأتيه أرواح المؤمنين فيستخبرونه عن موتاهم[(٤)] من أهل الأرض فإذا قال[(٥)] : إن فلانًا فارق الدنيا . قيل ما جيء بروحه إلينا قد ذهب بروحه إلى النار ، وإن المؤمن إذا دخل في القبر سئل : من ربك ؟ يقول : ربي الله . فيقول : من نبيك ؟ فيقول : نبيي محمد ﷺ. فيقال : ما دينك ؟ فيقول : الإسلام . ثم يقول : افتحوا له بابًا في القبر . فيقال له : انظر إلى مقعدك ثم يتبعه الله نومًا كأنما كانت رقدة . وإذا كان عدوًّا لله وعاين ما يُعاين ود أنها لا تخرج أبدًا والله يبغض لقاءه ربه إذا وضع في القبر فسئل من ربك ؟ فيقول : لا أدري . فيقول : لا دريت . قال : من نبيك ؟ قال : [لا][(٦)] أدري . قال: لا دريت . قال : ما دينك؟ قال : لا أدري . قال : لا دريت . قال : فيضربه ضربة تسمعه كل دابة إلا الإنس . قال: فيقال: نم كما ينام المنهوش ـ أو المنهوس». قلت: يا أبا هريرة ما المنهوش ؟ قال : الذي تنهشه الدواب والحيات . قال : وقال أبو هريرة : يضيق عليه في قبره حتى تختلف أضلاعه وشبك بين أصابعه[(٧)] .

---

(١) ما بين المعكوفين من « مجمع الزوائد » .

(٢) في « مجمع الزوائد : « فود » .

(٣) في الأصل : « لقاء » والتصويب من « مجمع الزوائد » .

(٤) في « مجمع الزوائد . « معارفهم » .

(٥) ساق الهيثمي إلى هنا نص الحديث وما بعده بمعناه .

(٦) ما بين المعكوفين سقط من الأصل .

(٧) ذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » بمعناه (٣/ ٥٢ : ٥٣) وقال : قلت : في الصحيح طرف منه . رواه البزار ورجاله ثقات خلا سعيد بن بحر القراطيسي فإني لم أعرفه .

٢٥٣٥ ـ ورواه ابن أبي شيبة بسند الصحيح ولفظه : عن النبي ﷺ قال: « الميت تحضره الملائكة فإذا كان الرجل الصالح قال : اخرجي أيتها النفس الطيبة كانت في الجسد الطيب اخرجي حميدة وأبشري بروح وريحان ورب غير غضبان قال : فلا يزال يقال لها ذلك حتى تخرج ثم يعرج بها إلى السماء فيفتح لها فيقال من هذا ؟ فيقولون : فلان فيقولون مرحبًا بالنفس الطيبة كانت في الجسد الطيب ادخلي حميدة وأبشري بروح وريحان ورب غير غضبان . قال : فلا يزال يقال لها ذلك حتى ينتهى بها إلى السماء التي فيها اللّه تبارك وتعالى . فإذا كان الرجل السوء قال : اخرجي أيتها النفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث اخرجي ذميمة وأبشري بـ : ﴿حميم وغساق ۝ وآخر من شكله أزواج﴾ قال : فلا تزال يقال لها ذلك حتى تخرج ثم يعرج بها إلى السماء فيقال : من هذا ؟ فيقال : هذا فلان فيقال : لا مرحبًا بالنفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث اخرجي ذميمة فإنا لا نفتح لك أبواب السماء ، فترسل من السماء ثم تصير إلى القبر فيجلس الرجل الصالح في قبره غير فزع ولا مشعوف فيقال له : فيم كنت ؟ فيقول : كنت في الإسلام . فيقال : ما هذا الرجل ؟ فيقول : محمد رسول اللّه ﷺ جاءنا بالبينات من عند اللّه فصدقناه . فيقال: هل رأيت اللّه ؟ فيقول : ما ينبغي لأحد أن يرى الّه ، فتفرج له فرجة قبل النارفينظر إليها يحطم بعضها بعضًا فيقال له : انظر إلى ما وقاك اللّه ، ثم تفرج له فرجة قبل الجنة فينظر إلى زهرتها وما فيها فيقال : هذا مقعدك ويقال له : على اليقين كنت وعليه مت وعليه تبعث إن شاء اللّه ، ويجلس الرجل السوء في قبره فزعًا مشعوفًا فيقال له : فيم كنت ؟ فيقول : لا أدري فيقال له : ما هذا الرجل ؟ فيقول : سمعت الناس يقولون قولاً فقلته . فيفرج قبل الجنة فينظر إلى زهرتها وما فيها فيقال له انظر إلى ما صرف اللّه عنك . ثم تفرج له فرجة إلى النار فينظر إليها يحطم بعضها بعضًا فيقال له : هذا مقعدك على الشك كنت وعليه مت وعليه تبعث إن شاء اللّه » .

رواه أحمد بن منيع ، والحارث وغيرهما وسيأتي بقية الحديث في باب السؤال في القبر .

٢٥٣٦ ـ وعن تميم الداري رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال : « **يقول اللَّه تبارك وتعالى لملك الموت : انظر إلى وليي فأتني به فإني قد ضربته بالسراء والضراء فوجدته حيث أحب ائتني به لأريحه . قال : فينطلق إليه ملك الموت ومعه خمسمائة من الملائكة معهم أكفان وحنوط من الجنة ومعهم صبائر الريحان أصل الريحانة واحد وفي رأسها عشرون لونًا لكل لون منها ريح سوى ريح صاحبه ومعهم الحرير الأبيض فيه المسك الأذفر . قال : فجلس ملك الموت عند رأسه وتحفه الملائكة ويضع كل ملك منهم يده على عضو من أعضائه ويبسط ذلك الحرير الأبيض والمسك الأذفر من تحت ذقته ويفتح له باب إلى الجنة فإن نفسه لتعلل عند ذلك بطرق الجنة مرة بأزواجها ومرة بكسوتها ومرة بثمارها كما يعلل الصبي أهله إذا بكى** » . قال : « **وإن أزواجه ليشتهين عند ذلك أيتها شاء** » . قال : « **ويبرز الروح** » . قال البرساني : تريد أن تخرج من العجلة إلى ما تحب . قال : «**ويقول ملك الموت : اخرجي أيتها الروح الطيبة إلى : ﴿سدر مخضود ﴿٢٨﴾ وطلح منضود ﴿٢٩﴾ وظل ممدود ﴿٣٠﴾ وماء مسكوب﴾** . قال : « **ولملك الموت أشد به لطفًا من الوالدة بولدها يعرف أن ذلك الروح حبيبة لربه فهو يلتمس بلطفه تحببًا لربه رضي الرب عنه فتسل روحه كما تسل الشعرة من العجين** » . قال : « **وقال اللَّه تبارك وتعالى : ﴿الذين تتوفاهم الملائكة طيبين﴾** . وقال تعالى : **﴿وأما إن كان من المقربين ﴿٨٨﴾ فروح وريحان وجنت نعيم﴾** . قال : «**روح : من جهد الموت**» . قال : « **وريحان : يتلقى به** » . قال : « **وجنة نعيم مقابلة** » . قال : « **فإذا قبض ملك الموت روحه قال الروح للجسد : جزاك اللَّه عني خيرًا فقد كنت سريعًا بي إلى طاعة اللَّه بطيئًا بي عن معصية اللَّه فقد نجيت وأنجيب** » . قال : « **ويقول الجسد**

للروح مثل ذلك » . قال : « وتبكي عليه بقاع الأرض التي كان يطيع اللَّه فيها وكل باب من السماء يصعد منه عمله أو ينزل منه رزقه أربعين سنة » قال : « فإذا قبض ملك الموت روحه أقام الخمسمائة من الملائكة عند جسده فلا يقلبه بنو آدم لشق إلا قلبته الملائكة قبلهم وعلته بأكفان قبل أكفان بني آدم وحنطوه قبل حنوط بني آدم ويقوم من بين باب بيته إلى باب قبره صفان من الملائكة يستقبلونه بالاستغفار » . قال : « فيصيح عند ذلك إبليس صيحة يتصدع منها بعض عظام جسده ويقول لجنوده : الويل لكم كيف خلص هذا العبد منكم ؟ » قال : « فيقولون : إن هذا كان عبدًا معصومًا » . قال : « فإذا صعد ملك الموت بروحه إلى السماء يستقبله جبريل عليه السلام في سبعين ألفًا من الملائكة كل ملك يأتيه ببشارة من ربه سوى بشارة صاحبه » . قال : « فإذا انتهى ملك الموت بروحه إلى العرش » . قال : «خر الروح ساجدًا » قال : « يقول اللَّه تبارك وتعالى لملك الموت : انطلق بروح عبدي هذا فضعه ﴿في سدر مخضود (٢٨) وطلح منضود (٢٩) وظل ممدود (٣٠) وماء مسكوب﴾ » قال : « فإذا وضع في قبره جاءته الصلاة فكانت عن يمينه ، وجاءه الصيام فكان عن يساره ، وجاءه القرآن والذكر » قال : « فكانا عند رأسه ، وجاءه مشيه إلى الصلاة فكان عند رجليه ، وجاءه الصبر فكان في ناحية القبر » . قال : «فيبعث اللَّه تبارك وتعالى عبدًا من العباد » . قال : « فيأتيه عن يمينه » . قال : «فتقول الصلاة وراءك واللَّه ما زال دائبًا عمره كله وإنما استراح الآن حين وضع في قبره » . قال : « فيأتيه عن يساره فيقول الصيام مثل ذلك » . قال : « ثم يأتيه من عند رأسه » . قال : « فيقول القرآن والذكر مثل ذلك » . قال : « ثم يأتيه من عند رجليه فيقول مشيه إلى الصلاة مثل ذلك » . قال : « فلا يأتيه العذاب من ناحية يلتمس هل يجد إليه مساغًا إلا وجد ولي اللَّه قد أخذ حيطته » . قال : «فينقمع العذاب عند ذلك فيخرج» . قال : « ويقول الصبر لسائر الأعمال أما إنه لم يمنعني أن أباشر أنا بنفسي إلا أني نظرت ما عندكم فإن عجزتم كنت أنا صاحبه

فأما إذا أجزأتم عنه فأنا له ذخر عند الصراط والميزان » . قال : « فيبعث اللَّه ملكين أبصارهما كالبرق الخطاف وأصواتهما كالرعد القاصف وأنيابهما كالصياصي وأنفاسهما كاللهب يطئان في أشعارهما بين منكبي كل واحد منهما مسيرة كذا وكذا قد نزعت منهما الرأفة والرحمة يقال لهما : منكر ونكير ، في يد كل واحد منهما مطرقة لو اجتمع عليها ربيعة ومضر لم يقلوها ». قال : «فيقولان له : اجلس » قال : « فيجلس فيستوي جالسًا ». قال: «وتقع أكفانه في حقويه». قال : « فيقولان : له من ربك ؟ وما دينك ؟ ومن نبيك ؟ » . قالوا: يا رسول اللَّه ، ومن يطيق الكلام عند ذلك وأنت تصف من الملكين ما تصف ؟ قال : فقال رسول اللَّه : « ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء﴾» . قال: «فيقول: ربي اللَّه وحده لا شريك له ، وديني الإسلام الذي دانت به الملائكة ، ونبيي محمد ﷺ خاتم النبيين». قال : « فيقولان صدقت » . قال : « فيدفعان القبر فيوسعانه من بين يديه أربعين ذراعًا ومن خلفه أربعين ذراعًا وعن يمينه أربعين ذراعًا وعن شماله أربعين ذراعًا ، وعند رأسه أربعين ذراعًا ، وعند رجليه أربعين ذراعًا ، وعند رجليه أربعين ذراعًا » . قال : « فيوسعان مائتي ذراع » . ـ قال البرساني : فأحسبه قال : « أربعون تحاط به » ـ قال : « ثم يقولان له : انظر فوقك » . قال : «فينظر فوقه فإذا باب مفتوح إلى الجنة » . قال : « فيقولان له : ولي اللَّه هذا منزلك إذ أطعت اللَّه » قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « والذي نفس محمد بيده إنه ليصل إلى قلبه عند ذلك فرحة لا ترتد أبدًا ثم يقال له : انظر تحتك ، فينظر تحته فإذا باب مفتوح إلى النار » . قال : « فيقولان له : ولي اللَّه نجوت آخر ما عليك » . قال : فقال رسول اللَّه ﷺ : «والذي نفس محمد بيده إنه ليصل إلى قلبه عند ذلك فرحة لا ترتد أبدًا » . قال : قالت عائشة : يفتح له سبعة وسبعون بابًا إلى الجنة يأتيه ريحها وبردها حتى يبعثه اللَّه تبارك وتعالى .

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لضعف يزيد بن أبان الرقاشي.

٢٥٣٦/ ١ ـ وعنه عن النبي ﷺ قال: « **يقول اللَّه تبارك وتعالى لملك الموت: انطلق إلى عدوي فأتني به فإني قد بسطت له في رزقي وسربلته نعمتي فأبى إلا معصيتي فأتني به لأنتقم منه** ». قال: « **فينطلق إليه ملك الموت في أكره صورة رآها أحد من الناس قط له اثنا عشر عينًا ومعه سفود من حديد كثير الشوك ومعه خمسمائة من الملائكة معهم نحاس وجمر من جمر جهنم ومعهم سياط من نار لينها لين السياط وهي نارٌ تأجج** ». قال: « **فيضربه ملك الموت بذلك السفود ضربة يغيب أصل كل شوكة من ذلك السفود في أصل كل شعرة وعرق وظفر** ». قال: « **ثم يلويه ليًّا شديداً** ». قال: « **فينزع روحه من أظافر قدميه** ». قال: « **فيلقيها في عقبيه** ». قال: « **فيسكر عدو اللَّه عند ذلك سكرة فيروه ملك الموت عنه** ». قال: « **فتضرب الملائكة وجهه ودبره بتلك السياط** ». قال: « **ثم ينثره ملك الموت نثرة** ». قال: « **فينزع روحه من عقبيه فيلقيها في ركبتيه ثم يسكر عدو اللَّه عند ذلك سكرة فيروه ملك الموت عنه** ». قال: « **فتضرب الملائكة وجهه ودبره بتلك السياط . فينثره ملك الموت نثرة** ». قال: « **فينزع روحه من ركبتيه فيلقيها في حقويه** » قال: « **فيسكر عدو اللَّه عند ذلك سكرة فيروه ملك الموت عنه** ». قال: « **وتضرب الملائكة وجهه ودبره بتلك السياط** ». قال: «**كذلك إلى صدره ثم كذلك إلى حلقه** ». قال: « **تبسط الملائكة النحاس وجمر جهنم تحت ذقنه** ». قال: « **ويقول ملك الموت**[1] **: اخرجي أيتها الروح اللعينة الملعونة إلى : ﴿سموم وحميم ﴿٤٢﴾ وظل من يحموم ﴿٤٣﴾ لا بارد ولا كريم ﴾** ». قال: «**فإذا قبض ملك الموت روحه قال الروح للجسد : جزاك اللَّه عني شراً فقد كنت سريعًا بي إلى معصية اللَّه بطيئًا بي عن طاعة**[2] **اللَّه فقد هلكت وأهلكت** ».

(١) في الأصل: « الملك ». وهو تحريف.

(٢) في الأصل: « طاعته ».

قال: « ويقول الجسد للروح مثل ذلك وتلعنه بقاع الأرض التي كان يعصي اللَّه عليها وينطلق جنود إبليس يبشرونه بأنهم قد أوردوا عبداً من ولد آدم النار». قال: «فإذا وضع في قبره ضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه حتى تدخل اليمنى في اليسرى، واليسرى في اليمنى » . قال : « ويبعث اللَّه تبارك وتعالى إليه أفاعي كأعناق الإبل يأخذونه بأرنبته وإبهامي قدميه فتقوصه حتى يلتقين في وسطه » . قال : «ويبعث اللَّه تبارك وتعالى ملكين أيضًا وهما كالبرق الخاطف وأصواتهما كالرعد القاصف وأنيابهما كالصياصي وأنفسهما كاللهب يطأن في شعورهما بين منكبي كل واحد منهما مسيرة كذا وكذا قد نزعت منهما الرأفة والرحمة يقال لهما : منكر ونكير في يد كل واحد منهما مطرقة لو اجتمع عليها ربيعة ومضر لم يقلوها » . قال : «فيقولان له : اجلس » قال : « فيجلس فيستوي جالسًا» . قال: « وتقع أكفانه إلى حقويه » . قال : « فيقولان له : من ربك ؟ وما دينك ؟ وما نبيك ؟ فيقول : لا أدري » . قال: «فيقولان له : لا دريت ولا تليت». قال: «فيضربانه ضربة يتطاير شررها في قبره ، ثم يعودان فيقولان له : انظر فوقك » . قال : «فينظر فإذا باب مفتوح من الجنة » قال: « فيقولان : عدو اللَّه هذا منزلك لو كنت أطعت[1] اللَّه ». قال : قال رسول اللَّه ﷺ : «والذي نفس محمد [بيده][2] إنه ليصل إلى قلبه عند ذلك حسرة لا ترتد أبدًا». قال: «فيقولان له: انظر تحتك». قال: « فينظر تحته فإذا باب مفتوح إلى النار ، قال : فيقولان : عدو اللَّه هذا منزلك إذ عصيت اللَّه». فقال رسول اللَّه ﷺ: «والذي نفس محمد بيده إنه ليصل إلى قلبه عند ذلك حسرة لا ترتد أبدًا». قال: وقالت عائشة: ويفتح له سبعة وسبعون بابًا إلى النار يأتيه حرّها وسمومها حتى يبعثه اللَّه تبارك وتعالى إليها.

رواه أبو يعلى وفي سنده يزيد الرقاشي وهو ضعيف .

---

(١) في الأصل : « اطلعت » .

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من الأصل .

١٥ ـ بـــاب
مـــــوت الأولاد

(فيه حديث عبادة [بن] الصامت وتقدم في باب الطاعون ، وحديث أبي ذر وسيأتي في النكاح في باب إتيان الرجل امرأته ، وحديث أبي سلمى وتقدم في باب من شهد أن لا إله إلا اللّه ، وحديث أبي أمامة وسيأتي في الذكر في باب فضل التسبيح والتهليل وحديث أبي الدرداء وسيأتي في النفقة في الجهاد) .

٢٥٣٧ ـ وعن معاذ بن جبل رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه ﷺ : « **أوجب ذو الثلاثة** » قال معاذ : قلت : وذو الاثنين ؟ قال : يعني من قدم بين يديه ثلاثة من ولده .

رواه أبو داود الطيالسي وأبو بكر بن أبي شيبة بلفظ واحد .

٢٥٣٨ ـ ورواه مسدد ، وعبد بن حميد ، الحارث ، وأحمد بن حنبل ولفظهم : قال رسول اللّه ﷺ : « **ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد**(١) **إلا أدخلهما اللّه الجنة بفضل رحمته إياهما** » قالوا : يا رسول اللّه واثنان ؟ قال: « **واثنان** » . قالوا : وواحد ؟ قال : « **وواحد** » . ثم قال : « **والذي نفسي بيده إن السقط ليجر أمه بسرره إلى الجنة إذا احتسبته** »(٢) .

ورواه ابن ماجه باختصار .

---

(١) في « البغية » : الأولاد .

(٢) « بغية الباحث » (٢٦٠) .

والسرر : بسين مهملة وراء محركًا هو ما تقطعها القابلة وما بقي بعد القطع فهو السرة .

٢٥٣٩ ـ وعن قرة بن إياس رضي اللَّه عنه : أن النبي ﷺ كان يختلف إليه رجل من الأنصار معه ابن له فقال له رسول اللَّه ﷺ ذات يوم : «**أتحبه يا فلان ؟**» قال : نعم يا رسول اللَّه ﷺ أحبك اللَّه كما أحبه . ففقده النبي ﷺ فسأل عنه فقالوا : يا رسول اللَّه مات ابنه . فقال له رسول اللَّه ﷺ : « **أما ترضى أو لا ترضى أن لا تأتي يوم القيامة بابًا من أبواب الجنة إلا جاء يسعى حتى يفتح لك ؟** » فقال رجل : يا رسول اللَّه أله وحده أم لكلنا ؟ قال رسول اللَّه ﷺ : « **بل لكلكم** » .

رواه أبو داود الطيالسي ، وأحمد بن حنبل بسند الصحيح ، وابن حبان في « صحيحه » .

ورواه النسائي في « الصغرى » دون قوله : فقال رجل ، إلى آخره.

٢٥٤٠ ـ وعن صعصعة بن معاوية قال : أتيت أبا ذر رضي اللَّه عنهما فقال : ما لك ؟ قلت : حدثني . قال : نعم قال رسول اللَّه ﷺ : « **ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة أولاد لم يبلغوا الحنث إلا غفر اللَّه لهما بفضل رحمته إياهم** » . قال : قلت فحدثني .

قال : نعم . قال رسول اللَّه ﷺ : « **ما من عبد مسلم ينفق من كل ماله زوجين في سبيل اللَّه إلا استقبلته حجبة الجنة كلهم يدعوه إلى ما عنده** » . فقلت : كيف ذاك ؟ قال : « **إن كان رجالاً فرجلين ، وإن كان إبلاً فبعيرين ، وإن كان بقراً فبقرتين** » .

رواه مسدد بسند الصحيح .

٢٥٤١ ـ وأبو يعلى ولفظه : لقيت أبا ذر الغفاري بالربذة وهو يسوق بعيرًا عليه مزادتان وفي عنق البعير قربة . فقلت : يا أبا ذر مالك ؟ قال : لي عملي . قلت : حدثني رحمك اللَّه . قال : نعم سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **ما من مسلمين يموت بينهما ثلاثة** » . فذكره بتمامه . وزاد بعد قوله : وإن كان صاحب [بقر][1] بقرتين حتى عد أصناف المال .

وابن حبان في «صحيحه » ، ورواه النسائي في « الصغرى » مختصرًا .

٢٥٤٢ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : من قدم من ولد ثلاثة صابرًا محتسبًا حجبوه بإذن اللَّه عز وجل من النار[2] .

رواه مسدد موقوفًا .

٢٥٤٣ ـ وعن مطرف بن عبد اللَّه بن الشخير قال : قال رسول اللَّه ﷺ للأنصار : « **ما الرقوب فيكم ؟** » قالوا : الذي لا ولد له . فقال رسول اللَّه ﷺ : « **ليس ذاكم بالرقوب : الرقوب الذي يقدم على ربه ولم يقدم أحدًا من ولده** »[3] . قال : « **فما العائل فيكم ؟** » قالوا : الذي لا مال له . قال : «**العائل الذي يقدم على ربه عز وجل ولم يقدم عملاً صالحًا**» .

رواه مسدد مرسلاً ورجاله ثقات .

٢٥٤٤ ـ وعن أم سليم بنت ملحان رضي اللَّه عنها قالت : قال رسول اللَّه ﷺ : « **ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهما الجنة بفضل رحمته إياهم** » .

---

(١) سقط من الأصل .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٦٩٩) وعزاه لمسدد .

(٣) إلى هنا ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٠٠) وعزاه لمسدد .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل وفي سندهما عمرو الأنصاري لم يرد ذكره بعدالة ولا جرح وباقي رجال الإسناد ثقات .

٢٥٤٥ ـ وعن أبي أمامة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **«ما من مؤمنين يموت لهما ثلاثة أولاد لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهما اللَّه الجنة بفضل رحمته إياهما »**[١] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو يعلى ، وأحمد بن حنبل بسند حسن.

وله شاهد من حديث عمرو بن عيسى ، وسيأتي في آخر كتاب الزينة، وآخر في الجهاد في باب النفقة .

٢٥٤٦ ـ وعن أم مبشر رضي اللَّه عنها عن رسول اللَّه ﷺ أنه دخل عليها وهي تطبخ خشيشًا[٢] ، فقال : « من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث كانوا له حجابًا من النار » . قالت : قلت : يا رسول اللَّه واثنان؟ . قال : **«ثلاثة يا أم مبشر»**[٣] . ثم سكت فقال : « **اثنان يا أم مبشر ، اثنان يا أم مبشر ، اثنان يا أم مبشر** »[٤] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى بسند ضعيف لجهالة بعض رواته وضعف بعضهم .

٢٥٤٧ ـ وفي رواية لأبي يعلى بسند ضعيف : أن رسول اللَّه ﷺ دخل عليها وهي تصنع حيسًا [فقال][٥] : « **من هلك له ثلاثة من الولد فصبر ،**

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٦٩٨) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

(٢) كذا في الأصل . وفي « المطالب العالية : « حيسًا » وأحسبه الصواب.

(٣) عبارة : « يا أم مبشر » ليست في « المطالب » .

(٤) في « المطالب » لم يذكر الثالثة وهو فيه (٧٠٢) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

(٥) ما بين المعكوفين ليس من أصل المخطوط .

واحتسب **أدخله اللَّه الجنة** » . فقالت أم مبشر : يا رسول اللَّه واثنان ؟ فقال لها : « **واثنان يا أم مبشر** » .

٢٥٤٨ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : «**ما تعدون الرقوب فيكم** ؟ » قالوا : الذي لا ولد له . قال : « **لا بل الذي لا فرط له** »[١] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى الموصلي بسند رجاله ثقات .

وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه قال : وقف رسول اللَّه ﷺ على مجلس من بني سلمة فقال : « يا بني سلمة ما الرقوب فيكم ؟ » قالوا : الذي لا ولد له . قال : « **بل هو الذي لا فرط له** » . قال : «**ما المعدم فيكم؟**» قالوا : الذي لا مال له . قال : «**بل هو الذي يقدم وليس له عند اللَّه خير**»[٢] .

٢٥٤٩ ـ وعن الحارث بن قيس رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **ما من مسلمين يموت بينهما أربعة أولاد إلا أدخلهما اللَّه الجنة بفضل رحمته** » . قال رجل : يا رسول اللَّه وثلاثة ؟ قال : « **ثلاثة** » . قال : واثنان؟ قال : « **واثنان** » .

رواه مسدد ، وأحمد بن منيع ، وعبد بن حميد، وأبو يعلى، وعبد اللَّه ابن أحمد بن حنبل والحاكم وصححه ، ورواه ابن ماجه مختصراً وسيأتي في كتاب صفة النار .

٢٥٥٠ ـ وعن عثمان بن أبي العاص رضي اللَّه عنه قال : قال

---

(١) « مسند أبي يعلى » (٦٠٣٢) و« المقصد العلي » برقم (٤٤٧) ، و« المطالب العالية » (٧٠٣) وعزاه لأبي بكر .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٣٤٠٨) و« المقصد العلي » و« المطالب العالية » (٧٠١) وعزاه لأبي يعلى .

رسـول اللَّه ﷺ : « **لقد استجن جنة حصينة من سلف له ثلاث أولاد**[١] **في الإسلام** »[٢] .

رواه أبو يعلى ، والبزار .

٢٥٥١ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه : أن امرأة أتت النبي ﷺ ومعها ابن لها مريض فقالت : يا رسول اللَّه ادع اللَّه أن يشفي ابني هذا . قال : فقال لها رسول اللَّه ﷺ : « **هل لك فرط ؟** » . قالت : نعم يا رسول اللَّه . قال : « **في الجاهلية أو في الإسلام ؟** » قالت : بل في الإسلام . قال : « **جنة حصينة ، جنة حصينة** »[٣] .

رواه أبو يعلى . ورواه النسائي في « الصغرى » بغير هذا اللفظ .

٢٥٥٢ ـ وعن بريدة رضي اللَّه عنه قال : كان رسول اللَّه ﷺ يتعاهد الأنصار ويعودهم ويسأل عنهم فبلغنا أن امرأة من الأنصار مات ابن لها فجزعت عليه فأتاها فأمرها بتقوى اللَّه عز وجل والصبر . فقالت : يا رسول اللَّه إني امرأة رقوب لا ألد ولم يكن لي ولد غيره . فقال رسول اللَّه ﷺ : « **الرقوب : التي يبقى ولدها** » ثم قال : « **ما من امرئٍ مسلم ولا امرأة مسلمة يموت لها ثلاثة من الولد إلا أدخلهما اللَّه الجنة** » . فقال عمر بن الخطاب : بأبي أنت وأمي يا رسول اللَّه واثنان ؟ قال : « **واثنان** »[٤] .

رواه أبو يعلى والبزار .

---

(١) في « المطالب » : « ثلاثة من الأولاد » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٠٥) وعزاه لأبي يعلى .

(٣) تكررت العبارة في « المسند » ثلاث مرات . والحديث في « مسند أبي يعلى » (٦٠٦٨) وفي « المقصد العلي » (٤٤٦). وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٠٤) وعزاه لأبي يعلى.

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٠٦) وعزاه لأبي يعلى .

٢٥٥٣ ـ وفي رواية لأبي يعلى : قال : كان رجل من الأنصار يجالس النبي ﷺ ومعه ابن له خماسي فمات فجزع عليه . فقال رسول اللّه ﷺ : «**أيسرك أن لا تأتي بابًا من أبواب الجنة إلا وجدته قائمًا عليه يدعوك إليه ؟** » قال : نعم . قال : « **فهو كما أقول لك** »[1] .

* * *

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية (٧٠٧) وعزاه لأبي يعلى الموصلي .

١٦ ـ بـــاب
فيما يجازى به المؤمن بعد موته

٢٥٥٤ ـ عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: « **ترفع للعبد الدرجة فيقول : أنَّى لي هذه ؟ فيقال : باستغفار ابنك لك** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات.

٢٥٥٥ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ: « **إن اللَّه وكل بعبده المؤمن ملكين يكتبان عمله فإذا قبض اللَّه عـز وجـل عبده المؤمن قالا : يا رب وكلتنا بعبدك المؤمن نكتب عمله وقد قبضتـه إليـك فأذن لنا أن نصعد إلى السماء . قال : سمائي مملوءة مـن ملائكتـي يسبحونـي . قالا : فتأذن لنا أن نسكن الأرض . قال : أرضي مملوءة مـن خلقـي يسبحـوني ، ولكـن قومـا على قبر عبدي فسبحاني وهللاني وكبـراني واحمـداني إلى يـوم القيامة واكتباه لعبدي** »[(١)] .

رواه أحمد بن منيع ، وله شاهد من حديث عبد اللَّه بن مسعود وتقدم في قيام الليل .

٢٥٥٦ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : قـال رسول اللَّه ﷺ: « **إن أول ما يجازى به العبد المؤمن بعـد موته أن يغفـر لجميع من تبع جنازته** »[(٢)] .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٢٨٦٦) وعزاه لأحمد بن منيع .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٣٥) وعزاه لعبد بن حميد .

رواه عبد بن حميد ، والبزار بسند فيه مروان بن سالم الجزري وهو ضعيف .

ورواه ابن ماجه القزويني من حديث جابر بغير إسناده ولفظه : « **أول تحفة المؤمن إذا مات أن يغفر اللَّه لكل من تبع جنازته** » .

* * *

١٧ - بــاب
في غسل الميت وحنوطه

٢٥٥٧ - عن الحسن عن عُتي السعدي سمعت أبي بن كعب يقول : لما نزل بآدم الموت قال : أي بني إني أشتهي من ثمرة الجنة . قال : فانطلق بنوه يلتمسون فرأوا الملائكة . قالوا : أين تريدون ؟ فقالوا : يشتهي أبونا من ثمر الجنة ، فانطلقوا يطلبون ذلك . فقال: ارجعوا فقد أمر بقبض أبيكم . فأقبلوا حتى انتهوا إلى آدم فلما رأتهم حواء عرفتهم فلصقت بآدم فقال : إليك عني فمن قبلك أتيت دعيني وملائكة ربي . قال : فقبضوه وهم ينظرون، وغسلوه وهم ينظرون ، وصلوا عليه . ثم أقبلوا عليهم . فقالوا[١] : يا بني آدم هذه سنتكم في موتاكم ، وهذا سبيلكم .

رواه أبو داود الطيالسي عن خارجة بن مصعب عن يونس عنه به موقوفًا.

ورواه ابن فضالة عن الحسن مرفوعًا .

ورواه سعيد بن منصور حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا يونس بن عبيد به . فذكره موقوفًا .

٢٥٥٨ - ورواه أحمد بن منيع عن هشيم عن يونس به موقوفًا ولفظه : لما أحضر آدم عليه السلام قال لبنيه: انطلقوا فاجتنوا لي من ثمار الجنة. قال: فخرجوا : فذكره بمعناه إلى أن قال : فقبضوا روحه ثم غسلوه ، وكفنوه ، وحنطوه ، ثم صلوا عليه ، وحفروا له ودفنوه ، ثم قالوا : يا بني آدم هذه

---

(١) في الأصل : فقال .

سبيلكم في موتاكم فكذلك فافعلوا .

٢٥٥٩ ـ ورواه عبد اللَّه بن أحمد بن حنبل في « زوائده » على «المسند» من طريق الحسن بن عتي قال : رأيت شيخًا بالمدينة يتكلم فسألت عنه فقال: هذا أبي بن كعب . فقال : إن آدم لما حضره الموت قال لبنيه : أي بني إني أشتهي من ثمار الجنة . فذهبوا يطلبون له فاستقبلتهم الملائكة ومعهم أكفانه وحنوطه ومعهم الفؤس والمساحي والمكاتل . فقالوا : يا بني آدم ما تريدون وما تطلبون ؟ أو ما تريدون ؟ وأين تذهبون ؟ قالوا : أبونا مريض فاشتهى من ثمار الجنة . قالوا لهم : ارجعوا فقد قضي قضاء أبيكم . فجاءوا فلما رأته حواء عرفتهم فلاذت بآدم . فقال : إليك عني فإنما أتيت من قبلك خل بيني وبين ملائكة ربي تبارك وتعالى. فقبضوه، وغسلوه، وكفنوه، وحنطوه . وحفروا وألحدوا له وصلوا عليه ثم دخلوا قبره فوضعوه في قبره ووضعوا عليه اللبن ثم خرجوا من القبر ثم حثوا ثم قالوا : يا بني آدم هذه سنتكم .

٢٥٦٠ ـ ورواه البيهقي في « الكبرى » من طريق خارجة بن مصعب به مرفوعًا ولفظه : قال رسول اللَّه ﷺ : « **إن آدم لما مرض مرضه الذي مات فيه قال لبنيه : يا بني إني مرضت وإني أشتهي ما يشتهي المريض وإني أشتهي من ثمار الجنة فابغوا لي من ثمار الجنة** » . قال : « **فخرجوا يسعون في الأرض فلقيتهم الملائكة عيانًا فقالوا : يا بني آدم أين تريدون قالوا : يبتغي أبانا من ثمار الجنة . فقال : ارجعوا فقد أمر بقبض أبيكم إلى الجنة** » . قال : « **فقبضوا روحه وهم ينظرون وكفنوه وحنطوه وهم ينظرون وصلوا عليه وهم ينظرون ، ثم قالوا : يا بني آدم هذه سنتكم من موتاكم** »[1] . قال البيهقي : رفعه خارجة بن مصعب، ووقفه هشيم ابن بشير ، وغيره عن يونس بن عبيد .

---

(١) « السنن الكبرى » للبيهقي (٣/ ٤٠٤) .

١٨ ـ بـــاب
فيمن يغسل الميت وما جاء في ثواب من غسل ميتًا وكتم عليه وفي ترك الغسل مِنْ غسل الميت

(فيه حديث علي بن أبي طالب وتقدم في باب ستر العورة . . .)

٢٥٦١ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : قال رسول اللَّه ﷺ : **«يغسل الميت أدنى أهله إليه إن علم فإن لم يعلم فأهل الأمانة وأهل الورع»**[١] .

وأحمد بن حنبل ولفظه : « **من غسل ميتًا وأدى فيه الأمانة ولم يفش عليه ما يكون منه عند ذلك خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه** » . قال : « **ليليه أقربكم منه إن كان يعلم فإن لم يعلم فمن ترون عنه حظًا من ورع وأمانة** » .

ومدار إسناد حديث عائشة هذا على جابر الجعفي .

٢٥٦٢ ـ وعن أبي أمامة رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال : « **من غسل ميتًا وكتم عليه طهره اللَّه من ذنوبه فإن كفنه كساه اللَّه من السندس** »[٢] .

رواه أبو يعلى والطبراني في «الأوسط» من حديث جابر بسند ضعيف.

وابن الجوزي في « الموضوعات » من حديث أبي هريرة .

٢٥٦٣ ـ وعن عطاء قال : سألت ابن عباس عن [الغسل من][٣]

---

(١) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٢٦٤) .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٧١١) وعزاه لأبي يعلى .

(٣) ما بين المعكوفين من « المطالب » .

غسل الميت فقال : لقد نجستم صاحبكم إذًا[1] .

رواه مسدد موقوفًا .

٢٥٦٤ ـ وفي رواية عنه : يكفي منه الوضوء[2] .

ورواه الحاكم من طريق عكرمة عن ابن عباس : أنه ليس عليك في ميتكم غسل إذا غسلتموه .

وعن الحاكم رواه البيهقي في « الكبرى » وقال : ورويناه من وجه آخر عن عطاء عن ابن عباس مرفوعًا : « **لا تنجسوا موتاكم فإن المسلم لا ينجس حيًّا ولا ميتًا** » .

قال : وروينا في ذلك عن سعد بن أبي وقاص ، وابن عمر ، وابن مسعود ، وعائشة رضي اللَّه عنهم .

٢٥٦٥ ـ وعن يونس بن عبيد قال : كان الحسن لا يرى على الذي يغسل الميت غسلاً .

رواه أبو يعلى الموصلي .

* * *

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٧١٣) وعزاه لمسدد .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٧١٢) وعزاه لمسدد .

١٩ ـ بـاب
فيمن غسله النبي ﷺ بيده وكفنه ﷺ وأدخله القبر

٢٥٦٦ ـ عن عبد اللّه بن أبي أوفى رضي اللّه عنه قال : كان بالمدينة مقعد فقال لأهله ضعوني على طريق رسول اللّه ﷺ إلى مسجده . قال فوضع المقعد على طريق رسول اللّه ﷺ . قال : فكان رسول اللّه ﷺ إذا اختلف إلى المسجد سلم على المقعد فجاء أهل المقعد ليردوه إلى أهله. فقال: لا واللّه لا أبرح من هذا المكان ما عاش رسول اللّه ﷺ فابنوا لي خصًّا . قال : فبنوا له خصًّا فكان المقعد فيه فكلما مر رسول اللّه ﷺ إلى المسجد دخل الخصَّ وسلم على المقعد [ولاطفه في المسألة](١) وكلما أصاب رسول اللّه ﷺ(٢) طرفة من طعام بعث به إلى المقعد . قال : فبينما نحن مع رسول اللّه ﷺ إذ أتى آتٍ فنعى له المقعد فنهض رسول اللّه ﷺ ونهضنا معه حتى إذا دنا من الخُصِّ قال لأصحابه : « **لا يقربن الخصَّ أحد غيري** » . فدنا رسول اللّه ﷺ من الخص فإذا جبريل عليه السلام قاعد عند رأس(٣) المقعد فقال جبريل : يا رسول اللّه أما إنك لو لم تأتنا لكفيناك أمره فأما إذ جئت فأنت أولى به . فقام إليه رسول اللّه ﷺ فغسله بيده وكفنه وصلى عليه وأدخله القبر(٤) .

---

(١) ما بين المعكوفين من « بغية الباحث » .

(٢) في « بغية الباحث » : « وكان رسول اللّه ﷺ إذا أصاب » .

(٣) ليست في « المطالب » ولا « البغية » .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٤٠٦٦) وعزاه لعبد بن حميد .

رواه عبد بن حميد ، والحارث[1] بسند ضعيف لضعف بعض رواته.

لكن له شاهد من حديث أبي برزة الأسلمي رواه أبو يعلى وسيأتي في كتاب المناقب [.....] .

* * *

(1) « بغية الباحث » (٩٥٣) .

٢٠ ـ بـــاب
الميت يعرف من يغسله ومن يحمله ومن يدليه في قبره

٢٥٦٧ ـ عن معاوية ـ أو ابن معاوية ـ الأنصاري : أنه كان جالسًا مع أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه فسمعه يحدث عن النبي ﷺ أنه قال : « **إن الميت ليعرف من يغسله ومن يحمله ومن يدليه في قبره** » . قال : فقام فذكر ذلك لابن عمر فأنكره ورد عليه فلما رأى الرجل إنكار ابـــن عمـــر قـال : يا أبا عبد الرحمن إن أبا سعيد يقوم الآن فيمر بك فادعه فسله . فقام أبو سعيد فمر بابن عمر فسأله فحدثه فقال له ابن عمر : ممن سمعته ؟ قال: سمعت من رسول اللَّه ﷺ .

رواه مسدد ، وأحمد بن حنبل بسند ضعيف لجهالة بعض رواته .

* * *

٢١ ـ بـــاب
ما جاء في الكفن

(فيه حديث أبي بن كعب تقدم في باب غسل الميت) .

٢٥٦٨ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : لما حضر أبو بكر رضي اللَّه عنه أمر بثوبين خلقين له أن يغسلا وأمر بهم أن يكفنوه [فيهما][(١)] وقال: إن الحي أحوج إلى الجديد من الميت .

رواه مسدد موقوفًا ورجاله ثقات .

٢٥٦٩ ـ ومحمد بن يحيى بن أبي عمر والحارث بلفظ : سأل أبو بكر عائشة : في كم كفن النبي ﷺ ؟ فقالت : في ثلاثة أثواب . قال : وأنا كفنوني في ثلاثة أثواب في ثوبي هذا مع ثوبين آخرين ، واغسلوه لثوبه الذي كان يلبس . فقالت عائشة : ألا نشتري لك جديداً ؟ قال : الحي أحوج إلى الجديد إنما هو [للمهلة] . قال : فقال لها : أي يوم مات رسول اللَّه ﷺ؟ قالت : يوم الاثنين . قال : أي يوم هذا ؟ قالت : يوم الاثنين . قال : إني لأرجو إلى الليل . فتوفي حين أمسى ودفن من ليلته قبل أن يصبح .

٢٥٧٠ ـ ورواه أحمد بن منيع ولفظه : عن عائشة : أن أبا بكر قال في مرضه الذي مات فيه : أي يوم هذا ؟ قلنا : يوم الإثنين . قال : فإن مت من ليلتي فلا تنتظروا بي الغد فإن أحب الأيام والليالي إليّ أقربهما من رسول اللَّه ﷺ .

---

(١) ما بين المعكوفين ليس من المخطوط .

٢٥٧١ ـ وأبو يعلى الموصلي بلفظ : دخلت على أبي بكر فرأيت به الموت فقلت : هيج هيج .

من لا يزال دمعه مقنعًا   فإنه [فـءَ][1] مرة مدفوق

فقال : لا تقولي ذلك ولكن قولي : ﴿ **وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد** ﴾[2] .

ورواه الحاكم وعنه البيهقي بتمامه .

٢٥٧٢ ـ وعن عبادة بن نسي قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **خير الكفن الحلة ، وخير الأضحية الكبش** »[3] .

رواه ابن أبي عمر مرسلاً . وفي سنده حاتم بن أبي نصر . قال ابن القطان والذهبي : مجهول . وذكره ابن حبان [في][4] « الثقات » وباقي رجال الإسناد ثقات .

٢٥٧٣ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه قال : لما كان يوم أحد مر رسول اللَّه ﷺ بحمزة وقد جدع أنفه ومثل به فقال : « **لولا أن تجد صفية في نفسها تركته إلى حين يحشره اللَّه من بطون السباع [والطير]** »[5] . فكفن في نمرة إذا خمر رأسه بدت رجلاه وإذا خمرت رجلاه بدا رأسه فخمروا رأسه[6] .

---

(١) ما بين المعكوفين من « مسند أبي يعلى » .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٤٤٥١) ، و« المقصد العلي » (٤٤٢) .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب » مختصراً (٧١٨) وعزاه لابن أبي عمر .

(٤) ما بين المعكوفين ليس من الأصل ويتطلبه السياق .

(٥) ما بين المعكوفين في « المقصد العلي ».

(٦) « مسند أبي يعلى » (٣٥٦٨) و« المقصد العلي » (٤٥٤) ، وذكره ابن حجر في « المطالب » مختصراً (٧١٩) وعزاه لأبي بكر .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى بسند رجاله ثقات .

وله شاهد من حديث أبي أسيد وتقدم في قتل حمزة في غزوة أحد.

٢٥٧٤ ـ وعن محمد بن علي عن أبيه رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ كفن في سبعة أثواب .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وفي سنده عبد اللَّه بن محمد بن عقيل .

٢٥٧٥ ـ وعن يزيد بن زيد مولى أبي أسيد قال : أنا مع رسول اللَّه ﷺ على قبر حمزة فمدت النمرة على رأسه فانكشفت رجلاه فمدت على رجليه فانكشفت رأسه فقال رسول اللَّه ﷺ : « **مدوها على رأسه واجعلوا على رجليه من شجر الحرمل** »[(١)] ،

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وعن أبو يعلى بسند ضعيف لضعف محمد ابن صالح الهمداني .

٢٥٧٦ ـ وعن حماد بن سلمة سمعت شيخًا من قيس يحدث عن أبيه أنه قال : جاءنا النبي ﷺ وعندنا بكرة صعبة لا يقدر عليها . قال : فدنا رسول اللَّه ﷺ فمسح ضرعها فتحفل واحتمل فشرب فلما مات أبي جاء وقد شددته في كفنه وأخذت سلاه فسددت بها في الكفن فقال : « **لا تعذب أباك بالسلى** » . قالها ثلاثًا . قال : وكشف عن صدره وألقى السلا ثم بزق على صدره حتى رأينا بزاقه على صدره .

رواه الحارث وأحمد بن حنبل بسند ضعيف لجهالة بعض رواته .

٢٥٧٧ ـ وعن عُديسة بنت أهبان بن صيفي قالت : جئت حين حضر أبي الوفاة . قال : لا تكفنوني في قميص مخيط [فحيث قبض وغسل دَعَوا

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٤٣٢٢) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

بالكفن فقالوا : قميص ؟ فقلت : إن أبي قد نهاني أن أكفنه في قميص مخيط][1] فألبس وذهب فقالوا : لا بد فأرسلت إلى القصار ولأبي قميص في القصارة فأتي به فألبس وذهب به فأغلقت بأبي واتبعته ورجعت إلى منزلي والقميص في البيت فأرسلت إلى الذين غسلوا أبي فقلت : كفنتموه في قميصه ؟ قالوا : نعم . قلت : هو هذا ؟ قالوا : نعم[2] .

رواه الحارث وأحمد بن حنبل مختصراً .

٢٥٧٨ـ وعن الفضل بن عباس رضي اللَّه عنهما قال: كفن رسول اللَّه ﷺ في ثوبين أبيضين سحوليين[3] .

رواه أبو يعلى الموصلي .

* * *

(١) ما بين المعكوفين من « المطالب العالية » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٢١) .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٢٠) وعزاه لأبي يعلى .

٢٢ ـ بــاب

الصلاة على الجنازة

وما جاء فيمن كبر أربعًا أو خمسًا على الجنازة

(فيه [....] وحديث عثمان بن عفان وسيأتي في باب اجتماع جنائز الرجال والنساء وفيه حديث ...) .

٢٥٧٩ ـ وعن عبد اللَّه بن عمر رضي اللَّه عنهما قال : آخر ما كبَّر رسول اللَّه ﷺ على الجنائز أربعًا ، وكبَّر أبو بكر على فاطمة أربعًا وكبَّر الحسن على علي أربعًا وكبر الحسين على الحسن أربعًا وكبر علي على يزيد المكفف أربعًا وكبر عبد اللَّه على أبيه(١) عمر أربعًا وكبرت الملائكة على آدم أربعًا وكبر ابن الحنفية على ابن عباس بالطائف أربعًا(٢) .

رواه الحارث بسند ضعيف لضعف فرات بن السائب .

٢٥٨٠ ـ وعن أنس رضي اللَّه عنه : أن النبي ﷺ صلى على ابنه إبراهيم فكبر عليه أربعًا(٣) .

رواه أبو يعلى وفي سنده محمد بن عبيد اللَّه الفزاري وهو ضعيف .

---

(١) في « بغية الباحث » (ابنه) ، وما هنا موافق لما في « المطالب » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٦٧) وعزاه للحارث . ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٢٦٩) .

(٣) « مسند أبي يعلى » (٣٦٦٠) و« المقصد العلي » (٤٦٦) ، و« المطالب » (٧٦٦) وعزاه لأبي يعلى .

وله شاهد من حديث أبي سعيد رواه البزار بسند ضعيف .

٢٥٨١ ـ وعن عيسى مولى حذيفة قال : صليت خلف حذيفة على جنازة فكبر خمسًا فلما سلم . قال : واللَّه ما وهمت ولا نسيت ولكني كبرت كما كبر خليلي أبو القاسم ﷺ .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لضعف عيسى .

٢٥٨٢ ـ ورواه أحمد بن حنبل من طريق يحيى الجابر قال : صليت خلف عيسى مولى حذيفة بالمدائن على جنازة فكبر خمسًا ثم التفت إلينا فقال: ما وهمت ولا نسيت ولكن كبرت كما كبر مولاي وولي نعمتي حذيفة ابن اليمان صلى على جنازة فكبر خمسًا ثم التفت إلينا فقال : ما نسيت ولا وهمت ولكن كبرت كما كبر رسول اللَّه ﷺ على جنازة فكبر خمسًا .

وله شاهد من حديث زيد بن أرقم رواه مسلم وغيره .

قال الترمذي : وذهب بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم رأوا التكبير على الجنازة خمسًا . وقال أحمد وإسحاق : إذا كبر الإمام على الجنازة خمسًا فإنه يتبع الإمام .

٢٥٨٣ ـ وعن أبي ذر رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ كبّر على جنازة خمسًا[١] .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف علي بن الحزور .

* * *

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٦٨) وعزاه لأبي يعلى .

٢٣ ـ بــاب

صفة صلاة الجنازة وما يقوله فيها

٢٥٨٤ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه قال : كنا نقول في الصلاة على الميت : اللهم أنت ربها وربه خلقته ورزقته أحييته وكفيته اغفر لنا وله ولا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده[1] .

رواه مسدد والبزار وفي سندهما زيد العمي وهو ضعيف .

٢٥٨٥ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه : أن رجلاً سأله عن الصلاة على الميت قال : [. . . .] ثم تصلي على النبي ﷺ ثم تقول : اللهم عبدك فلان أو أمتك فلانة كانت تعبدك لا تشرك بك شيئًا إن كان محسنًا فزده في إحسانه وإن كان مسيئًا فتجاوز عنه ، اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده.

رواه مسدد بسند رجاله ثقات.

٢٥٨٦ ـ وأبو يعلى وعنه ابن حبان في « صحيحه » بلفظ : أنه كان إذا صلى على جنازة قال : اللهم عبدك وابن عبدك كان يشهد أن لا إله إلا أنت[2] وأن محمدًا عبدك ورسولك وأنت أعلم به إن كان محسنًا فزد في إحسانه وإن كان مسيئًا اغفر له ولا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده[3] .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٦٢) وعزاه محققه إلى مسدد .

(٢) إلى هنا ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » مختصراً (٧٦٣) وقال : الحديث إسناده صحيح .

(٣) الحديث في « مسند أبي يعلى » (٦٥٩٨) و« المقصد العلي » (٤٦٨) .

ورواه مالك في « الموطأ » من طريق سعيد بن أبي سعيد : أنه سأل أبا هريرة كيف تصلي على الجنازة ؟ فقال أبو هريرة أنا لعمرك أخبرك : أتبعها من عند أهلها فإذا وضعت كبرت وحمدت اللَّه وصليت على نبيه ﷺ ثم أقول : اللهم عبدك . فذكر حديث أبي يعلى .

٢٥٨٧ ـ وعن المطلب قال : قام ابن عباس رضي اللَّه عنهما يصلي في جنازة فكبر ثم افتتح أم القرآن رافعًا بها صوته ثم صلى على النبي ﷺ وكبر فأخلص للميت الدعاء ثم كبر ودعا للمؤمنين والمؤمنات . ثم أقبل على الناس فقال : يا أيها الناس إني واللَّه ما رفعت صوتي بالقراءة إلا لتعلمون أنها سنة[١] .

رواه أحمد بن منيع وهو في « صحيح البخاري » باختصار .

٢٥٨٨ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها قالت سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول في الصلاة على الميت : « **اللهم اغفر له وصل عليه [وبارك فيه]**[٢] **وأورده حوض رسولك** »[٣] .

رواه أبو يعلى بإسناد حسن .

٢٥٨٩ ـ وعن عبد اللَّه بن أبي قتادة عن أبيه رضي اللَّه عنه : أنه شهد النبي ﷺ علي جنازة قال فسمعته يقول : « **اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا** » . وحدث أبو سلمة بها وزاد فيهن : « **اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان** » .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٦٠) وعزاه لأحمد بن منيع.

(٢) ما بين المعكوفين من « مسند أبي يعلى » .

(٣) « مسند أبي يعلى » (٤٧٩٧) و« المقصد العلي » (٤٦٧) .

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل والبيهقي في « الكبرى » بسند صحيح .

رواه ابن ماجه من حديث أبي هريرة وأصله في « صحيح مسلم » وغيره من حديث عوف بن مالك .

قال البيهقي : وفي الدعاء في صلاة الجنازة أحاديث كثيرة عن النبي ﷺ ثم عن عمر ، وعلى ، وابن عمر ، وأبي هريرة وغيرهم . وليس في الدعاء شيء مؤقت .

* * *

٢٤ ـ بـــاب
فضل الصلاة على الجنازة

(فيه حديث أبي ذر وسيأتي في القيامة في باب من يظل في ظل اللّه).

٢٥٩٠ ـ وعن ابن عمر : أنه مر بأبي هريرة رضي اللّه عنهم وهو يحدث أن رسول اللّه ﷺ قال : « **من تبع جنازة فصلى عليها فله قيراط فإن شهد دفنها فله قيراطان ، والقيراط أعظم من أحد** » . فقال له ابن عمر : يا أبا هريرة انظر ما تحدث به عن رسول اللّه ﷺ . فقام إليه أبو هريرة فأخذ بيده حتى انطلق به إلى عائشة فقال لها أبو هريرة : أنشدك باللّه هل سمعت رسول اللّه ﷺ يقول : « **من تبع جنازة فصلى عليها فله قيراط فإن شهد دفنها فله قيراطان القيراط أعظم من أحد** » . فقالت : اللهم نعم . فقال أبو هريرة : إنه لم يكن يشغلني عن رسول اللّه ﷺ غرس إنما كنت ألزم رسول اللّه ﷺ لكلمة يعلمنيها أو لقمة يطعمنيها .

رواه مسدد بسند صحيح .

ورواه أبو داود الطيالسي وأحمد بن حنبل والبخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه والبزار باختصار .

٢٥٩١ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه ﷺ : « **من أتى الجنازة عند أهلها فمشى معها حتى يصلي عليها فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان مثل أحد** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند فيه لين .

٢٥٩٢ ـ وأحمد بن منيع بسند فيه عطية العوفي ولفظه : **« من صلى على جنازة وشيعها كان له قيراطان ، ومن صلى عليها ولم يشيعها فله قيراط ، والقيراط : مثل أحد »** .

وأحمد بن حنبل بتمامه .

ورواه مسلم وغيره من حديث سعد بن أبي وقاص ومن حديث ثوبان، والنسائي من حديث البراء ، وعبد اللَّه بن مغفل .

٢٥٩٣ ـ وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **« من شهد إملاك امرئ مسلم فكأنما صام يومًا في سبيل اللَّه . واليوم بسبعمائة يوم ، ومن صلى على جنازة فكأنما صام يومًا في سبيل اللَّه ، واليوم بسبعمائة يوم ومن اغتسل يوم الجمعة فكأنما صام يومًا في سبيل اللَّه ، واليوم بسبعمائة يوم »**(١) .

رواه عبد بن حميد بسند ضعيف لضعف مندل بن علي .

٢٥٩٤ ـ وعن زيد بن ثابت رضي اللَّه عنه أن النبي ﷺ قال : **« من صلى على جنازة فله قيراط ، ومن مشى معها حتى تدفن فله قيراطان »**(٢) .

رواه أبو يعلى .

٢٥٩٥ ـ وعن أنس رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **« ما من مسلم يشهد جنازة امرئ مسلم إلا كان له قيراط من الأجر فإن قعد حتى يصلوا(٣) عليها كان له قيراطان من الأجر كل قيراط مثل أحد »**(٤) .

---

(١) ذكر ابن حجر في « المطالب » نحوه مختصرًا (٧٢٩) وعزاه لعبد بن حميد .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٣٠) وعزاه لأبي يعلى .

(٣) كذا في الأصل . وفي « المطالب » : « صلوا » ، وفي « المقصد العلي » : « يسوي » .

(٤) « مسند أبي يعلى » (٤٠٩٥) و« المقصد العلي » (٤٦٩) ، وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٣١) وعزاه لأبي يعلى .

رواه أبو يعلى بسند فيه يزيد بن أبان الرقاشي لكن لم ينفرد به الرقاشي فقد تابعه عليه شعيب بن الحبحاب عن أنس مرفوعًا فذكره نحوه .

* * *

٢٥ ـ بـــاب

في اجتماع جنائز الرجال والنساء ، ومن أحق بالصلاة

٢٥٩٦ ـ عن موسى بن طلحة قال : صليت مع عثمان بن عفان رضي اللَّه عنه جنائز رجال ونساء فجعل الرجال مما يليه وجعل النساء مما يلي القبلة وكبر أربعًا[١] .

رواه مسدد موقوفًا ورجاله ثقات .

٢٥٩٧ ـ وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ أنه كان يجعل الرجال من وراء النساء ويجعل النساء مما يليه[٢] .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ، ورواه النسائي من حديث ابن عمر .

٢٥٩٨ ـ وعن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنهما قال : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول ـ أو قال رسول اللَّه ﷺ : « **إذا حضرت جنازة وحضر الأمير فالأمير أحقُّ بالصلاة عليها** »[٣] .

رواه أحمد بن منيع بسند فيه الحسن بن عمار وهو ضعيف .

* * *

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٧٦٩) وعزاه لمسدد .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٧٠) وعزاه لابن أبي عمر .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٧١) وعزاه لأحمد بن منيع .

٢٦ ـ بـــاب
الدعاء والاستغفار للميت بين التكبيرة الرابعة والسلام

٢٥٩٩ ـ عن إبراهيم الهجري قال : رأى عبد اللَّه ابن أبي أوفى رضي اللَّه عنه في جنازة ابنته راكبًا على بغلة فمر على نسوة ترثين فقال : إياكن والتراثي فإن رسول اللَّه ﷺ نهانا عنه لتفض إحداكن من عبرتها .

رواه أبو داود الطيالسي، وأحمد بن حنبل بلفظ واحد .

٢٦٠٠ ـ والحميدي ولفظه: أنه رأى ابن أبي أوفى في جنازة ابنة له على بغلة تقاد به فيقول للناس: أين أنا منها فإذا قيل له أمامها قال: احتبس. قال: ورأيته حين صلى عليها كبر أربعًا ثم قام ساعة فسبح به القوم فسلم ثم قال: أكنتم ترون أني أزيد على أربع وقد رأيت رسول اللَّه ﷺ كبر أربعًا . وسمع نساء ترثين فنهاهن وقال: كذا سمعت رسول اللَّه ﷺ ينهى عن المراثي.

٢٦٠١ ـ والحاكم وعنه البيهقي في « سننه » بلفظ : أن عبد اللَّه بن أبي أوفى ماتت ابنة له فخرج في جنازتها على بغلة خلف الجنازة فجعل النساء يرثين . فقال عبد اللَّه بن أبي أوفى : لا ترثين فإن رسول اللَّه ﷺ نهى عن المراثي ، ولكن لتفض إحداكن من عبرتها ما شاءت قال : ثم صلى عليها فكبر أربعًا . فقام بعد التكبيرة الرابعة كقدر ما بين التكبيرتين يستغفر لها ويدعو ، ثم قال : كان رسول اللَّه ﷺ يصنع هكذا .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن منيع ، وابن ماجه باختصار كلهم من طريق إبراهيم الهجري .

٢٧ ـ بـــاب

هل يصلى على الجنازة في الأوقات المكروهة

٢٦٠٢ ـ عن ابن عمر رضي اللَّه عنهما : أتي بجنازة فلم يصل عليها حتى ارتفع النهار .

رواه مسدد موقوفًا .

٢٦٠٣ ـ وإسحاق بإسناد حسن ولفظه : عن محمد بن عمرو بن عطاء قال : انصرفنا لجنازة رافع بن خديج من صلاة الصبح وعلى الناس الوليد بن عتبة فأراد أن يصلي عليها فقام ابن عمر فصرخ بأعلى صوته : لا تصلوا على جنازتكم حتى ترتفع الشمس فحبس الإمام الناس .

٢٦٠٤ ـ والبيهقي في الكبرى ولفظه : عن محمد بن أبي حرملة : أن زينب بنت أبي سلمة توفيت وطارق أمير المدينة فأتى جنازتها بعد صلاة الصبح فوضعت بالبقيع . قال : وكان طارق يغلس بالصبح : قال ابن أبي حرملة فسمعت عبد اللَّه بن عمر يقول لأهلها : إما أن تصلوا على جنازتكم الآن وإما أن تتركوها حتى ترتفع الشمس .

وأصله في « صحيح مسلم » وأصحاب السنن الأربعة من حديث عقبة ابن عامر .

ورواه الحاكم والبيهقي موقوفًا من حديث أبي بردة وأنس بن مالك .

٢٦٠٥ ـ وعن عنبسة الوزان قال : كنت في جنازة فيها بديل والشمس مصفرة على أطراف الحيطان . فقال بديل : لا تصلوا هذه الساعة . فقال أبو لبابة : صليت مع أبي هريرة رضي اللَّه عنه على جنازة هذه الساعة .

رواه مسدد عن يحيى عنه به .

٢٨ ـ بــاب

الصلاة على الجنازة في المسجد وعلى من أقر بالإسلام

٢٦٠٦ ـ عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه ﷺ : «**من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له**» . قال صالح : وأدركت رجالاً ممن أدركوا النبي ﷺ وأبا بكر إذا جاءوا فلم يجدوا إلا أن يصلوا في المسجد رجعوا فلم يصلوا[١] .

رواه أبو داود الطيالسي والبيهقي في « الكبرى » فذكره إلا أنه قال : قال صالح : فرأيت الجنازة توضع في المسجد فرأيت أبا هريرة إذا لم يجد موضعًا إلا في المسجد انصرف ولم يصل عليها[٢] .

ورواه أبو داود وابن ماجه دون قوله : قال صالح . إلى آخره . وفي بعض نسخ أبي داود : « فلا شيء عليه » . وحديث أبي هريرة هذا مخالف لما رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة .

٢٦٠٧ ـ من حديث عائشة أنها قالت : لما توفي سعد بن أبي وقاص أرسل أزواج النبي ﷺ أن يمروا بجنازته في المسجد فيصلين عليه ، ففعلوا فوقف به على حجرهن يصلين عليه وأخرج من باب الجنائز الذي كان إلى المقاعد . فبلغهن أن الناس عابوا ذلك وقالوا : ما كانت الجنائز يدخل بها المسجد . فبلغ ذلك عائشة . فقالت : ما أسرع الناس أن يعيبوا ما لا علم

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٧٥١) وعزاه لأبي داود الطيالسي .

(٢) ذكره في « المطالب » برقم (٧٥٢) وعزاه محققه إلى عبد الرزاق .

لهم به . عابوا علينا أن نمر بجنازة في المسجد وما صلى رسول اللّه ﷺ على سهل بن بيضاء وأخيه إلا في المسجد .

قال البيهقي : حديث أبي هريرة ، رواه جماعة عن ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة وهو مما يعد في أفراد صالح . وحديث عائشة أصح منه، وصالح مولى التوأمة مختلف في عدالته كان مالك بن أنس يجرحه .

٢٦٠٨ ـ وعن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا أقر بالإسلام ثم مات ولم يصل صلى عليه[١] .

٢٦٠٩ ـ وعنه : في الذي يسبى ثم يقر بالإسلام ثم يموت قبل أن يصلي . قال : يصلى عليه[٢] .

رواه مسدد ورجاله ثقات.

٢٦١٠ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللّه عنه قال : كان غلام شاب يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض فأتاه النبي ﷺ يعوده فقال : « **أتشهد أن لا إله إلا اللّه وأني رسول اللّه** ؟ » قال : فجعل ينظر إلى أبيه . فقال له : قل كما يقول محمد ﷺ قال : فقبل ثم مات فقال النبي ﷺ لأصحابه : « **صلوا على صاحبكم** »[٣] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى الموصلي ورجاله ثقات ، وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب وتقدم في كتاب الإيمان في باب أصول الدين .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٥٥) وعزاه لمسدد .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب الالية » (٧٥٥) وعزاه لمسدد .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٧٥٦) .

٢٩ ـ بـاب
الصلاة على من أعان على خير أو أثني عليه خيراً

٢٦١١ ـ عن معاوية بن صالح أن أبا عبد الرحمن الأزدي حدثه قال : سمعت ابن عائذ يقول : خرج رسول اللَّه ﷺ في جنازة رجل من الأنصار فلما وضع قال عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه : يا رسول اللَّه لا تصل عليه فإنه رجل فاجر ، فالتفت رسول اللَّه ﷺ فقال : « **هل رآه أحد منكم على شيء من عمل الإسلام ؟** » فقال رجل : نعم يا رسول اللَّه ، حرس معنا ليلة في سبيل اللَّه فصلى عليه وحثى عليه التراب . فقال : « **أصحابك يظنون أنك من أهل النار وأنا أشهد أنك من أهل الجنة** » . وقال : « **يا عمر [إنك]**[١] **لا تسأل عن أعمال الناس ولكن يسألون عن الصلاة** »[٢] .

رواه أحمد بن منيع وأبو يعلى الموصلي .

٢٦١٢ ـ وعن أبي قتادة رضي اللَّه عنه قال : كان رسول اللَّه ﷺ إذا دعي إلى جنازة سأل عنها فإن أثني عليها خيراً صلى عليها وإن أثني غير ذلك قال : « **شأنكم بها** »[٣] ولم يصل عليها .

رواه الحارث بن أبي أسامة ، وأبو يعلى وابن حبان في « صحيحه ».

* * *

---

(١) ما بين المعكوفين من « المطالب » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٥٧) وعزاه لأحمد بن منيع .

(٣) « بغية الباحث » (٢٥٢) وقال : قلت : له حديث فيمن مات وعليه دين فقط .

٣٠ ـ بــاب
في الصلاة على من عليه دين

٢٦١٣ ـ عن أبي أمامة رضي اللّه عنه : أن رجلاً من أهل الصفة مات وترك ديناراً أو دينارين فقال رسول اللّه ﷺ : « **كية أو كيتان** » .

رواه أبو داود الطيالسي ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل وأبو يعلى بسند صحيح .

٢٦١٤ ـ وأحمد بن منيع ولفظه : أن رجلاً توفي على عهد رسول اللّه ﷺ وترك دينارين ديناً عليه وليس له وفاء فأبى رسول اللّه ﷺ أن يصلي عليه قال : « **صلوا على صاحبكم** » . فقام إليه أبو قتادة فقال : أنا أقضي عنه . فقام رسول اللّه ﷺ فصلى عليه[(١)] .

٢٦١٥ ـ وعن بريد بن أصرم سمعت عليًّا رضي اللّه عنه يقول : مات رجل من أهل الصفة فقيل : يا رسول اللّه ترك ديناراً أو درهمًا . فقال : «**كيتان ، صلوا على صاحبكم**» .

رواه مسدد ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل بسند ضعيف لجهالة بعض رواته .

٢٦١٦ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه قال : حضرت جنازة فيها النبي ﷺ فلما وضعت سأل النبي ﷺ : « **أعليه دين ؟** » قالوا : نعم . قال : فعدل عنها وقال : « **صلوا على صاحبكم** » . فلما رآه علي قفى فقال :

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٣٧٦) .

يا نبي اللَّه بريئ من دينه أنا ضامن لما عليه . فأقبل النبي ﷺ فصلى عليه ثم انصرف . فقال : « **يا علي جزاك اللَّه والإسلام خيراً فك اللَّه رهانك يوم القيامة كما فككت رهان أخيك المسلم ، ليس من عبد يقضي عن أخيه دينه إلا فك اللَّه رهانه يوم القيامة** » فقال رجل من الأنصار فقال : يا رسول اللَّه ألعلي خاصة؟ قال: « **لا بل لعامة المسلمين** »[1] .

رواه عبد بن حميد بسند ضعيف لضعف عطية العوفي .

٢٦١٧ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه قال : أتي النبي ﷺ برجل ليصلي عليه فقال : « **عليه دين ؟** » قالوا : نعم . قال : « **إن ضمنتم دينه صليت عليه** »[2] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف صدقة بن عيسى ـ أو عيسى بن صدقة . .

٢٦١٨ ـ وأبو يعلى ولفظه : عن عيسى بن صدقة بن عباد اليشكري قال : دخلت مع أبي على أنس بن مالك فقلنا له : حدثنا حديثًا ينفعنا اللَّه به فسمعته يقول : من استطاع منكم أن يموت ولا دين عليه فليفعل فإني رأيت نبي اللَّه ﷺ وأتي بجنازة رجل وعليه دين فقال : « **لا أصلي عليه حتى تضمنوا دينه فإن صلاتي عليه تنفعه** » . فلم يضمنوا دينه ولم يصل عليه قال : « **إنه مرتهن في قبره** »[3] . وسيأتي في باب القرض .

٢٦١٩ ـ عن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه قال : لحق بالنبي ﷺ

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٣٧٧) وعزاه لعبد بن حميد .

(٢) ذكر بعضه بمعناه ابن حجر في «المطالب » (١٣٨٠) وعزاه لأبي يعلى .

(٣) « مسند أبي يعلى » (٤٧٤٤) ، و« المقصد » (٦٩٦) وذكره ابن حجر في « المطالب » (١٣٧٩).

عبد أسود فمات فأذن به النبي ﷺ فقال : « **انظروا هل ترك شيئًا ؟** » قالوا : دينارين . فقال النبي ﷺ : « **كيتان** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل ، وأبو يعلى ورجاله ثقات .

* * *

٣١ ـ بـــاب
في الصلاة على أهل المعاصي والمنافقين والأطفال وولد الزنا

(فيه حديث أبي هريرة وسيأتي في باب الرخصة في الصوم).

٢٦٢٠ ـ وعن أبي أمامة رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه ﷺ في غزوة خيبر : « **من كان مضعفًا ـ أو مصعبًا ـ فليرجع** ». وأمر مناديًا فناده بذلك. فرجع الناس وفي القوم رجل على بكر صعب فمر من الليل على سواد فنفر به فصرعه فوقصه فلما جيء به إلى النبي ﷺ قال : « **ما شأن صاحبكم ؟** » قالوا : كان من أمره كذا وكذا . قال : « **يا بلال ما كنت أذنت في الناس من كان مضعفًا أو مصعبًا فليرجع ؟** » قال : بلى . قال : فأبى أن يصلي عليه[١] .

رواه الحارث بسند ضعيف لضعف بشر بن نمير .

٢٦٢١ ـ وعن حذيفة رضي اللّه عنه قال : مات رجل من المنافقين فلم أصل عليه قال : فقال عمر رضي اللّه عنه . ما منعك أن تصلي عليه. قال : قلت : إنه منهم فقال : أباللّه منهم أنا قلت : لا . فبكى .

رواه مسدد بسند صحيح .

٢٦٢٢ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللّه عنه : أن رسول اللّه ﷺ أراد أن يصلي على عبد اللّه بن أبي . فأخذ جبريل بثوبه فقال : ﴿**ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره**﴾[٢] .

---

(١) « بغية الباحث » (٢٧٣) .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٤١١٢) و « المقصد العلي » (٤٧٣) .

رواه أبو يعلى وفي سنده يزيد بن أبان الرقاشي . ورواه النسائي من حديث عمر بن الخطاب .

٢٦٢٣ ـ وعن نافع قال : صلى ابن عمر رضي اللَّه عنهما على مولود في الدار ثم بعث به فدفن . فقلت لنافع: أكان استهل ؟ قال : لا أدري[١] .

رواه مسدد بسند صحيح .

٢٦٢٤ ـ وعن ميمون بن مهران : أنه شهد ابن عمر رضي اللَّه عنهما في جنازة فجعل الناس يوشوشون[٢] هو ابن زنية . قال : فكان يقال : هو شر الثلاثة . قال فبلغ ذلك ابن عمر فقال : لا هو خير الثلاثة[٣] .

رواه مسدد وله شاهد من حديث النعمان بن بشر . وسيأتي في باب الصلاة على المرأة .

* * *

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٧٣٩) وعزاه لمسدد .

(٢) في « المطالب » : يوسوسون .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٤٠) .

٣٢ ـ بـــاب
في الصلاة على القبر

٢٦٢٥ ـ عن حميد بن هلال : أن البراء بن معرور توفي قبل قدوم النبي ﷺ المدينة فلما قدم صلى عليه[(١)] .

رواه مسدد .

٢٦٢٦ ـ ورواه الحارث مرفوعًا ولفظه : عن عبد اللَّه بن أبي قتادة عن أبيه رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ صلى على قبر البراء بن معرور ، وكبر عليه أربع تكبيرات[(٢)] .

٢٦٢٧ ـ عن عامر بن ربيعة رضي اللَّه عنه قال : مر رسول اللَّه ﷺ بقبر حديث فقال : « **ما هذا القبر ؟** » قالوا : قبر فلانة . قال : «**فهلا آذنتموني** » قالوا : كنت نائمًا فكرهنا أن نوقظك . فقال رسول اللَّه ﷺ : «**فلا تفعلوا ، ادعوني لجنائزكم**» . فصف عليها صفًّا[(٣)] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بإسناد حسن .

٢٦٢٨ ـ وعبد بن حميد ولفظه : أن امرأة كانت تلقط القصب والأذى من المسجد فمر رسول اللَّه ﷺ بقبرها فصلى عليها[(٤)] .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٤٢) وعزاه لمسدد وقال : إسناده صحيح إلا أنه مرسل .

(٢) « بغية الباحث » (٢٧٠) ، وذكره ابن حجر في « المطالب » (٧٤٣) وعزاه للحارث .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٤٤) وعزاه لأبي بكر .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٤٥) وعزاه لعبد بن حميد .

ورواه ابن ماجه دون قوله : كنت نائمًا إلى آخره . وأصله في «الصحيحين» وغيرهما من حديث أبي هريرة ومن حديث عقبة بن عامر .

ورواه النسائي من حديث جابر ، وابن ماجه من حديث أبي سعيد .

٢٦٢٩ ـ وعن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه قال : كان رسول اللَّه ﷺ يعود فقراء أهل المدينة ويشهد جنائزهم إذا ماتوا . قال : فتوفيت امرأة من أهل العوالي فقال رسول اللَّه ﷺ : « **إذا حضرت فآذنوني بها** » . قال : فأتوه ليؤذنوه بها فوجوده نائمًا وقد ذهب الليل فكرهوا أن يوقظوه وتخوفوا عليه ظلمة [الليلة][1] وهوام الأرض فدفنوها فلما أصبح سأل عنها. فقالوا : يا رسول اللَّه أتيناك لنؤذنك بها فوجدناك نائمًا فكرهنا أن نوقظك وتخوفنا عليك ظلمة الليل وهوام الأرض فدفناها . قال : فمشى رسول اللَّه ﷺ إلى قبرها فصلى عليها وكبر أربعًا[2] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات .

٢٦٣٠ ـ والحارث بن أبي أسامة بلفظ : أن أبا أمامة بن سهل قال : أخبرني رجال من أصحاب رسول اللَّه ﷺ : أن رسول اللَّه ﷺ كان يزور ضعفة المسلمين ومساكينهم ويصلي عليهم ولا يصلي عليهم أحد غيره وأن امرأة من أهل العوالي طال سقمها وكان رسول اللَّه ﷺ يسأل عنها من حضره من جيرانها وأمرهم إن حدث بها حدث أن يؤذنوه بها ليصلي عليها رسول اللَّه ﷺ . وأن تلك المرأة توفيت ليلاً فاحتملوها فأتوا بها موضع الجنائز ليصلي عليها رسول اللَّه ﷺ كما أمرهم فوجدوا رسول اللَّه ﷺ نائمًا فكرهوا أن يهيجوه من نومه فصلوا عليها ثم احتملوها فدفنوها فلما أصبح رسول اللَّه

---

(١) ما بين المعكوفين من « المطالب » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٧٤٦) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

ﷺ سأل عنها من حضر من جيرانها فأخبروه أنها توفيت ليلاً وأنهم احتملوها فوضعوها موضع الجنائز ليصلي عليها رسول اللَّه ﷺ كما أمرهم فوجدوه نائمًا فكرهوا أن يهيجوه من نومه . فقال : « **ولم فعلتم ؟ قوموا** » . فقاموا ، فصف عليها رسول اللَّه ﷺ كما يصف على الجنائز وصفوا خلفه ثم كبر عليها أربعًا[1] .

ورواه الحاكم وعنه البيهقي في « الكبرى ».

* * *

---

(١) « بغية الباحث » (٢٧١) ، وذكره ابن حجر في المطالب العالية مختصرًا (٧٤٧) ، وعزاه للحارث .

٣٣ ـ بـــاب
الصلاة على الغائب والنفساء
وما جاء في شق بطن المرأة والولد في بطنها

(فيه حديث أنس بن مالك وسيأتي في فضل سورة الإخلاص).

٢٦٣١ ـ وعن حذيفة بن أسيد رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ أتاه موت النجاشي فقال : « **إن أخاكم مات بغير أرضكم فقوموا فصلوا عليه** » فصفهم رسول اللَّه ﷺ خلفه وصلى عليه.

رواه أبو داود الطيالسي بسند صحيح .

٢٦٣٢ ـ وابن ماجه ولفظه : أن النبي ﷺ خرج بهم فقال : «**صلوا على أخ لكم مات بغير أرضكم** » . قالوا : من هو ؟ قال : «**النجاشي**». وأصله في « الصحيحين » وغيرهما من حديث أبي هريرة وجابر ابن عبد اللَّه وأنس بن مالك ، وفي مسلم والترمذي من حديث عمران بن الحصين .

٢٦٣٣ ـ وعن أبي قلابة قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **إن أخاكم النجاشي قد توفي فقوموا فصلوا عليه ـ أو ـ قوموا فادعوا له** »[1] .

رواه مسدد مرسلاً ورجاله ثقات .

٢٦٣٤ ـ وعن جرير رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **إن**

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٥٤) وعزاه لمسدد .

أخاكم النجاشي قد مات فاستغفروا له »[1] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل ورجاله ثقات .

٢٦٣٥ ـ وعن سعيد بن زيد رضي اللَّه عنه : أن النبي ﷺ صلى على النجاشي .

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لضعف خديج بن معاوية .

وله شاهد مرسل وسيأتي في كتاب المناقب في باب فضل النجاشي وأصحابه .

٢٦٣٦ ـ وعن النعمان بن بشير رضي اللَّه عنه قال : صلى [رسول][2] اللَّه ﷺ على امرأة ماتت في نفاسها من الزنا وعلى ولدها[3] .

رواه أحمد بن منيع بسند فيه جابر الجعفي .

٢٦٣٧ ـ وعن ابن بريدة عن عمران بن الحصين رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ صلى على أم فلان في نفاسها فقام وسطها .

رواه أحمد بن منيع ورجاله ثقات، وهو في « الصحيحين » من طريق ابن بريدة عن سمرة .

٢٦٣٨ ـ وعن مغيرة قال : قالت أم سنان بن أبي حارثة : إذا أنا مت فشقوا بطني فإن فيه سيد غطفان. قال: فماتت فشقوا بطنها فاستخرجوا سنانًا.

رواه أحمد بن منيع عن جرير عنه به . وقريب من هذه حكاية محمد ابن سويد الفهري الراوي عن حذيفة بن اليمان صلاة الليل قال فيه أبو حاتم: ماتت أمه وهو يركض في بطنها فبقر بطنها وأخرج حيًّا .

---

(١) « المقصد العلي » (٤٧٢) ، وذكره ابن حجر في « المطالب » ٧٥٣٠) وعزاه لأبي يعلى .

(٢) ما بين المعكوفين من « المطالب » .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٤٧١) وعزاه محققه لأحمد بن منيع .

٣٤ ـ بـــاب
فيمن صلى عليه مائة رجل

٢٦٣٩ ـ عن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه : أنه كان إذا أراد أن يصلي على الجنازة التفت إلى الناس فقال : اجتهدوا لأخيكم فإن رسول اللَّه ﷺ يقول : « **مائة رجل أمة وما صلى مائة قط إلا وهب اللَّه لهم خطاياه وشفعهم فيه** » .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند فيه انقطاع .

وإسحاق بن راهويه ولفظه : إن ابن مسعود كان إذا جيء بالميت فوضع بين يديه استقبلهم بوجهه فقال : إنكم جئتم شفعاء فاشفعوا له فإني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **مائة رجل أمة ولن تجتمع أمة فيخلصون الدعاء لميتهم إلا وهب اللَّه لهم ذنوبه وغفر لهم** » . لكن الحديث له شاهد من حديث عائشة رواه مسلم وغيره .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه ابن ماجه من حديث أبي هريرة ، والطبراني من حديث ابن عمر .

٢٦٤٠ ـ وقد روي : « **ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون باللَّه شيئًا إلا شفعهم اللَّه فيه** »[١] .

رواه مسلم وغيره من حديث ابن عباس .

---

(١) مسلم في « الصحيح » في الجنائز (٥٩) .

٣٥ ـ بـاب
حمل الجنازة والصمت عندها

٢٦٤١ ـ عن ثوبان رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال : « **من تبع جنازة فأخذ بجوانب السرير الأربع غفر له أربعون ذنبًا كلها كبيرة** »(١) .

رواه الحارث بسند ضعيف لضعف سوار بن مصعب .

٢٦٤٢ ـ وعن حميد بن عبد الرحمن قال : رأيت سعد بن أبي وقاص رضي اللَّه عنه في جنازة عبد الرحمن بن عوف قائمًا بين العمودين المقدمين واضعًا السرير على كاهله(٢) .

رواه أبو يعلى .

٢٦٤٣ ـ والبيهقي في « الكبرى » وروى فيه : أن عثمان بن عفان كان يحمل بين العمودين سرير أمه فلم يفارقه حتى وضعه . وأن ابن عمر كان في جنازة رافع بن خديج قائمًا بين قائمتي السرير . وأن أبا هريرة كان يحمل بين العمودين سرير سعد بن أبي وقاص . وأن ابن الزبير حمل بين عمودي سرير المسور بن مخرمة .

٢٦٤٤ ـ وعن زيد بن أرقم رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال : « **إن اللَّه يحب الصمت عند ثلاث: عند تلاوة القرآن، وعند الزحف، وعند الجنازة** »(٣) .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لجهالة التابعي . ورواه أبو داود في « سننه » من حديث أبي موسى .

---

(١) « بغية الباحث » (٢٦٧)، وابن حجر في « المطالب العالية » (٧٢٢) وعزاه للحارث وقال: بضعفٍ .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٢٣) وعزاه لأبي يعلى .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٢٤) وعزاه لأبي يعلى .

٣٦ ـ بـاب
في المشي أمام الجنازة
وخلفها وحملها والقيام معها إلى أن تدفن

(فيه حديث عبد اللّه بن عمرو ، وتقدم في باب لزوم المساجد وفيه حديث أبي سعيد وتقدم في عيادة المريض وفي فضل الصلاة على الجنائز وتقدم فيه عن أبي هريرة وابن عمر ، وحديث أبي أيوب وسيأتي في الأدب في باب حق المسلم على المسلم وفيه حديث أبي أيوب).

٢٦٤٥ ـ وعن عبيد مولى السائب أنه رأى ابن عمر ، وعبيد بن عمير يمشيان أمام الجنازة بأعلى مكة يتقدمان فيجلسان فإذا جازت بهما قاما[١] .

رواه مسدد ورجاله ثقات ، وابن حبان في « صحيحه » .

٢٦٤٦ ـ وعن أبي أمامة قال : قال أبو سعيد الخدري لعلي رضي اللّه عنهم . يا أبا الحسن أخبرنا عن المشي مع الجنازة أي ذلك أفضل ؟ فقال علي: واللّه إن فضل الماشي خلفها على الماشي أمامها كفضل المكتوبة على التطوع . قال أبو سعيد : فواللّه ما جلست منذ شهدت جنازة شهدها أبو بكر وعمر فرأيت أبا بكر ، وعمر يمشيان أمامها . فقال يغفر اللّه لهما إن خيار هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر ثم اللّه أعلم بالخير أين هو ؟ ولئن كنت رأيتهما فعلا ذلك لقد فعلا وهما يعلمان أن فضل الماشي خلفها على الماشي أمامها كفضل المكتوبة على التطوع ولكنهما أحبا أن يبسط الناس وكرها

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٢٥) وعزاه لمسدد .

أن يتضايقوا وقد علما أنهما يقتدى بهما . قال : يا أبا الحسن فأخبرني عن حمل الجنازة أواجب على من شهدها ؟ قال : لا ولكنه خير فمن شاء أخذ ومن شاء ترك فإذا كنت مع جنازة فقدمها بين يديك واجعلها نصبًا بين عينيك فإنما هي موعظة وتذكره وعبرة فإذا بدا لك أن تحملها فانظر مؤخر السرير الأيسر فاجعله على منكبك الأيمن ، فإذا انتهيت إلى المقبرة فقم ولا تقعد فإنك ترى أمرًا عظيمًا وإني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **أخوك أخوك كان ينافسك في الدنيا ويشاحنك فيها تضايق به سهولة الأرض قصوراً أدخل في قبر تحت جوف قبر محرب على جنبه** » . فقم ولا تقعد حتى يسن عليه التراب سنًّا . فإن لم يدع الناس وليسوا بتاركيك وقالوا : ما هذا واللَّه بشيء فقم ولا تقعد حتى يدلى في حفرته وإن قاتلوك قتالاً[1] .

رواه إسحاق بن راهويه بسند ضعيف لضعف مطرح بن يزيد . ورواه البزار بسند فيه عطية العوفي .

٢٦٤٧ ـ وعن عبد اللَّه بن يسار أن عمرو بن حريث عاد حسنًا وعنده علي . الحديث . فقال له عمرو : ما تقول في المشي أمام الجنازة ؟ فقال : فضل الماشي خلفها على الماشي أ[ما][2] مها كفضل المكتوبة على التطوع . قال : فإني رأيت أبا بكر وعمر يمشيان أمامها . فقال[3] : إنهما كرها أن يحرجا الناس .

رواه إسحاق بن راهويه .

٢٦٤٨ ـ وأحمد بن منيع ولفظه : أن عمرو بن حريث عاد الحسن بن

(١) ذكره ابن حجر في« المطالب » (٧٣٢) وعزاه لإسحاق وقال : بضعف .

(٢) ما بين المعكوفين سقط من الأصل .

(٣) في الأصل : « فقالا » .

علي . فقال له [علي][1] : أتعود الحسن وفي نفسك ما فيها ؟ . قال : فقال له عمرو : لست [بربي][1] تصرف قلبي حيث شئت[2] فقال له علي[3] : أما ذاك [الحديث][1] فلا يمنعنا أن نؤدي إليك النصيحة ، سمعت رسول اللّٰه ﷺ يقول : « **ما من مسلم عاد أخاه إلا ابتعث اللّٰه له سبعين ألف ملك[4] يصلون عليه من أي ساعات النهار حتى يمسي ومن أي ساعات الليل حتى يصبح** » . فقال له عمرو : فكيف تقول في المشي مع الجنازة بين يديها أو خلفها ؟ فقال له علي : إن فضل الماشي خلفها على بين يديها كفضل صلاة المكتوبة في الجماعة على الواحدة . فقال عمرو : فإني رأيت أبا بكر ، وعمر يمشيان أمام الجنازة . فقال علي : إنما كرها أن يحرجا الناس[5] .

ورواه الحارث وأحمد بن حنبل وابن حبان في « صحيحه » .

ورواه أبو داود في « سننه » مختصراً.

وتقدم في عيادة المريض .

* * *

(١) ما بين المعكوفين من « المطالب » .

(٢) في « المطالب » : « تشاء » .

(٣) ليست في « المطالب » .

(٤) إلى هنا ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٢٤٣١) وعزاه لأحمد بن منيع .

(٥) « بغية الباحث » (٢٤٥) .

٣٧ ـ بـــاب
في الإسراع بالجنازةوتركه
وما جاء في اتباع النساء الجنائز

٢٦٤٩ ـ عن عبد الرحمن مولى أبي هريرة قال : أوصاني أبو هريرة إذا أنا مت فلا تضربوا علي فسطاطًا ، ولا تتبعوني بنار ، وأسرعوا بي فإني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **إن المؤمن إذا وضع على سريره قال : قدموني وإن الكافر إذا وضع على سريره قال : يا ويله أين تذهبون به** »[١] .

رواه أبو داود الطيالسي ، وأحمد بن منيع ، وأحمد بن حنبل ، وابن حبان في « صحيحه » .

ورواه أصحاب الكتب الستة بغير هذا اللفظ .

٢٦٥٠ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : كنت مع النبي ﷺ في جنازة أمشي فإذا مشيت سبقني فأهرول فأسبقه فالتفت إلي رجل من خلفي فقلت : تطوي له الأرض وخليل الرحمن .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بإسناد رجاله ثقات .

٢٦٥١ ـ وعن أبي موسى رضي اللَّه عنه : أن النبي ﷺ مر عليه بجنازة وهي يسرع بها وهي تمخض الزق فقال رسول اللَّه ﷺ : « **عليكم بالقصد في المشي بجنائزكم** » . قالها مرتين .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٧٢٦) وعزاه لأبي داود الطيالسي .

رواه أبو داود الطيالسي ومسدد واللفظ له ، وأبو بكر بن أبي شيبة والبيهقي .

وروى ابن ماجه المرفوع منه فقط ، والبيهقي بتمامه قال :

٢٦٥٢ ـ وقد روي عن أبي موسى أنه أوصى فقال : إذا انطلقتم بجنازتي فأسرعوا بي المشي .

قال : وفي ذلك دلالة على أن المراد بما روينا هاهنا أن نثبت كراهية شدة الإسراع .

٢٦٥٣ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللّه عنه قال : خرجنا مع النبي ﷺ في جنازة فرأى نسوة فقال : « **أتحملنه ؟** » قلن: لا. قال : « **أتدلينه ؟** »[(١)] قلن : لا . قال : « **فارجعن مأزورات غير مأجورات** »[(٢)] .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لجهالة التابعي . وله شاهد من حديث علي ابن أبي طالب رواه ابن ماجه بإسناد حسن . وأصله في « صحيح مسلم » من حديث أم عطية . وتقدم حديث أبي سعيد الخدري في باب عيادة المريض.

* * *

(١) في الأصل : « اتدله » والتصويب من « المطالب » وفي « المقصد العلي » : « أتدفننه » .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٤٢٨٤) ، « المقصد العلي » (٤٥٠) وذكره ابن حجر في « المطالب » (٧٢٧) .

٣٨ ـ بـــاب
القيام للجنـــــازة

٢٦٥٤ ـ عن عبد اللَّه بن سخبرة قال : كنا جلوسًا مع علي رضي اللَّه عنه ننتظر إذ مرت بنا جنازة فقمنا لها فقال : ما هذا ما تأتوننا به يا أصحاب محمد ﷺ قال : حدثنا أبو موسى الأشعري أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **إذا مرت بكم جنازة مسلم أو يهودي أو نصراني فقوموا لها فإنا لسنا نقوم لها ولكن نقوم لمن معها من الملائكة** » . فقال علي : ما فعلها رسول اللَّه ﷺ إلا مرة كانوا أهل كتاب كان يتشبه بهم في الشيء فإذا نهي انتهي .

رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له ، وأحمد بن حنبل .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة مختصرًا ومسدد مرفوعًا وموقوفًا إلى أن قال: فقال علي : ما فعله رسول اللَّه ﷺ قط غير مرة واحدة ليهودي من أهل الكتاب ثم لم يعد وكان إذ نهى انتهي . ومدار أسانيدهم على ليث بن أبي سليم وهو ضعيف .

٢٦٥٥ ـ وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما أن رسول اللَّه ﷺ قال : «**إذا مرت بأحدكم جنازة فليقم حتى تخلفه** » .

رواه أبو داود الطيالسي بسند الصحيح .

٢٦٥٦ ـ وعنه عن عامر بن ربيعة رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال : «**إذا رأيت الجنازة فقم**» ـ أو قال : قف ـ « **حتى تجاوز** » . قال : وكان ابن عمر إذا رأى جنازة قام حتى تجاوزه . قال : وكان ابن عمر إذا خرج في جنازة

ولى ظهره إلى المقابر[1] .

رواه عبد بن حميد بسند الصحيح .

ورواه مسلم في « صحيحه » والنسائي في « الصغرى » دون قوله : وكان ابن عمر إذا رأى جنازة . إلى آخره .

٢٦٥٧ ـ وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : سأل رجل رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله تمر بنا جنازة الكافر فنقوم لها ؟ قال : « **نعم فقوموا لها فإنكم لستم تقومون لها إنما تقومون إعظامًا للذي يقبض النفوس** » .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ، وأبو يعلى ، أحمد بن حنبل ، وابن حبان في « صحيحه » ، والحاكم وعنه البيهقي .

٢٦٥٨ ـ وعن أبان بن عثمان : أنه رأى جنازة فلما رآها قام قال : رأيت عثمان رضي الله عنه يفعل مثل ذلك وأخبرني أنه رأى رسول الله ﷺ يفعله .

رواه أبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات .

* * *

(١) ذكر ابن حجر في الموقوف منه فقط من رواية نافع في « المطالب العالية » (٧٣٦) وعزاه لعبد بن حميد .

٣٩ ـ بـاب
في اللحد ووضع الميت فيه
وبسط الرداء تحته والدعاء إذا وضع في قبره وصفة ما يصنع به

٢٦٥٩ ـ عن جرير بن عبد اللَّه رضي اللَّه عنه أن النبي ﷺ قال : **«الحدوا ولا تشقوا فإن اللحد لنا والشق لغيرنا »**[١] .

رواه أبو داود الطيالسي وفي سنده عثمان بن عمير وهو ضعيف .

٢٦٦٠ ـ وأحمد بن منيع وفي سنده الحجاج بن أرطاة ولفظه : كنا مع النبي ﷺ فأتاه أعرابي فنحاه القوم عنه فقال النبي ﷺ « **دعوه** ». فقال : جئت لتخبرني عن الإسلام . فأخبره وعلمه ثم سار معه فوقعت به بكرته ـ يعني ناقته ـ في جحر ضب فوقصت عنقه فأخبر بذلك النبي ﷺ فقال : « **رحمه اللَّه عمل قليلاً وأجر كثيراً** » فلما أرادوا أن يلحدوا قالوا : يا رسول اللَّه أنلحد أو نشق ؟ فقال رسول اللَّه ﷺ : « **اللحد لنا والشق لغيرنا** » .

ورواه الحميدي وابن أبي عمر ، وابن ماجه والبيهقي . مختصراً .

٢٦٦١ ـ وعن عبد اللَّه بن عبد اللَّه بن الأصم عن عمه يزيد بن الأصم قال : لما ماتت ميمونة ـ وهي خالته ـ فأخذت ردائي فبسطته في لحدها فأخذه ابن عباس فرمى به[٢] .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٧٨٠) مختصراً وعزاه لأبي داود الطيالسي .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٧٧٩) وعزاه لمسدد .

رواه مسدد موقوفًا بسند صحيح على شرط مسلم .

٢٦٦٢ ـ وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما قال : أوصاني عمر فقال : إذا وضعتني في لحدي فأفض بخدي إلى الأرض حتى لا يكون بين جلدي وبين الأرض شيء[١] .

رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف لضعف مجالد .

٢٦٦٣ ـ وعن أبي الصديق قال : وكان أنس رضي اللَّه عنه إذا وضع الميت في القبر قال : اللهم جاف الأرض عن جنبيه ، ووسع عليه حفرته[٢] .

رواه الحارث بن أبي أسامة عن العباس بن الفضل وهو ضعيف .

ورواه أبو داود في « سننه » وأبو يعلى وعنه ابن حبان في « صحيحه » من طريق :

٢٦٦٤ ـ أبي الصديق عن ابن عمر : أن رسول اللَّه ﷺ كان إذا وضع الميت في قبره قال : « **بسم اللَّه وعلى ملة رسول اللَّه ﷺ** » .

٢٦٦٥ ـ وعن عثمان بن السماح ـ وكان ابن أخي سمرة بن جندب ـ قال : مات ابن لسمرة بن جندب قد سعى . قال : فسمع بكاء فقال : ما هذا البكاء ؟ قالوا : على فلان. فنهاهم عن ذلك. فدعا بطست ـ أو بعس ـ فغسل بين يديه ثم كفن بين يديه . ثم قال لمولى له : يا فلان اذهب إلى حفرته فإذا وضعته في حفرته : فقل : بسم اللَّه وعلى سنة رسول اللَّه ﷺ ، وأطلق عقد رأسه وعقد رجليه وقل: اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده[٣] .

رواه الحارث بسند ضعيف لضعف العباس .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٧٧٥) وعزاه محققه لأحمد بن منيع .

(٢) « بغية الباحث » (٢٧٥) ، وابن حجر في « المطالب العالية » (٧٨١) وعزاه للحارث .

(٣) « بغية الحارث » (٢٧٤) ، وذكره ابن حجر في « المطالب » (٧٨٢) وعزاه للحارث .

٤٠ ـ بـاب

القتيل يدفن حيث قتل

وما جاء في تسوية القبور وأن لا يزاد على تراب الحفرة

٢٦٦٦ ـ عن عبيد اللَّه بن معبد السوائي : أن رجلين من أصحاب النبي ﷺ قتلا عند باب بني سالم فذكرا للنبي ﷺ فأمر أن يدفنا حيث قتلا فاحتملا من حيث أصيبا فوافقهم ذلك مقبرة عند بني هلال فدفنا هنالك .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر .

٢٦٦٧ ـ وعن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه قال: كان رسول اللَّه ﷺ في جنازة فقال : « **أيكم يأتي المدينة فلا يدع بها وثنًا إلا كسره ولا صورة إلا لطخها ولا قبرًا إلا سواه ؟** » فقام رجل من القوم فقال : يا رسول اللَّه أنا[١] . فانطلق الرجل فكأنه هاب أهل المدينة فرجع فانطلق علي رضي اللَّه عنه ثم رجع فقال : ما أتيتك يا رسول اللَّه حتى لم أدع فيها وثنًا إلا كسرته ولا قبرًا إلا سويته ولا صورة إلا لطختها . فقال النبي ﷺ : « **من عاد لصنعة شيء منها** » . فقال فيه قولاً شديدًا ، وقال لعلي : « **يا علي لا تكن فتانًا ولا مختالاً ولا تاجرًا إلا تاجر خير فإن أولئك المسبوقون في العمل** »[٢] .

رواه أبو داود الطيالسي بسند ضعيف لجهالة بعض رواته ، وابن

---

(١) في « المطالب » : « أنا يا رسول اللَّه » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٣٦٧) وعزاه لأبي داود الطيالسي ، وقال : في الصحيح طرف منه مما يتعلق بتسوية القبور ونحوه .

أبي شيبة بسند رجاله ثقات . وهو في « صحيح مسلم » ، وأبي داود ، والنسائي باختصار .

٢٦٦٨ ـ وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ : أن النبي ﷺ حضر ميتًا يدفن فقال : « **لا تثقلوا صاحبكم** » . قال سفيان : يعني أن لا يزاد على تراب الحفرة . وربما قال في الحديث : « **خففوا عن صاحبكم** »[1] . قال سفيان : يعني من التراب في القبر[2] .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر عن سفيان عن محمد بن إسحاق معنعنًا والتابعي أيضًا مجهول . وله شاهد من حديث جابر بن عبد اللّٰه رواه الحاكم وعنه البيهقي في « الكبرى » .

* * *

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٧٤) وعزاه لمحمد بن أبي عمر .

(٢) في « المطالب » : يعني من تراب القبر .

٤١ ـ بـــاب
السؤال في القبر
وما جاء في ضمة القبر وضغطته

(فيه حديث البراء بن عازب وتميم الداري وقد تقدم في باب قبض روح المؤمن والكافر).

٢٦٦٩ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه أنه قال : إذا وضع الميت في قبره قال : إنه يسمع خفق نعالهم حين يولون عنه فإذا كان مؤمنًا كانت الصلاة عند رأسه ، والصيام عن يمينه ، والزكاة عن يساره ، وفعل الخيرات من الصدقة والصلاة والمعروف والإحسان إلى الناس عند رجليه فيؤتى من قبل رأسه فتقول الصلاة ما قبلي مدخل ، ويؤتى عن يمينه فيقول الصيام ما قبلي مدخل ، ويؤتى عن يساره فتقول الزكاة ما قبلي مدخل ، ويؤتى من قبل رجليه فيقول فعل الخيرات من الصدقة والصلاة والمعروف والإحسان إلى الناس ما قبلي مدخل . فيقال : اجلس فيجلس قد مثلت له الشمس قد دنت من الغروب فيقال له : أخبرنا عن هذا الرجل الذي كان فيكم ؟ ماذا تقول فيه ؟ وماذا تشهد به عليه ؟ فيقول : دعوني أصلي ، فيقال : أخبرنا عما نسألك عنه ، أخبرنا عن هذا الرجل الذي كان فيكم ماذا تشهد به عليه ؟ فيقول : محمد ، أشهد أنه رسول اللَّه ﷺ ، وأنه جاءنا بالحق من عند اللَّه، فيقال له : على ذلك حييت وعلى ذلك مت وعلى ذلك تبعث إن شاء اللَّه . ثم يفتح له باب إلى الجنة فيقال له : ذاك مقعدك فيها وما أعد اللَّه لك فيها فيزداد غبطة وسروراً . ثم يفتح له باب إلى النار فيقال : ذاك مقعدك فيها وما

أعد اللَّه لك فيها لو عصيته فيزداد غبطة وسروراً ثم يفسح له سبعون ذراعًا في قبره وينور له فيه فذلك قوله تعالى : ﴿ **يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت**﴾ الآية ثم يعاد الجسد لما بدأ منه إلى التراب . قال محمد : فحدثني عمر بن الحكم بن ثوبان : فنام نومة العروس لا يوقظه إلا أحب أهله إليه . ثم عاد إلى حديث أبي هريرة قال : وإن كان كافراً أتي من قبل رأسه فلا يوجد له شيئًا ويؤتى عن يمينه فلا يوجد له شيئًا ، ويؤتي عن يساره فلا يوجد له شيئًا ، ويؤتى من قبل رجليه فلا يوجد له شيئًا ، فيقال له : اجلس فيجلس خائفًا مرعوبًا فيقال له : أخبرنا عن هذا الرجل الذي كان فيكم ماذا تقول فيه؟ فيقول : سمعت الناس يقولون قولاً فقلت كما قالوا ، فيقال : على ذلك حييت وعلى ذلك مت وعلى ذلك تبعث إن شاء اللَّه ، ثم يفتح له بابًا إلى النار فيقال له : هذا مقعدك منها وما أعد اللَّه لك فيها فيزداد حسرة وثبوراً ويضيق عليه في قبره حتى تختلف أضلاعه ثم يفتح له باب إلى الجنة فيقال له : ذاك مقعدك منها وما أعد اللَّه لك فيها لو أطعته ، فيزداد حسرة وثبوراً ويضيق عليه قبره حتى تختلف فيه أضلاعه وتلك المعيشة الضنكة التي قال اللَّه تعالى: ﴿ **معيشة ضنكًا**﴾.

رواه أحمد بن منيع ورجاله ثقات ، ابن حبان في « صحيحه » بنحوه.

٢٦٧٠ ـ والحارث بن أبي أسامة ولفظه : قال رسول اللَّه ﷺ : « **إذا قبر أحدكم ـ أو قبر الإنسان ـ أتاه ملكان فيقال لأحدهما المنكر والآخر النكير فيجلسانه ثم يقولان له : ما تقول في هذا الرجل ؟ ـ يعنيان النبي ﷺ** » ـ قال : «**فهو قائل لهما ما كان يقول في الدنيا فإن كان مؤمنًا قال : هو عبد اللَّه ورسوله ، فيقولان : قد كنا نعلم أنك تقول ذلك**» . قال : « **ثم يأمران الأرض فتنفتح له سبعين ذراعًا في سبعين ذراعًا وينور له في قبره ويقولان له : نم . فيقول : دعوني**

أرجع إلى أهلي فأخبرهم . فيقولان له : نم نومة العروس الذي لا يوقظه إلا أحب أهله إليه . وإن كان منافقًا قال : كنت أسمع الناس يقولون شيئًا فكنت أقوله . فيقولان له : قد كنا نعلم أنك كنت تقول ذلك ، ثم يأمران الأرض فتنضم عليه حتى تختلف أضلاعه » . قال : « **فلا يزال مرعوبًا إلا يوم القيامة** »[1] .

ورواه أبو داود الطيالسي ، ومسدد ، وأبو بكر بن أبي شيبة بسند الصحيح ، وتقدم ألفاظه في باب قبض روح المؤمن والكافر ، ورواه الترمذي والنسائي ، وابن ماجه ، والبزار ، وابن حبان في « صحيحه » مختصراً.

٢٦٧١ ـ وعن عطاء بن يسار قال : قال رسول اللَّه ﷺ لعمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه : « **يا عمر كيف بك إذا أنت مت فقاسوا لك ثلاثة أذرع وشبر في ذراع وشبر ثم رجعوا إليك فغسلوك وكفنوك وحنطوك ثم احتملوك حتى يضعوك فيه ثم يهيلوا عليك التراب ، فإذا انصرفوا عنك أتاك فتانا القبر منكر ونكير أصواتهما كالرعد القاصف ، وأبصارهما كالبرق الخاطف فتلتلاك وثراثراك وهولاك فكيف بك عند ذلك يا عمر ؟** » قال : يا رسول اللَّه ومعي عقلي ؟ قال : «**نعم**» . قال : إذا أكفيكهما[2] .

رواه الحارث بن أبي أسامة مرسلاً ورجاله ثقات .

٢٦٧٢ ـ وعن عبد اللَّه بن عمرو رضي اللَّه عنهما : أن رسول اللَّه ﷺ ذكر فتان القبر فقال عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه : أترد إلينا عقولنا يا رسول اللَّه ؟ فقال رسول اللَّه ﷺ : « **نعم كهيئتكم اليوم** » . قال عمر : فبفيه الحجر .

---

(١) « بغية الباحث » (٢٧٧) .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٤٦٠٣) وعزاه للحارث وقال : رجاله ثقات مع إرساله . وذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٢٧٨) .

رواه أحمد بن حنبل وأبو يعلى الموصلي وعنه ابن حبان في «صحيحه».

٢٦٧٣ ـ وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما قال : اهتز العرش لحب اللَّه سعدًا . فقال : إنما يعني السرير . قال : ﴿**ورفع أبويه على العرش**﴾ قال : تفسحت أعواده . قال : ودخل رسول اللَّه ﷺ قبره فاحتبس فلما خرج قيل: يا رسول اللَّه قال : « **ضم سعد في القبر ضمة ، فدعوت اللَّه أن يكشف عنه** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند رجاله ثقات إلا أن عطاء بن السائب اختلط بآخره ومحمد بن فضيل بن غزوان روى عنه بعد الاختلاط .

٢٦٧٤ ـ ورواه النسائي في « الصغرى » ولفظه : قال رسول اللَّه ﷺ: « **هذا الذي تحرك العرش له ، وفتحت له أبواب السماء ، وشهده سبعون ألفًا من الملائكة لقد ضم ضمة ثم فرج عنه** » .

٢٦٧٥ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : قال رسول اللَّه ﷺ : «**إن للقبر ضغطة لو كان أحد ناجيًا منها لنجا سعد بن معاذ** »(١) .

رواه الحارث بن أبي أسامة وأحمد بن حنبل .

٢٦٧٦ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه : أن النبي ﷺ صلى على صبية ـ أو صبي ـ فقال : « **لو نجا أحد من ضمة القبر لنجا هذا الصبي** » .

رواه أبو يعلى الموصلي ورجاله ثقات .

* * *

---

(١) « بغية الباحث » (٢٧٦) .

٤٢ ـ بـاب
هل يجوز دفن الميت ليلاً

(فيه حديث عائشة وتقدم في باب الكفن وحديث سهل بن حنيف وتقدم في باب الصلاة على القبر).

٢٦٧٧ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها قالت: ما علمنا بدفن رسول اللَّه ﷺ حتى سمعنا صوت المساحي من آخر الليل ليلة الأربعاء .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لتدليس محمد بن إسحاق ورواه البيهقي .

٢٦٧٨ ـ وعن عقبة بن عامر رضي اللَّه عنه قال : دفن أبا بكر ليلاً .

رواه أحمد بن منيع والبيهقي .

٢٦٧٩ ـ وعن زرعة بن عمرو عن أبيه قال : كان أبي رابع أربعة فيمن دفن عثمان يوم الدار بعد العشاء الآخرة بالبقيع .

رواه مسدد والبيهقي .

٢٦٨٠ ـ وعن عروة : أن عليًّا دفن فاطمة ليلاً .

رواه مسدد ، ورواه البيهقي من حديث ابن عباس.

٢٦٨١ ـ وعن أبي ذر رضي اللَّه عنه قال : كان رجل يطوف بالبيت ويقول في دعائه : أوه ، أوه . قال : وقال رسول اللَّه ﷺ : « **ابدا أوه ، آه** ». قال : فخرجت ليلة فإذا رسول اللَّه ﷺ يدفن ذاك الرجل

ليلاً بمصباح[1] .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لجهالة بعض رواته .

٢٦٨٢ ـ وعن جابر رضي اللَّه عنه قال : توفي رجل من أهل المدينة فدفن ليلاً . قال : فزجر عنه ثم قال : « **لا يدفن أحدكم ليلاً إلا أن يضطر إلى ذلك إنسان ولا يصلي على جنائزكم أحد ما دمت فيكم غيري وإذا دفن أحدكم أخاه فليحسن دفنه** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى .

ورواه أحمد بن حنبل ، ومسلم في « صحيحه » ، وأبو داود ، والنسائي دون قوله : ولا يصلي على جنائزكم أحد ما دمت فيكم غيري . ولم يقولوا : من أهل المدينة .

* * *

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » باختصار (٧٧٣) وعزاه لأبي يعلى .

٤٣ ـ بـــاب
في البكاء على الميت

(فيه حديث أبي هريرة وسيأتي في الجهاد في باب . . .) .

٢٦٨٣ ـ وعن جابر رضي اللَّه عنه قال : أخذ رسول اللَّه ﷺ بيد عبد الرحمن بن عوف فخرج به إلى النخل فأتي بإبراهيم وهو يجود بنفسه فوضعه في حجره فقال : « **يا بني إني لا أملك لك من اللَّه شيئًا** » . وذرفت عيناه . فقال له عبد الرحمن بن عوف : يا رسول اللَّه تبكي أو لم تنه عن البكاء ؟ ! قال : « **إنما نهيت عن النوح عن صوتين أحمقيــن فاجرين : صوت عند نعمة لعب ولهو ومزامير شيطان ، وصوت عند مصيبة خمش وجوه وشــق جيوب ورنة شيطان إنما هذه رحمة ومن لا يَرحم لا يُرحم ، يا إبراهيم لولا أنه أمر حق ووعد صدق وسبيل نأتيه وأن آخرانا سيلحق أولانا لحـزنا عليـك حزنًا أشـد من هذا ، وإنا بك لمحزونون تبكي العين ويحزن القلــب ولا نقول مـا يسخـط الرب** »[١] .

رواه أبو داود الطيالسي، وأبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له، وعبد بن حميد .

ورواه الترمذي مختصرًا كلهم من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عطاء عن جابر .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » مختصرًا (٧٩٢) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

ورواه من هذا الوجه أحمد بن منيع[1] وأبو يعلى[2] عن جابر عن عبد الرحمن بن عوف وسيأتي .

٢٦٨٤ ـ وعن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال : لما توفي عثمان بن مظعون قالت امرأته : هنيئًا لك يا ابن مظعون الجنة . قال : فنظر رسول اللّه ﷺ إليها نظرة غضبان ، فقالت : يا رسول اللّه فارسك وصاحبك . قال : « **ما أدري ما يفعل به** » . فشق ذلك على أصحاب رسول اللّه ﷺ وكان يعد من أخيارهم حتى توفيت رقية ابنة رسول اللّه ﷺ فقال رسول اللّه ﷺ : «**التقي بسلفنا الخير عثمان بن مظعون**» . قال : وبكت النساء على رقية فجعل عمر ينهاهن أو يضربهن فقال رسول اللّه ﷺ : « **يا عمر** » . ثم قال : «**إياكم ونعيق الشيطان فإنه مهما كان من العين والقلب فمن الرحمة وما يكون من اللسان واليد فمن الشيطان** » . قال : ورجعت فاطمة تبكي على شفير قبر رقية فجعل رسول اللّه ﷺ يمسح الدموع عن وجهها باليد ـ أو قال : ـ بالثوب.

رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له وأحمد بن حنبل .

٢٦٨٤/ ١ ـ وابن أبي شيبة فذكره إلا أنه قال : فجاء عمر فجعل يضربهن بسوطه فأخذ النبي ﷺ بيده وقال : « **دعهن** » وقال : « **ابكين وإياكن ونعيق الشيطان** »[3] .

وأحمد بن منيع ولفظه : عن ابن عباس : لما ماتت زينب بنت رسول اللّه ﷺ بكت النساء فجعل عمر يضربهن بسوطه . فذكر مثل حديث

---

(١) ذكره طرفه ابن حجر في « المطالب » (٧٩٤) وعزاه لأحمد بن منيع .

(٢) أشار إليه ابن حجر في « المطالب » (٧٩٤أيضًا) وعزاه لأبي يعلى وقال : وابن أبي ليلى سيئ الحفظ والاضطراب فيه منه واللّه أعلم .

(٣) « المطالب العالية » (٧٩٦) وعزاه لأبي بكر .

ابن أبي شيبة . ومدار طرق هذا الحديث على : علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

٢٦٨٥ ـ وعن وهب بن كيسان قال : توفي بعض كبار مروان فحضر الجنازة مروان ، وأبو هريرة معه قال : فسمع مروان نساء يبكين فشد عليهن ـ أو صاح بهن ـ فقال له أبو هريرة : يا أبا عبد الملك إنا كنا مع رسول اللَّه ﷺ في جنازة فرأى عمر نساء يبكين فتناولهن ـ أو صاح بهن ـ فقال رسول اللَّه ﷺ : « **يا عمر دعهن فإن العين دامعة والنفس مصابة والعهد قريب** » .

رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له والحميدي مختصراً .

٢٦٨٦ ـ وعبد بن حميد وابن حبان في « صحيحه » ولفظهما : عن وهب بن كيسان : أن محمد بن عمرو أخبره أن سلمة بن الأزرق كان جالسًا مع ابن عمر فمر بجنازة يبكى عليها فعاب ذلك ابن عمر وانتهرهن فقال له سلمة بن الأزرق : لا تقل هذا يا أبا عبد الرحمن فأشهد على أبي هريرة لسمعته يقول : مر [بجنازة] على رسول اللَّه ﷺ وأنا معه وعمر ونساء يبكين فزجرهن عمر . فذكره .

ورواه النسائي وابن ماجه مختصراً .

٢٦٨٧ ـ وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن : أن رسول اللَّه ﷺ عاد رجالاً من بني معاوية فوجده قد احتضر ونساءه تبكينه فذهب رجال يوزعون[(١)] النساء فقال رسول اللَّه ﷺ: «**دعهن فإذا وجبت فلا يسمعن**[(٢)] **صوت نائحة**»[(٣)] .

---

(١) كذا وفي « المطالب » : « يردعون » .

(٢) كذا وفي « المطالب » : « أسمعن » .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٧٩٧) وعزاه لمسدد .

رواه مسدد ورجاله ثقات .

٢٦٨٨ ـ وعن حاجب بن عمر أبي خشينة عن بكر بن عبد اللَّه المزني: أنه اشتكى قال[١] :فأتيته أنا والحكم نعوده فتذاكرنا الميت يعذب ببكاء أهله عليه فقال بكر بن عبد اللَّه : قال أبو هريرة لرجل من أصحاب النبي ﷺ : أينطلق[٢] رجل[٣] غازيًا في سبيل اللَّه عز وجل فيقتل في قطر من أقطار الأرض شهيدًا فتبكيه امرأة سفيهة جاهلة فيعذب ببكائها عليه ؟! فقال رجل من أصحاب النبي ﷺ لأبي هريرة[٤] : صدق رسول اللَّه ﷺ وأبطل أبو هريرة[٥]

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر .

٢٦٨٩ ـ وأبو يعلى ولفظه : دخلت مع الحكم الأعرج على بكر بن عبد اللَّه فتذاكروا أمر الميت يعذب ببكاء الحي فحدثنا بكر قال[٦] : حدثنا رجل من أصحاب النبي ﷺ وكان أبو هريرة خالفه في ذلك فقال أبو هريرة: واللَّه لئن انطلق رجل محاربًا في سبيل اللَّه ثم قتل في قطر من أقطار الأرض شهيدًا ، وعمدت سفهًا أو جهلاً فبكت عليه ليعذبن هذا الشهيد ببكاء هذه السفيهة عليه . فقال رجل : صدق رسول اللَّه ﷺ وكذب أبو هريرة ، صدق رسول اللَّه ﷺ وكذب أبو هريرة[٧] .

---

(١) في الأصل : المزني قال : فأتيته . والتصويب من « المطالب العالية » .
(٢) في الأصل : « ينطلق » والتصويب من « المطالب » .
(٣) ليس هذا اللفظ في « المطالب » .
(٤) في « المطالب » : « فقال الرجل لأبي هريرة » .
(٥) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٧٩٨) وعزاه لابن أبي عمر .
(٦) ليست في « المطالب » .
(٧) ذكره ابن حجر مختصراً في « المطالب » (٧٩٩) وعزاه لأبي يعلى .

٢٦٩٠ ـ وعن سعد بن أبي وقاص رضي اللَّه عنه قال : قبض رسول اللَّه ﷺ يومئذ ركبتيه فدخل ملك فلم يجد مجلسًا قال : فأوسعت له وأم سعد ـ يعني ابن معاذ ـ تبكيه وهي تقول :

ويل أم سعد سعدا براعة ومجدا

بعد أياد له ومجدا مقدم سد به مسدا

فقال رسول اللَّه ﷺ : « **كل البواكي تكذب إلا أم سعد** »(١) .

رواه إسحاق بن راهويه بسند صحيح .

٢٦٩١ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما : أنه بلغه أن ابن عمر قال: إن الميت ليعذ ببكاء الحي . قال : وهل أبو عبد الرحمن إنما مر النبي ﷺ بيهودي يبكى عليه فقال : « **إنه ليبكى عليه وإنه ليعذب** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة .

٢٦٩٢ ـ وعن البراء بن عازب رضي اللَّه عنه قال : بينما نحن مع رسول اللَّه ﷺ أبصر بجماعة قوم فقال : « **على ما اجتمع هؤلاء ؟** » قيل على قبر يحفرونه . قال : ففزع رسول اللَّه ﷺ فبدر بين يديه أصحابه مسرعًا حتى انتهى إلى القبر فجثى عليه قال : فاستقبلته من بين يديه لأنظر ما يصنع فبكى حتى بل الثرى من دموعه ثم أقبل علينا فقال : « **إخواني لمثل هذا فأعدوا** » . قال : وقال البراء بن عازب : ﴿**تحيتهم فيها سلام**﴾ قال : يوم يلقون ملك الملوك ليس من مؤمن يقبض روحه إلا سلم عليه .

رواه أبو بكربن أبي شيبة ، وأبو يعلى واللفظ له .

ومدار إسناد الحديث على محمد بن مالك وهو ضعيف .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٩١) وعزاه لإسحاق .

٢٦٩٣ ـ وعنه قال : خرجنا مع رسول اللَّه ﷺ إلى جنازة رجل من الأنصار فانتهينا إلى القبر ولما يلحد فجلس النبي ﷺ وجلسنا حوله كأن على رءوسنا الطير . فنكس النبي ﷺ رأسه ثم رفع رأسه . الحديث .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف يونس بن خباب . ورواه أبو داود ، والنسائي وابن ماجه بغير هذا السياقة .

٢٦٩٤ ـ وعن الشعبي عن أصحاب رسول اللَّه ﷺ قالوا : قال النبي ﷺ يوم مات إبراهيم : « **ما كان من حزن في قلب أو عين فإنما هي رحمة ، وما كان من صوت أو يد فهو من الشيطان** »[1] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وفي سنده مجالد وهو ضعيف .

٢٦٩٥ ـ وعن جبر بن عتيك عن عمه قال : دخلت مع رسول الَّه ﷺ على ميت من الأنصار وأهله يبكين فقلت : أتبكون وهذا رسول اللَّه ﷺ ؟ ! فقال رسول اللَّه ﷺ : « **دعهن يبكين ما دام عندهن فإذا وجب لم يبكين** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة هكذا عن جبر بن عتيك عن عمه .

ورواه أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث جابر بن عتيك ويقال : جبر بن عتيك .

٢٦٩٦ ـ وعن الربيع الأنصاري : أن النبي ﷺ عاد ابن أخي جبر الأنصاري فجعل أهله يبكون عليه . فقال لهن جبر : لا تؤذين رسول اللَّه ﷺ ببكائكن . فقال رسول اللَّه ﷺ : « **دعهن يبكين ما دام حيًّا فإذا وجب فليسكتن** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٩٦) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

٢٦٩٧ ـ وعن عبد الرحمن بن عوف رضي اللَّه عنه قال : أخذ رسول اللَّه ﷺ بيدي فأدخلني النخل فإذا إبراهيم يجود بنفسه فأخذه النبي ﷺ فوضعه في حجره حتى خرجت نفسه . قال : فوضعه ثم بكى . فقلت: تبكي يا رسول اللَّه ﷺ وأنت تنهى عن البكاء! قال : « **إني لم أنه عن البكاء ولكن نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين صوت عند نعمة لهو ولعب ومزامير شيطان ، وصوت عند مصيبة لطم وجوه وشق جيوب ، وهذه رحمة ، ومن لا يرحم لا يرحم ، يا إبراهيم لولا أنه وعد صادق وقول حق وأن آخرنا سيلحق بأولنا لحزنا عليك حزنًا أشد من هذا ، وإنا بك يا إبراهيم لمحزونون تبكي العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب عز وجل** »[1] .

رواه أحمد بن منيع[2] ، والبزار ، وأبو يعلى الموصلي واللفظ له .

ورواه أبو داود الطيالسي ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وعبد بن حميد من طريق ابن أبي ليلى عن عطاء عن جابر مرفوعًا .

وتقدم في أول الباب وأصله في « الصحيحين » وغيرهما من حديث أنس بن مالك .

٢٦٩٨ ـ وعن قيس بن أبي حازم قال : جاء أسامة بن زيد بعد قتل أبيه فقام بين يدي رسول اللَّه ﷺ فدمعت عينا رسول اللَّه ﷺ فجاء من الغد فقام في مقامه ذلك فقال له رسول اللَّه ﷺ : « **ألاق أنا منك اليوم ما لقيت منك أمس ؟** » .

رواه أحمد بن منيع ورجاله ثقات . وصورته مرسل فإن كان قيس سمعه من أسامة فهو صحيح على شرط الشيخين .

---

(١) « المقصد العلي » (٤٤١) .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٧٩٥) وعزاه لأحمد بن منيع .

٢٦٩٩ ـ وعن عثمان بن شماخ[١] ـ وكان ابن أخي سمرة بن جندب ـ قال : مات ابن لسمرة بن جندب قد سعى . قال : فسمع بكاء فقال : ما هذا البكاء ؟ قالوا : على فلان فنهاه عن ذلك[٢] .

رواه الحارث بن أبي أسامة .

٢٧٠٠ ـ وعن أبي بكر الهذلي قال : قلت للحسن ـ يعني ـ البصري : كن نساء المهاجرات تصنعن ما يصنع اليوم ؟ قال : لا هاهنا خمش وجوه ، وشق جيوب ، ونتف أشعار ، ومزامير شيطان . صوتان قبيحان فاحشان عند هذه النعمة[٣] وعند هذا البلاء ذكر اللَّه المؤمنين فقال : ﴿**في أموالهم حق معلوم (٢٤) للسائل والمحروم**﴾ وجعلتم في أموالكم حقا معلومًا للمغنية عند هذه النعمة ، والنائحة عند المصيبة ، يموت الميت عليه الدين وعنده الأمانة ، ويوصي بالوصية فيأتي الشيطان أهله فيقول : واللَّه لا تنفذون له تركة ، ولا تؤدون له أمانة ، ولا تقضون دينه ، ولا تمضون له وصية[٤] حتى تبدأون بحقي فيشترون ثيابًا جددًا ثم تشق عملاً ويجيئون بها بيضًا ثم تصبغ ثم تحلق لها سرادق في داره تأتون بأمة مستأجرة تبكي بعين[٥] شجوها وتبتغي[٦] عبرتها بدراهمهم ومن دعا بكت له بأجر [معين][٧] تعين[٨] أحياءهم في

(١) في « المطالب » : عثمان بن السماح . وما هنا موافق « للبغية » .

(٢) ذكره الهيثمي في « البغية » مختصراً كما هنا (٢٦٣) ، وذكره ابن حجر في « المطالب » بتمامه (٧٨٢) وعزاه للحارث .

(٣) في الأصل : « النغمة » وهو تصحيف .

(٤) في « المطالب » : « ولا تمضون وصيته » .

(٥) في « المطالب » : « تغنون » .

(٦) في « المطالب » : « تبيع » .

(٧) من « المطالب » .

(٨) في « المطالب » : « تغني » .

دورهم وتؤذي أمواتهم في قبورهم تمنعهم أجرهم بما يعطونها من أجرها من الدنيا[(١)] ، وما عسى أن تقول النائحة !! تقول : يا أيها الناس إني آمركم بما نهاكم اللّه عنه ألا إن اللّه أمركم بالصبر وأنا أنهاكم أن لا تصبروا ، وإن اللّه نهاكم عن الجزع وأنا آمركم أن تجزعوا . فيقال : اعرفوا لها حقها ، فيبرد لها الشراب وتكسى الثياب وتحمل على الدواب فإنا للّه وإنا إليه راجعون ، ما كنت أخشى أن أعمر في أمة يكون هذا فيهم[(٢)] [(٣)] .

رواه الحارث بن أبي أسامة مرسلاً بسند ضعيف لضعف أبي بكر الهذلي .

وستأتي بقيته في كتاب الأدب في باب المخنثين .

٢٧٠١ ـ وعن عائشة رضي اللّه عنها : أن عبد اللّه بن أبي بكر لما توفي بكي عليه فخرج أبو بكر إلى الرجال فقال : إني أعتذر إليكم من شأن أولاء إنهن حديثات عهد بجاهلية سمعت رسول اللّه ﷺ يقول : « **إن الميت لينضح عليه الحميم ببكاء الحي** »[(٤)] .

رواه أبو يعلى والبزار .

٢٧٠٢ ـ وعن أبي هريرة رضي اللّه عنه أن رسول اللّه ﷺ قال : « **إن الميت ليعذب ببكاء الحي** »[(٥)] .

رواه أبو يعلى الموصلي .

---

(١) عبارة : « من الدنيا » ليست في « المطالب » .

(٢) العبارة الأخيرة جاءت بـ « المطالب » على النحو التالي : « أخشى أن أكون في أمة هذا فيهم » .

(٣) « بغية الباحث » (٢٦٢) و« المطالب العالية » (٧٨٦) وعزاه للحارث .

(٤) « مسند أبي يعل » (٤٧) ، و« المقصد العلي » (٤٣٢) .

(٥) « مسند أبي يعلى » (٥٨٩٥) و« المقصد العلي » (٤٣٣) .

٢٧٠٣ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : لما وجع سعد بن معاذ وجد به الموت فبكى عليه رسول اللَّه ﷺ وأبو بكر وعمر رضي اللَّه عنهما حتى إني لأعرف بكاء أبي بكر من بكاء عمر ، وأنا أبكي . قالت[1] : وكان رسول اللَّه ﷺ تذرف عيناه ويمسح وجهه ولا يسمع صوته . قالت عائشة: وايم اللَّه ما أصيبت هذه الأمة بعد رسول اللَّه ﷺ وصاحبيه أشد من مصيبتهم بسعد بن معاذ . قالت عائشة : فانقلب به قومه إلى دارهم .

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لضعف موسى بن عبيدة الربذي .

* * *

(١) في الأصل : « قال » .

٤٤ ـ باب
النائحة

(فيه حديث قيس بن عاصم وتقدم في ..[١] وحديث الحسن البصري في الباب قبله وحديث علي بن أي طالب وسيأتي في ...[١] وحديث أنس وتقدم ....)[١] .

٢٧٠٤ ـ وعن أبي هريرة رضي اللّٰه عنه عن النبي ﷺ قال : « **لا تصلي الملائكة على نائحة ولا مرنة** »[٢] .

رواه أبو داود الطيالسي، وأبو يعلى ، وأحمد بن حنبل بإسناد صحيح.

٢٧٠٥ ـ وعن جابر رضي اللّٰه عنه قال : قال رسول اللّٰه ﷺ : « **ليس منا من حلق ، ولا من سلق ، ولا من خرق** »[٣] .

رواه مسدد ، وأحمد بن حنبل ، وأبو يعلى .

ومدار إسناد حديث جابر على : مجالد بن سعد وهو ضعيف .

ورواه أبو داود والنسائي من حديث أبي موسى وغيره .

٢٧٠٦ ـ وعن سعيد بن المسيب قال : لما مات أبو بكر بكي عليه فقال عمر : إن رسول اللّٰه ﷺ قال : « **إن الميت يعذب ببكاء الحي** » . فأبوا إلا أن يبكوا . فقال عمر لهشام بن الوليد : قم فأخرج النساء . فقالت عائشة :

---

(١) موضع النقط كلمات بالهامش غير ظاهرة .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٦١٣٧) ، و« المقصد العلي » (٤٣٨) .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٧٨٧) وعزاه لمسدد .

أخرجك فقال عمر : ادخل فقد أذنت لك فدخل . فقالت عائشة : أمخرجي أنت يا بني ؟ فقال : أما لك فقد أذنت لك . فجعل يخرجهن امرأة امرأة وهو يضربهن بالدرة حتى خرجت أم فروة وفرق بينهن ـ أو قال : ـ فرق بين النجوى .

رواه إسحاق بن راهويه . والمرفوع منه مخرج عندهم . ورواه أحمد ابن حنبل عن عبد الرزاق بهذا الإسناد خاصة دون باقي القصة . والقصة أشار إليها البخاري تعليقًا .

٢٧٠٧ ـ وعن المقدام بن معدي كرب قال : لما أصيب عمر دخلت إليه حفصة فقالت : يا صاحب رسول اللَّه ﷺ ، ويا صهر رسول اللَّه ﷺ ويا أمير المؤمنين ، فقال عمر لابن عمر : أجلسني يا عبد اللَّه أجلسني فلا صبر لي على ما أسمع ، فأسنده إلى صدره ، فقال لها : إني أحرج عليك بما لي عليك من الحق أن لا تندبيني بعد مجلسك هذا فأما عينيك فلن أتملكهما(١) ، إنه ليس من ميت يندب بما ليس فيه إلا الملائكة تلعنه(٢) .

رواه أحمد بن منيع والحارث بن أبي أسامة بلفظ واحد بإسناد صحيح.

٢٧٠٨ ـ وعن سالم بن أبي الجعد عن أبي المليح قال: قال رسول اللَّه ﷺ في قوله تعالى : ﴿**ولا يعصينك في معروف**﴾ قال : « **هو النوح** » .

رواه أحمد بن منيع .

٢٧٠٩ ـ وعن كيسان مولى معاوية قال : خطبنا معاوية رضي اللَّه عنه فقال : إن رسول اللَّه ﷺ نهى عن سبع وأنهاكم عنهن ألا إن منهن : النوح

---

(١) كذا في الأصل وفي « البغية » : « أملكهما » .

(٢) ذكره الهيثمي في « البغية » .

، والسحر ، والتصاوير ، والشعر ، والذهب ، وجلود السباع ، والتبرج والحديد .

رواه أحمد بن حنبل ، وأبو يعلى واللفظ له .

٢٧١٠ ـ وفي رواية له : نهى رسول اللَّه ﷺ عن : الغناء ، والنوح، والحرير ، والتبرج ، والتصاوير ، والحديد ـ يعني الخاتم ـ[(١)] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة والحارث وسيأتي لفظيهما في باب لبس الحرير .

ورواه أبو داود ، والنسائي وابن ماجه مختصراً .

٢٧١١ ـ وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما أن النبي ﷺ قال : « **النوائح عليهم سرابيل من قطران** »[(٢)] .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف عبد العزيز بن عبيد اللَّه .

٢٧١٢ ـ ثم رواه من طريق ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر قال : كنت معه في جنازة فإذا في الجنازة مرنة فاستدار إليها ابن عمر[(٣)] فجعل يردها فجعلت لا تبالي . فقال ابن عمر : يا مجاهد إنا نريد الأجر وهذه تريد الوزر[(٤)] ، سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **لا تتبعن جنازة فيها نائحة ولا مرنة**» .

ورواه ابن ماجه مختصراً ، وابن الجوزي في « الموضوعات » وقال : لا

(١) ذكر نحوه الهيثمي في « بغية الباحث » (٥٦٢) بأتم مما هنا .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٧٨٨) وعزاه لأبي يعلى .

(٣) عبارة : « فاستدار إليها ابن عمر » ليست في « المطالب » .

(٤) إلى هنا ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٨٩) وعزاه لأبي يعلى.

أصل له من كلام رسول اللّه ﷺ .

٢٧١٣ ـ وعن جابر رضي اللّه عنه عن النبي ﷺ : أنه نهى أن يتبع الميت صوت أو نار .

رواه أبو يعلى بسند فيه عبد اللّه بن محرر وهو ضعيف .

٢٧١٤ ـ وعن أبي هريرة رضي اللّه عنه سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: **« أيما نائحة ماتت قبل أن تتوب ألبسها اللّه سربالاً من نـار وأقامها للنـاس يـوم القيامة »**[١] .

رواه أبو يعلى وفي سنده عيسى بن ميمون وهو ضعيف .

٢٧١٥ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه ﷺ: **« ثلاث لا يتركن**[٢] **في أمتي حتى تقوم الساعة : النياحة ، والمفاخرة في الأنساب ، والأنواء »**[٣] .

رواه أبو يعلى الموصلي والبزار.

* * *

(١) « مسند أبي يعلى » (٦٠٠٥)، و« المقصد العلي » (٤٣٧)، وذكره ابن حجر في «المطالب» (٧٩٠) وعزاه لأبي يعلى .

(٢) في « المطالب » و« المقصد العلي » : « يزلن » .

(٣) و« مسند أبي يعلى » ، و« المقصد العلي » (٤٣٩) وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٨٤) وعزاه لأبي يعلى الموصلي .

٤٥ ـ بـــاب
التعزية وتهيئة طعام يبعث به لأهل الميت

٢٧١٦ ـ عن عُتَيّ السعدي قال : كنا عند أبي بن كعب فاعتزى رجل ببعض عزاء الجاهلية . قال : اع بهن أبيك ، فكأن القوم ساءهم مقالته . فقال : قد أرى الذي في وجوههم وإني لم أستطع إلا أن أقول ذاك ، إنا كنا نؤمر إذا اعتزى الرجل أن نعضه بهن أبيه ولا نكن .

رواه مسدد .

٢٧١٧ ـ وأبو بكر بن أبي شيبة ولفظه : عن عتي بن ضمرة قال : كنا عند أبي بن كعب فتعزى رجل بعزاء الجاهلية يفتخر ولم يكن ثم قال للقوم قد أرى ما في وجوهكم[(١)] إني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **إذا تعزى الرجل بعزاء الجاهلية فعضوه[(٢)] ولا تكنوا** » .

ورواه ابن حبان في « صحيحه » والنسائي في « الكبرى » .

٢٧١٨ ـ وعن طلحة بن عبيد اللَّه بن كريز[(٣)] عن رسول اللَّه ﷺ قال: « **ما عزى مؤمن مؤمنًا بمصيبة إلا كسي يوم القيامة حلة يحبر فيها** »[(٤)] .

---

(١) كذا في الأصل دون ذكر رد أبي رضي اللَّه عنه عليه وأحسبه سقط من الناسخ وهو واضح في الخبر السابق .

(٢) في الأصل : « فعطوه » .

(٣) بياض بمقدار كلمة .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٧٠٨) وعزاه لابن أبي عمر .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر .

٢٧١٩ ـ وعن سهل بن سعد رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **سيعزي الناس بعضهم بعضًا من بعدي التعزية بي فكأن الناس يقولون ما هذا ؟** » فلما قبض رسول اللَّه ﷺ لقي الناس بعضهم بعضًا يعزي بعضهم بعضًا برسول اللَّه ﷺ (١) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بإسناد حسن .

٢٧٢٠ ـ وعن عبد اللَّه بن عمرو رضي اللَّه عنهما قال : بينما نحن نمشي مع النبي ﷺ إذ بصر بامرأة لا نظن أنه عرفها فلما توسط الطريق وقف حتى انتهت إليه فإذا فاطمة بنت رسول اللَّه ﷺ فقال لها : « **ما أخرجك من بيتك يا فاطمة ؟** » فقالت : أتيت أهل هذا الميت فترحمت عليهم وعزيتهم بميتهم قال : « **لعلك بلغت معهم الكدي** » قالت : معاذ اللَّه أن أكون بلغتها معهم وقد سمعتك تذكر في ذلك ما تذكر . فقال : « **لو بلغتيها معهم ما رأيت الجنة حتى يراها جد أبيك** » .

رواه أبو يعلى بإسناد حسن . وفي رواية له : « **حتى يراها جدك أبو أمك ـ أو أبو أبيك ـ** » شك أبو يحيى . فسألت ربيعة عن الكدي فقال : أحسبها المقابر . فلما رأيت ربيعة شك لقيت يزيد بن أبي حبيب فأخبرته بحديث ربيعة وسألته عن الكدى فقال : هي المقابر.

٢٧٢١ ـ قال يزيد بن أبي حبيب وحضر رسول اللَّه ﷺ جنازة رجل فلما وضعت ليصلي عليها أبصر امرأة فسأل عنها فقيل له : هي أخت الميت يا رسول اللَّه . فقال لها : « **ارجعي** » . ولم يصل عليه حتى توارت . قال يزيد : وحضرت أم سلمة أبا سلمة .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٣٨٥) مختصرًا .

ورواه أبو داود والنسائي مختصراً . والكدى : بضم الكاف وبالدال المهملة مقصور هو المقابر.

٢٧٢٢ ـ وعن أم عيسى قالت : لما أصيب جعفر بن أبي طالب أتى رسول اللَّه ﷺ أسماء فقال لها : « **أخرجي إليَّ ولد جعفر فخرجوا إليه فضمهم إليه وشمهم** » . قال : فدمعت عيناه . فقالت : يا رسول اللَّه أصيب جعفر ؟ قال : « **نعم أصيب اليوم** » . فرجع رسول اللَّه ﷺ إلى منزله فقال : « **إن بأهل جعفر شغل عن أنفسهم فاصنعوا لهم طعامًا فابعثوا به إليهم** » . قال عبد اللَّه بن أبي بكر : فما زالت سنة حتى تركها الناس .

رواه مسدد بسند ضعيف لجهالة أم عيسى ، وتدليس ابن إسحاق .

ومن هذا الوجه رواه ابن ماجه باختصار .

ورواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث عبد اللَّه بن جعفر .

٢٧٢٣ ـ وعن الأحنف بن قيس قال : كنت أسمع عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه يقول : لا يدخل رجل من قريش في باب إلا دخل معه ناس ـ فلا أدري ما تأويل قوله حتى طعن عمر فأمر صهيبًا أن يصلي بالناس ثلاثًا ، وأمر بأن يجعل للناس طعامًا ، فلما رجعوا من الجنازة جاءوا وقد وضعت الموائد فأمسك الناس عنها للحزن الذي هم فيه فجاء العباس بن عبد المطلب [فقال][١] : يا أيها الناس قد مات[٢] رسول اللَّه ﷺ فأكلنا بعده وشربنا ، ومات أبو بكر فأكلنا بعده وشربنا . أيها الناس كلوا من هذا الطعام فمد يده ومد الناس أيديهم فأكلوا فعرفت تأويل قوله .

رواه أحمد بن منيع بسند فيه : علي بن زيد بن جدعان.

---

(١) ما بين المغكوفين من « المطالب » .

(٢) إلى هنا ذكره ابن حجر في « المطالب » (٧٠٩) وعزاه لأحمد بن منيع .

٤٦ ـ بـــاب
في نقل عظام الميت

٢٧٢٤ ـ عن أبي موسى رضي اللَّه عنه قال : أتى النبي ﷺ أعرابي فأكرمه فقال له : ائتنا فأتاه[(١)] . فقال رسول اللَّه ﷺ : « **سل حاجتك** » . فقال : ناقة نركبها ، وأعنز يحلبها أهلي . فقال رسول اللَّه ﷺ : « **عجزتم أن تكونوا مثل عجوز بني إسرائيل؟** » قالوا : يا رسول اللَّه وما عجوز بني إسرائيل؟[(٢)] قال : «**إن موسى لما سار ببني إسرائيل من مصر ضلوا الطريق فقالوا : ما هذا ؟ فقال علماؤهم : إن يوسف لما حضره الموت أخذ علينا موثقًا من اللَّه أن لا نخرج من مصر حتى ننقل عظامه معنا . قال : فمن يعلم موضع قبره ؟ قالوا : عجوز من بني إسرائيل فبعث إليها فأتته . فقال : دليني على قبر يوسف . قالت : حتى تعطيني حكمي . قال : وما حكمك . قالت : أكون معك في الجنة . فكره أن يعطيها ذلك . فأوحى اللَّه تعالى إليه أن أعطها حكمها فانطلقت بهم إلى بحيرة موضع مستنقع ماء فقالت ؛ أنضبوا هذا الماء فأنضبوه[(٣)] . قالت : احتفروا فاحتفروا[(٤)] واستخرجوا عظام يوسف عليه السلام فلما أقلوها[(٥)] إلى الأرض إذا**

---

(١) في الأصل : « فأتينا » والتصويب من « المقصد العلي » و« المطالب » .

(٢) ليست هذه الفقرة في « المقصد العلي » وهو قولهم : يا رسول اللَّه وما عجوز بني إسرائيل؟ وفي « المطالب » قال : فسألوه .

(٣) في الأصل : « فنضبوه » والتصويب من « المقصد ، والمطالب » .

(٤) كذا وفي « المطالب » « فحفروا » وليست الكلمة في « المقصد » .

(٥) كذا في الأصل و« المقصد العلي » ، وفي « المطالب » : احلوها .

الطريق مثل ضوء النهار »[1] .رواه أبو يعلى الموصلي وعنه ابن حبان في «صحيحه».

قال البيهقي في « الكبرى » : مات سعد بن أبي وقاص بالعقيق على نحو عشرة أميال وحمل على أعناق الرجال من العقيق إلى المدينة . وحمل أسامة بن زيد من الجرف . وتوفي عبد الرحمن بن أبي بكر بالحبشة على رأس أميال من مكة فنقله ابن صفوان إلى مكة .

* * *

(١) « مسند أبي يعلى » (٧٢٥٤) و« المقصد العلي » (١٦٩٧) ، وذكره ابن حجر في «المطالب» (٣٤٦٢) وعزاه لأبي يعلى.

٤٧ ـ بــاب
زيارة القبــــور

(فيه حديث أنس وسيأتي في الأشربة في باب الانتباذ في كل وعاء ، وحديث أبي ذر وسيأتي في القيامة في باب من يظل في ظل اللَّه).

٢٧٢٥ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : فقدت رسول اللَّه ﷺ من أول الليل فظننت أنه أتى بعض نسائه فتبعته فانتهى إلى البقيع فقال : **«السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا بكم لاحقون ، اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تضلنا بعدهم»** . ثم التفت فرآني فقال : **«ويحها لو تستطيع أن لا تفعل فعلت»** .

رواه أبو داود الطيالسي بسند فيه عاصم بن عبد اللَّه وهو ضعيف .

ورواه مسلم في « صحيحه » من غير هذا الوجه دون قوله : « **اللهم لا تحرمنا أجرهم** ... » إلى آخره .

٢٧٢٦ ـ وعن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه قال: نهى رسول اللَّه ﷺ عن زيارة القبور ، وعن الأوعية ، وأن تحتبس لحوم الأضاحي فوق ثلاث ثم قال : « **إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها تذكر الآخرة ، ونهيتكم عن هذه الأوعية فاشربوا فيها واجتنبوا ما أسكر ، ونهيتكم أن تحتبسوا لحوم الأضاحي فوق ثلاث فاحبسوها ما بدا لكم** »[١] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو يعلى بسند فيه : علي بن زيد بن جدعان .

---

(١) « مسند أبي يعلى » (٢٧٨) ، و« المقصد العلي » (٤٧٧) .

ورواه مسدد وسيأتي لفظه في الأشربة ورواه مسلم في « صحيحه » من غير طريقة مختصراً .

٢٧٢٧ ـ وعن بريدة رضي اللَّه عنه قال : لما فتح رسول اللَّه ﷺ مكة أتى حرم قبر فجلس إليه فجعل كهيئة المخاطب وجلس الناس حوله ثم قام وهو يبكي فتلقاه عمر رضي اللَّه عنه وكان من أجرأ الناس عليه فقال : بأبي أنت وأمي ما الذي أبكاك ؟ فقال : « **هذا قبر أمي سألت ربي الزيارة فأذن لي وسألته الاستغفار لها فلم يأذن لي فذكرتها فرقت لها فبكيت** » فلم ير باكيًا أكثر باكيًا من يومئذ .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وابن حبان في «صحيحه».

٢٧٢٨ ـ وأبو يعلى ولفظه : أن النبي ﷺ زار قبر أمه في ألف مقنع فلم ير باكيًا أكثر من يومئذ . وفي الصحيح باختصار .

٢٧٢٩ ـ عن محمد بن يحيى بن حبان المازني أنه قال : قال نبي اللَّه ﷺ : « **إني نهيتكم عن ثلاث و[قد][١] أذنت لكم فيهن : نهيتكم أن تنبذوا فانتبذوا[٢] ، وكل مسكر حرام ، ونهيتكم أن تدخروا لحوم الأضاحي بعد ثلاث فكلوا وادخروا ، ونهيتكم أن تزوروا القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا** »[٣] .

رواه الحارث بن أبي أسامة مرسلاً .

٢٧٣٠ ـ وعن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ : « **إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور، وإنه قد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه**

---

(١) ما بين المعكوفين من « المطالب » ، و« البغية » .

(٢) في « المطالب » : « فانتذوا » . وما هنا موافق لما في « البغية » .

(٣) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٢٧٩) وذكره ابن حجر في « المطالب » (٨٠٠) وعزاه للحارث .

فزوروها تذكركم الآخرة ، ونهيتكم عن هذه الأوعية وأن الأوعية لا تحل شيئًا ولا تحرمه فاشربوا فيها ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فاحبسوا ما بدا لكم».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة .

٢٧٣١ ـ وأبو يعلى ولفظه : قال : بينما نحن مع رسول اللَّه ﷺ بالأبطح إذ قام رسول اللَّه ﷺ مستبشرًا إلى المقابر فجلس عند قبر منها ثم جلس إلينا كئيبًا . فقلنا : يا رسول اللَّه لقد قمت من عندنا قبيل[١] مستبشراً ورجعت وأنت كيب . قال : « **إني استأذنت ربي أن أزور قبر آمنة فأذن [لي]**»[٢] ـ أو قال : ـ « **فرخص لي فذهبت لأشفع لها فمنعت**[٣] ، **وإني كنت نهيتكم** » . فذكره . وابن حبان في « صحيحه » والحاكم وعنه البيهقي ، ورواه ابن ماجه مختصراً .

* * *

---

(١) في « المطالب » : « قبل » .

(٢) من « المطالب » .

(٣) إلى هنا ذكره ابن حجر في «المطالب» (٨٠١) ولم يشر إلى أن له بقية وعزاه لأبي يعلى.

٤٨ ـ بـــاب
الجلوس على القبور والاتكاء عليها وغير ذلك

٢٧٣٢ ـ عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه ﷺ : «**لأن يجلس أحدكم على جمرة خيراً له من أن يجلس على قبر**» . قال أبو هريرة: يعني أن يجلس لغائط أو بول .

رواه أبو داود الطيالسي ، وأحمد بن منيع من طريق محمد بن أبي حميد وهو ضعيف .

٢٧٣٣ ـ ولفظ ابن منيع : قال رسول اللّه ﷺ : « **من جلس على قبر يتغوط أو يتبول**(١) **فكأنما جلس على جمرة** »(٢) .

٢٧٣٤ ـ ورواه مسدد موقوفًا ولفظه : عن عثمان بن حكيم حدثنا عبد اللّه بن سرجس ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن أنهما سمعًا أبا هريرة يقول : لأن أجلس على جمرة فتحرق ما دون لحمي حتى تفضي إلي أحب إلى من أن أجلس على قبر . قال عثمان : فرأيت(٣) خارجة بن زيد في المقابر فذكرت ذلك له فأجلسني على قبر وقال : إنما ذلك لمن أحدث عليه(٤) .

ورواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه بغير هذا اللفظ .

---

(١) في « المطالب » : « يبول » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٠٣) وعزاه لأحمد بن منيع .

(٣) في الأصل : « رأيت » . والتصويب من « المطالب » .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٨٠٢) وعزاه لمسدد .

٢٧٣٥ ـ وعن زياد بن نعيم : أن ابن حزم إما عمرو ، وإما عمارة قال: رآني رسول اللَّه ﷺ وأنا متكئ على قبر فقال : **« قم لا تؤذي صاحب القبر أو يؤذيك »** .

رواه أحمد بن منيع بسند فيه : ابن لهيعة .

٢٧٣٦ ـ ورواه النسائي في « الصغرى » من طريق عمرو بن حزم مرفوعًا بلفظ : **« لا تقعدوا على المقابر »** .

٢٧٣٧ ـ وعن أبي سعيد رضي اللَّه عنه قال : نهى نبي اللَّه ﷺ أن يبنى على القبور أو يقعد عليها أو يصلى عليها[1] .

رواه أبو يعلى واللفظ له ، وابن ماجه مختصرًا كلاهما من طريق القاسم بن مخيمرة عن أبي سعيد ولم يسمع منه .

ورواه مسلم وغيره من حديث واثلة بن الأسقع .

٢٧٣٨ ـ وعن عقبة بن عامر رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ: **« لأن أجلس على جمرة تحرق ثوبي ثم تحرق جلدي أو أخصف نعلي بيدي أحب إلي من أن أطأ على قبر رجل منكم وما أبالي وسط السوق قضيت حاجتي أو وسط القبور »** .

رواه أبو يعلى بسند صحيح .

وكذا ابن ماجه دون قوله : **« تحرق ثوبي ثم تحرق جلدي »** .

* * *

---

(١) « مسند أبي يعلى » (١٠٢٠) و« المقصد العلي » (٤٧٨) .

٤٩ ـ بـــاب

عذاب القبر وفتنته

وما جاء فيمن لم يؤمن بعذاب القبر ، والإسراع عند وادي ثمود

(فيه حديث ابن عباس وسيأتي في سورة تبارك ، وفيه حديث ابن عباس ، وجابر ، وأبي بكر وتقدم كل ذلك في الطهارة في باب الاستنزاه من البول ، وحديث أبي بردة وسيأتي في الأدب في باب النميمة ، وحديث أبي ابن كعب وسيأتي في قضاء الدين) .

٢٧٣٩ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه قال : إن المعيشة الضنك التي قال اللَّه تعالى هو عذاب القبر(١) .

رواه مسدد وله شاهد من حديث أبي هريرة .

رواه ابن حبان في « صحيحه » .

٢٧٤٠ ـ وعن حميد بن عبد الرحمن ، ومسلم بن يسار، وأبي العالية الرياحي ، وسلمان بن يسار : أنهم كانوا لا يخضبون . قال : وشهدت أنس ابن مالك وقال له رجل : يا أبا حمزة إن قومًا يكذِّبون بالشفاعة. فقال : لا تجالسوهم . فقال له رجل : يا أبا حمزة(٢) إن قومًا يكذبون بعذاب القبر . فقال : لا تجالسوهم(٣) .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٤٦٠٥) وعزاه لمسدد .

(٢) قوله : « يا أبا حمزة » ليس في « المطالب » .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٤٦٠٦) وعزاه لمسدد .

رواه مسلم .

٢٧٤١ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللّٰه عنه قال : كنا مع رسول اللّٰه ﷺ فدخل داراً من دور بني النجار فخرج إلينا منتقعًا لونه فقال : **« من أهل هذه القبور ؟ »** قالوا : قبور ماتوا في الجاهلية . قال : ثم أقبل علينا فقال : **« تعوذوا باللّٰه من عذاب القبر فوالذي نفسي بيده لقد رأيت آنفًا منهم كيف يعذبون في قبورهم »** .

رواه أبو يعلى واللفظ له .

ورواه الحميدي ، وأحمد بن حنبل ومسلم وأبو داود مختصراً .

٢٧٤٢ ـ وعن يعلى بن سيابة : أن النبي ﷺ مر بقبر يعذب صاحبه فقال : **« إن صاحب هذا القبر ليعذب في غير كبير »** . ثم دعا بجريدة فوضعها على قبره وقال : **« لعله يخفف عنه ما كانت رطبة »** .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات وأحمد بن حنبل . وسيأتي بتمامه في معجزات النبوة .

٢٧٤٣ ـ وعن زيد بن أرقم رضي اللّٰه عنه وغيره من أصحاب النبي ﷺ قال : قال رسول اللّٰه ﷺ : **« عذاب القبر حق فمن لم يؤمن به عذب[١] وشفاعتي يوم القيامة حق فيمن لم يؤمن بها لم يكن من أهلها »[٢]** .

رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف لضعف الهيثم بن جماز .

٢٧٤٤ ـ وعن أبي الحجاج الثمالي قال : قال رسول اللّٰه ﷺ: **« يقول القبر للميت حين يوضع فيه : ويحك يا ابن آدم ما غرك بي ألم تعلم أني بيت الفتنة**

---

(١) لم يذكر ابن حجر هذه الفقرة من الحديث في « المطالب » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٤٦٣٣) ولم يذكر له عزو .

وبيت الظلمة ما غرك [بي][1] إذ كنت تمر بي فداداً فإن كان مصلحًا أجاب عنه مجيب القبر : أرأيت إن كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ؟ » قال : « فيقول القبر: إني[2] إذًا أعود عليك خضراً ويعود جسده وتصعد روحه إلى رب العالمين».
قال له ابن عائذ : يا أبا الحجاج وما الفداد ؟ قال : الذي يقدم رجلاً ويؤخر أخرى كمشيتك يا ابن أخي أحيانًا . قال : وهو يومئذ يلبس ويتهيأ[3] .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لتدليس بقية بن الوليد .

٢٧٤٥ ـ وعن أبي بن كعب رضي اللّه عنه : أن رسول اللّه ﷺ مر بالحجر من وادي ثمود فقال : « **أسرعوا السير ولا تنزلوا بهذه القرية المهلك أهلها** »[4] .

رواه أحمد بن منيع بسند صحيح .

* * *

(١) ما بين المعكوفين من « المطالب » .
(٢) هذا اللفظ ليس في « المطالب » .
(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٤٦٠٩) وعزاه لأبي يعلى الموصلي .
(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٣٤٥٨) وعزاه لأحمد بن منيع .

٥٠ - بـــاب
الاستعاذة من عذاب القبر

(فيه حديث عبد اللَّه بن عباس وتقدم في الصلاة في الإشارة بالمسبحة وفيه حديث خباب وسيأتي في الفتن في باب صفة الدجال) .

٢٧٤٦ - عن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : قال رسول اللَّه ﷺ : **«استعيذوا باللَّه من عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال»** .

رواه مسدد بسند صحيح .

٢٧٤٧ - وكذلك أحمد بن حنبل ولفظه : عن عائشة قالت : جاءت يهودية فاستطعمت على بابي فقالت : أطعموني أعاذكم اللَّه من فتنة الدجال ومن فتنة عذاب القبر . قالت : فلم أزل أحبسها حتى جاء رسول اللَّه ﷺ . فقلت : يا رسول اللَّه ، ما تقول هذه اليهودية ؟ قال : **« وما تقول ؟ »** قالت: قلت : تقول أعاذكم اللَّه من فتنة الدجال ، ومن فتنة عذاب القبر . قالت عائشة : فقام رسول اللَّه ﷺ فرفع يديه مدًّا [فقال][1] : **« استعيذوا باللَّه من فتنة الدجال ومن فتنة عذاب القبر »** ثم قال : **« أما فتنة الدجال فإنه لم يكن نبي إلا قد حذر أمته ، وسأحدثكموه بحديث لم يحذره نبي أمته : إنه أعور ، واللَّه ليس بأعور ، مكتوب بين عينيه كافر يقرأه كل مؤمن ، وأما فتنة القبر فبي يفتنون وعني يسألون فإذا كان الرجل الصالح أجلس في قبره غير فزع ولا مشعوف ثم يقال له : فيما كنت ؟ فيقول : في الإسلام ؟ فيقال : ما هذا الرجل الذي كان**

---

(١) ليس في الأصل .

فيكم ؟ فيقول : محمد رسول اللَّه جاءنا بالبينات من عند اللَّه فصدقناه فتفرج له فرجة قبل النار فينظر إليها يحطم بعضها بعضًا . فيقال له : انظر إلى ما وقاك ، ثم يفرج له فرجة إلى الجنة فينظر إلى زهرتها وما فيها فيقال له : هذا مقعدك منها ويقال: على اليقين كنت وعليه مت وعليه تبعث إن شاء اللَّه . وإذا كان الرجل السوء جلس فزعًا مشعوفًا فيقال له : فيما كنت ؟ فيقول : لا أدري . فيقال : ما هذا الرجل الذي كان فيكم ؟ فيقول : سمعت الناس يقولون قولاً فقلت كما قالوا . فتفرج له فرجة إلى الجنة فينظر إلى زهرتها وما فيها . فيقال له : انظر إلى ما صرف اللَّه عنك، ثم تفرج له فرجة قبل النار فينظر إليها يحطم بعضها بعضًا . ويقال : هذا مقعدك منها . على الشك كنت وعليه مت وعليه تبعث إن شاء اللَّه ثم يعذب » .

قوله : «مشعوف» هو بشين معجمة بعدها عين مهملة وآخره فاء . قال أهل اللغة : الشعف هو الفزع حتى يذهب بالقلب .

٢٧٤٨ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال وهو يصلي على المنفوس الذي لم يعمل خطيئة قط : اللهم أعذه من عذاب القبر .

ورواه الحارث وسيأتي لفظه في باب صفة الدجال . [و][١] رواه محمد ابن يحيى بن أبي عمر ، وأحمد بن منيع بسند رجاله ثقات ، وله شاهد من حديث أنس بن مالك وتقدم في باب ضمة القبر وضغطته وآخر من حديث البراء وتقدم في قبض روح المؤمن والكافر .

٢٧٤٩ ـ وعن أبي بن كعب رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ تعوذ باللَّه من عذاب القبر .

رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل بسند صحيح وابن حبان في «صحيحه» وأبو داود وسيأتي لفظه في صفة الدجال.

---

(١) زيادة يقتضيها السياق .

٢٧٥٠ ـ وعن أم مبشر رضي اللّه عنها قالت : دخل عليّ رسول اللّه ﷺ في حائط من حوائط بني النجار فيه قبور منهم قد موتوا في الجاهلية فسمعهم يعذبون فخرج وهو يقول : « **استعيذوا باللّه من عذاب القبر** » فقلت : يا رسول اللّه وإنهم ليعذبون في قبورهم ؟ قال : « **نعم عذابًا تسمعه البهائم** ».

رواه ابن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل ، وأحمد بن منيع ، وأبو يعلى وعنه ابن حبان في « صحيحه » .

* * *

٥١ ـ بـــاب

راحة المؤمن في قبره وعذاب الكافر

٢٧٥١ـ عن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : **« سلط على الكافر في قبره تسعة وتسعون تنينًا تنهشه وتلدغه حتى تقوم الساعة ولو[١] أن تنينًا منها نفخ[٢] في الأرض ما أنبتت خضراء »**[٣] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل ، وأبو يعلى الموصلي وعنه ابن حبان في « صحيحه » .

٢٧٥٢ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه عن رسول اللَّه ﷺ أنه قال : **« المؤمن في قبره في روضة ويرحب له قبره سبعون ذراعًا وينور له كالقمر ليلة البدر ، أتدرون فيما أنزلت هذه الآية : ﴿فإن له معيشة ضنكًا ونحشره يوم القيامة أعمى﴾؟»** قالوا : اللَّه ورسوله أعلم . قال : **« عذاب الكافر في قبره ، والذي نفسي بيده إنه ليسلط عليهم تسعة وتسعون تنينًا أتدرون ما التنين ؟ »** قال : **« تسعة وتسعون حية لكل حية سبعة رءوس[٤] ينفخون في جسمه ويلسعونه ويخدشونه إلى يوم القيامة »**[٥] .

رواه أبو يعلى الموصلي ، وابن حبان في « صحيحه » .

---

(١) في « المقصد » : « فلو » .

(٢) في « المقصد » : نفخت .

(٣) « مسند أبي يعلى » موقوفًا (١٣٢٩) ، و« المقصد العلي » (٤٧٦) .

(٤) في الأصل : أرؤوس . والتصويب من « المقصد » .

(٥) « مسند أبي يعلى » (٦٦٤٤) و « المقصد العلي » (٤٧٥) ، وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٤٦١٠) وعزاه لأبي يعلى .

٥٢ ـ بـاب
في النباش والنباشة وسكنى المقابر
(مقبرة عسقلان)

٢٧٥٣ ـ عن عمرة بنت عبد الرحمن : أن رسول اللَّه ﷺ لعن المختفي والمختفية ـ يعني النباش والنباشة .

رواه مسدد والبيهقي في « الكبرى » مرسلاً بسند صحيح .

٢٧٥٤ ـ ورواه الحاكم مرفوعًا من طريق عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أن رسول اللَّه ﷺ . فذكره . وعن الحاكم رواه البيهقي في « سننه » وقال : الصحيح مرسل .

٢٧٥٥ ـ وعن عبد اللَّه بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عن أبيه قال : قيل لعلي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه ما لك تركت مجاورة قبر رسول اللَّه ﷺ وجاورت المقابر ـ يعني البقيع ؟ فقال : وجدتهم جيران صدق يكفون السيئة ويذكرون الآخرة .

رواه إسحاق بن راهويه .

٢٧٥٦ ـ وعن عبد اللَّه بن مالك ابن بحينة رضي اللَّه عنه قال : بينا رسول اللَّه جالس بين ظهراني[1] أصحابه إذ قال ﷺ : « **صلى اللَّه على تلك المقبرة** » . ثلاث مرات[2] قال : فلم نسأله[3] أي مقبرة هي ولم يسم لهم

(١) في الأصل : « ظهري » والتصويب من « المقصد العلي » .

(٢) في « المقصد العلي » : ثلاثًا . وما هنا موافق لما في « مسند أبي يعلى » .

(٣) في « المقصد العلي » : « نَدْر » .

شيئًا. قال : فدخل بعض أصحاب رسول اللّه ﷺ على بعض أزواج النبي ﷺ . قال عطاف : فحدثت أنها عائشة فقال لها : إن رسول اللّه ﷺ ذكر أهل مقبرة فصلى عليها ولم يخبرنا أي مقبرة هي قال : فدخل رسول اللّه ﷺ فسألته عنها فقال [لها][1] : « هي[2] **أهل مقبرة بعسقلان** »[3] .

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لجهالة بعض رواته وسيأتي في آخر المناقب .

* * *

(١) من « مسند أبي يعلى » .

(٢) في « المقصد العلي » : « إنها » .

(٣) « مسند أبي يعلى » (٩١٣) ، و« المقصد العلي » (٤٩١) ، وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » ٤٢٣٦) وعزاه لأبي يعلى .

٥٣ ـ بــاب
في الأطفــــــال

(فيه حديث عائشة والأسود بن سريع وتقدما في كتاب القدر وسيأتي في أحاديث صفة الجنة)[١] .

٢٧٥٧ ـ وعن ابن عباس رضي اللّٰه عنهما أنه قال : أتى علي زمان وأنا أقول أطفال المسلمين مع المسلمين ، وأطفال المشركين مع المشركين حتى حدثني فلان عن فلان فلقيت الذي حدثني عنه فحدثني أن رسول اللّٰه ﷺ سئل عنهم فقال : « **اللّٰه أعلم بما كانوا عاملين** » .

رواه أبو داود الطيالسي وأحمد بن حنبل بسند صحيح .

٢٧٥٨ ـ وابن أبي شيبة ولفظه : عن ابن عباس قال : كنت أقول أطفال المشركين مع آبائهم حتى حدثني [رجل عن][٢] رجل من أصحاب النبي ﷺ فلقيته فحدثني عن النبي ﷺ قال : « **ربهم أعلم بهم هو خلقهم وهو أعلم بما كانوا عاملين**». وهو في «الصحيحين»، وأبي داود، والنسائي باختصار.

٢٧٥٩ ـ وعن سعيد بن أبي صدقة قال : قلت لمحمد بن سيرين : هذا الحديث: «**كل مولود يولد على الفطرة**» من قاله؟ قال: قاله من كان يعلمه [٣] .

رواه مسدد .

---

(١) في الأصل : وسيأتي أحاديث في « صفة الجنة » . فأعدت ترتيب العبارة .

(٢) ليست في الأصل .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٢٩٥٢) وعزاه لمسدد .

٥٤ ـ بـــاب

في مرض النبي ﷺ

وغسله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه وغير ذلك مما يذكر

(فيه حديث العباس بن عبد المطلب وتقدم في الإمامة في باب . . .).

٢٧٦٠ ـ وعن عائشة رضي اللّٰه عنها قالت : مات رسول اللّٰه ﷺ من ذات الجنب[(١)] .

رواه أبو يعلى وهو حديث منكر .

وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال: « **ذاك ما كان اللّٰه ليعذبني به** ».

٢٧٦١ ـ وعن الفضل بن العباس رضي اللّٰه عنهما قال : دخلت على النبي ﷺ في مرضه وعنده[(٢)] عصابة حمراء ـ أو قال : صفراء ـ فقال : « **ابن عمي خذ هذه العصابة فاشدد بها رأسي** » . فشددت بها رأسه . قال : ثم[(٣)] توكأ علي حتى دخلنا المسجد فقال : « **يا أيها الناس إنما أنا بشر مثلكم ولعله أن يكون قرب مني الرحيل[(٤)] من بين أظهركم فمن كنت أصبت من عرضه أو من شعره أو من بشره أو من ماله شيئًا هذا عرض محمد وشعره وبشره وماله فليقم**

---

(١) « مسند أبي يعلى » (٣٨٤٣) وذكره الهيثمي في « المقصد العلي » (٤٥٧) ، وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٤٣٨٣) وعزاه لأبي يعلى .

(٢) في « المقصد العلي » : « وعند رأسه » .

(٣) في « المقصد العلي » : « ثم قال » .

(٤) في « المقصد العلي » : « حفوف » .

فليقتص ولا يقولن أحد منكم إني أتخوف من محمد العداوة والشحناء ألا وإنهما ليسا من طبيعتي وليسا من خلقي » . قال : ثم انصرف فلما كان من الغد أتيته فقال : « **ابن عمي لا أحسب أن مقامي بالأمس أجزأ عني ، خذ هذه العصابة فاشدد بها رأسي** » . قال : فشددت بها رأسه . قال : ثم توكأ علي حتى دخل المسجد فقال مثل مقالته بالأمس ثم قال : « **فإن أحبكم إلينا من اقتص** » . قال : فقام رجل فقال : يا رسول اللَّه أرأيت يوم أتاك السائل فسألك فقلت: « **من معه شيء يقرضنا ؟** » فأقرضتك ثلاثة دراهم ؟ قال : فقال : « **يا فضل أعطه** » . قال : فأعطيته . قال : ثم قال : « **ومن غلب عليه فليسألنا ندع له؟** » قال فقام رجل فقال : يا رسول اللَّه إني رجل جبان كثير النوم. قال فدعا له . قال الفضل : فلقد رأيته أشجعنا وأقلنا نومًا . قال : ثم أتى بيت عائشة فقال للنساء مثل ما قال للرجال ثم قال : « **ومن غلب عليه [شيء]**[1] **فليسألنا ندع له** » . قال : وأومأت امرأة إلى لسانها . قال : فدعا لها . قال: فربما قالت لي : يا عائشة أحسنين[2] صلاتك[3] .

رواه أبو يعلى الموصلي .

وله شاهد من حديث ابن عمر وسيأتي في الإمارة في باب الإمام يمكن من نفسه وآخر من حديث أبي سعيد وسيأتي في آخر القيامة .

٢٧٦٢ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : قال لي أبي : يا بنية أي يوم هذا ؟ قلت : هذا يوم الاثنين . قال : فأيّ يوم مات رسول اللَّه ﷺ؟ قلت : يوم الاثنين .

---

(١) من « المقصد العلي ».

(٢) في « المقصد العلي » : « أحسني » .

(٣) « مسند أبي يعلى » (٦٨٢٤) ، و« المقصد العلي » (٤٥٨) .

رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له ، ومسدد ، وابن أبي عمر ، وأحمد ابن منيع ، والحاكم ، والبيهقي ، وتقدم في باب الكفن مطولاً .

٢٧٦٣ ـ وعنها قالت : لما كان وفاة رسول اللَّه ﷺ وأرادوا غسله وقع عليهم من النوم حتى أن يد كل واحد منهم عند ذقنه ، فنودوا من جانب البيت : أن اغسلوه فوق ثيابه . قالت عائشة : لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما غسل النبي ﷺ إلا نسائه .

رواه أبو داود الطيالسي .

٢٧٦٤ ـ وأبو يعلى ولفظه : قالت عائشة : لما أرادوا غسل رسول اللَّه ﷺ اختلفوا فيه ، فقالوا : واللَّه ما ندري كيف نصنع ؟ أنجرد رسول اللَّه ﷺ كما نجرد موتانا أم نغسله وعليه ثيابه ؟ قالت : فلما اختلفوا أرسل اللَّه عليهم السنة حتى واللَّه ما من القوم رجل إلا ذقنه في صدره قائمًا ، ثم كلهم مكلم من ناحية البيت ما يدرون ما هو فقال : اغسلوا رسول اللَّه ﷺ وعليه ثيابه . قالت : فثاروا إليه فغسلوا رسول اللَّه ﷺ وهو في قميصه يفاض عليه الماء والسدر ويدلكه الرجال بالقميص . قالت فكانت تقول : لو استقبلت من أمري . فذكره .

ورواه الإمام الشافعي في « مسنده » ، وابن الجارود ، وابن حبان في «صحيحه» ، والحاكم والبيهقي ، وروى ابن ماجه منه : لو استقبلت من أمري إلى آخره دون باقيه .

٢٧٦٥ ـ وعنها أنها قالت لأبي بكر : إني رأيت ثلاثة أقمار سقطن في حجرتي ـ أو قالت : في حجري ـ فقال أبو بكر : خير . قال يحيى بن سعيد الأنصاري : سمعت الناس يتحدثون أنه لما دفن رسول اللَّه ﷺ في بيت عائشة قال أبو بكر : هذا أحد أقمارك وخيرها .

رواه مسدد، والحميدي ، والحاكم وصححه ، وسيأتي في آخر علامات النبوة .

وعنها : أن النبي ﷺ ألحد له .

رواه الطيالسي بسند ضعيف لضعف صالح بن أبي الأخضر .

٢٧٦٧ ـ وعن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه قال : غسلت رسول اللَّه ﷺ فذهبت أنظر ما يكون من الميت فلم أر شيئًا وكان طيبًا حيًّا وميتًا ، وولي دفنه وأجنابه دون الناس أربعة : علي بن أبي طالب ، والعباس، والفضل بن العباس ، وصالح مولى رسول اللَّه ﷺ ، وألحد لرسول اللَّه ﷺ لحدًا ونصب عليه اللبن نصبًا .

رواه مسدد بسند صحيح ، والحاكم ، والبيهقي ، ورواه ابن ماجه مختصراً .

٢٧٦٨ ـ ورواه الحاكم والبيهقي من حديث ابن عباس وفيه : أن الذين نزلوا قبره ﷺ : علي والفضل ، وقثم بن عباس ، وشقران ، وأوس بن حولاء فكانوا خمسة .

٢٧٦٩ ـ وعنه : أنه دخل عليه نفر من قريش فقال : ألا أحدثكم عن أبي القاسم ﷺ ؟ قالوا : بلى . قال : لما كان قبل وفاة رسول اللَّه ﷺ بثلاث أهبط اللَّه جبريل عليه السلام فقال : « يا أحمد إن اللَّه عز وجل أرسلني إليك إكرامًا وتفضيلاً لك وخاصة لك أسألك عما هو أعلم به منك يقول : كيف تجدك ؟ » قال : « **أجدني يا جبريل مكروبًا** » قال : ثم جاءه اليوم الثاني فقال : « يا أحمد إن اللَّه عز وجل أرسلني إليك إكرامًا لك وتفضيلاً لك وخاصة لك أسألك عما هو أعلم به منك فيقول : كيف تجدك ؟ » قال : « **أجدني يا جبريل مكروبًا** » . ثم جاءه اليوم الثالث فقال : « يا أحمد إن اللَّه

عز وجل أرسلني إليك إكرامًا لك وتفضيلاً لك وخاصة لك أسألك عما هو أعلم به منك يقول : كيف تجدك ؟ » قال: « **أجدني يا جبريل مكروبًا ، وأجدني يا جبريل مغمومًا** »[١] . وهبط مع جبريل ملك في الهواء يقال له إسماعيل على سبعين ألفًا . فقال له جبريل : « يا أحمد هذا ملك الموت يستأذن عليك ولم يستأذن على آدمي قبلك ، ولا يستأذن على آدمي بعدك » . فقال رسول اللَّه ﷺ[٢] : « **ائذن له** » . فأذن له جبريل عليه السلام فدخل فقال له ملك الموت: « يا أحمد إن اللَّه عز وجل أرسلني إليك وأمرني أن أطيعك إن أمرتني بقبض نفسك قبضتها ، وإن كرهت تركتها » . فقال جبريل: « يا أحمد[٣] إن اللَّه عز وجل قد اشتاق إلى لقائك » . فقال رسول اللَّه ﷺ[٢] : « **يا ملك الموت امض لما أمرت به** ». فقال جبريل[٤]: « يا أحمد عليك السلام هذا آخر وطئي الأرض إنما كنت حاجتي من الدنيا ». فلما قبض رسول اللَّه ﷺ وجاءت التعزية جاء آت يسمعون حسّه ولا يرون شخصه فقال: «السلام عليكم أهل البيت[٥] ورحمة اللَّه في اللَّه عزاء من كل مصيبة وخلف من كل هالك ودرك من كل ما فات فباللَّه فثقوا وإياه فارجوا فإن المحروم من حرم الثواب وإن[٦] المصاب من حرم الثواب ـ والسلام عليكم»[٧] . فقال : « هل

---

(١) لم يذكر في «المطالب» تكرار قوله في المرة الثانية والثالثة خلا الزيادة الواردة باليوم الثالث.

(٢) قوله : رسول اللَّه ﷺ لم يرد بـ « المطالب » .

(٣) لم يذكر النداء والمنادي بـ « المطالب » .

(٤) قوله : جبريل ليس في « المطالب » .

(٥) في الأصل : « « الميت » والتصويب من « المطالب » .

(٦) في الأصل : « أوان » والتصويب من « المطالب » .

(٧) جاء بهامش الصفحة المخطوط حاشية نصها : وروى الشافعي في الآثار التي سمعها الطحاوي من المزني عنه قال : عن القاسم بن عبد اللَّه بن عمر بن حفص عن جعفر بن محمد عن أبيه : أن رجالاً من قريش دخلوا على أبيه علي بن الحسين فقال ألا أحدثكم عن رسول اللَّه ﷺ ؟ قالوا : بلى . قال : لما جاء جبريل . فذكره بطوله . إلا أنه قال : يقال له إسماعيل على مائة ألف ملك كل ملك منهم على مائة ألف . اهـ

تدرون من هذا ؟ هذا الخضر »[1] . صلى اللَّه عليه وسلم وعليهم أجمعين[2] .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر عن محمد بن جعفر بن محمد : كان أبي يذكر عن أبيه عن جده علي : أنه دخل عليه . فذكـره بسند رجاله ثقات.

٢٧٧٠ ـ عن عكرمة قال : قال العباس رضي اللَّه عنه : لأعلمن ما بقاء رسول اللَّه ﷺ فينا ، فقال : يا رسول اللَّه لو اتخذت شيئًا تجلس عليه يدفع عنك الغبار ويرد عنك الخصم . فقال : « **واللَّه لأدعنهم ينازعوني ردائي ويطئون عقبي ويغشاني غبارهم حتى يكون اللَّه الذي يريحني منهم** » . قال : فعلمت أن بقاءه فينا قليل . قال : فلما توفي رسول اللَّه ﷺ قال عمر : واللَّه إني لأرجو أن يعيش رسول اللَّه ﷺ حتى تنقطع[3] أيدي رجال وألسنتهم من المنافقين يقولون : قد مات رسول اللَّه ﷺ . فقال العباس : يا أيها الناس ، هل عند أحد منكم عهد أو عقد من رسول اللَّه ﷺ ؟ فقالوا : لا . قال : فإن رسول اللَّه ﷺ لم يمت حتى قطع الحبال ووصل[4] وحارب وسالم ونكح النساء وطلق وترككم على محجة بينة وطريق ناهجة ، وإن كان كما قال عمر لم يعجز اللَّه أن يحثو عنه فيخرجه إلينا فخل بيننا وبينه فلنذهبنه فإنه يأسن كما يأسن الناس[5] .

رواه إسحاق ورجاله ثقات إلا أنه منقطع ، ورواه الطبراني من طريق

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية (٤٣٨٩) .

(٢) هذه العبارة لم ترد بـ « المطالب » .

(٣) في « المطالب » : « يقطع » .

(٤) في الأصل : « ووجل » والتصويب من « المطالب » .

(٥) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٤٣٨١) وعزاه لإسحاق.

ابن عيينة عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس عن العباس فهو متصل صحيح الإسناد .

٢٧٧١ ـ وعنه قال : سمعوا[١] أصواتًا عند وفاة رسول اللَّه ﷺ فأسرع العباس فأصابت[٢] رجله ظهر امرأة من نساء النبي ﷺ فقال : يا أمتاه ، يا أمتاه ، يا أمتاه لا تلوميني هذه إلي[٣] . . . فأدركت رسول اللَّه ﷺ [وهو][٤] يقول : « **الرفيق الأعلى** » . قال العباس : فعلمت أنه خير . فلما قضي على نبيه الموت غسله : علي بن أبي طالب ، والفضل بن العباس ، وكان العباس يناولهم الماء من وراء الستر فقال : ما يمنعني أن أغسله إلا أنا كنا صبيانًا نحمل الحجارة في المسجد[٥] .

رواه إسحاق بن راهويه بسند فيه انقطاع .

٢٧٧٢ ـ وعن القاسم بن محمد قال : كان الناس اختلفوا في دفن النبي ﷺ . فقال أبو بكر : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **ما من نبي يموت إلا يدفن حيث قبض** » . فحطوا حول فراش رسول اللَّه ﷺ ثم دفنوه حيث قبض[٦] .

رواه إسحاق مرسلاً ، وأحمد بن حنبل بسند متصل ضعيف ، وبسند معضل ، وطريق إسحاق أصح إسنادًا وهي تعضد المتصل وتشعر أن له أصلاً.

---

(١) في « المطالب » : « سمعت » .

(٢) في الأصل : أصاب والتصويب من « المطالب » .

(٣) موضع النقط بياض .

(٤) من « المطالب » .

(٥) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٤٣٩١) وعزاه لإسحاق .

(٦) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٤٣٩٤) وعزاه لإسحاق.

٢٧٧٣ ـ وعن عمر رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ وضع عند المنبر فجعل الناس يصلون عليه أفواجًا(١) .

رواه إسحاق بسند ضعيف لجهالة التابعي .

٢٧٧٤ ـ وعن المغيرة بن شعبة رضي اللَّه عنه قال : إني لآخر الناس عهدًا بالنبي ﷺ إنا حفرنا [له](٢) ولحدنا له فلما دفنوا(٣) وخرجوا ألقيت الفأس في القبر فقلت : الفأس ، الفأس ، فدخلت ، فأخذته ، ومسحت بيدي على النبي ﷺ(٤) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع(٥) .

٢٧٧٥ ـ وأبو يعلى بلفظ : أنا آخر الناس عهدًا برسول اللَّه ﷺ قال : لما خرج علي بن أبي طالب من القبر ودفن النبي ﷺ ألقيت خاتمي فقلت : أبا الحسن خاتمي . قال : انزل فخذ خاتمك فنزلت فأخذت خاتمي ووضعت يدي على الكفن ثم خرجت .

ومدار الإسناد على مجالد وهو ضعيف .

٢٧٧٦ ـ وعن أم سلمة رضي اللَّه عنها قالت : والذي أحلف به إن كان علي لأقرب الناس عهدًا برسول اللَّه ﷺ . قالت : كان رسول اللَّه ﷺ يوم قبض في بيت عائشة فجعل رسول اللَّه ﷺ غداة بعد غداة يقول : « جاء علي » مرارًا . قالت فاطمة : كان بعثه في حاجة . قالت : فجاء بعد فظننا

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٤٣٩٥) .

(٢) من « المطالب ».

(٣) في « المطالب » : « دفنوه » .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٤٣٩٦) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

(٥) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٤٣٩٧) وعزاه لأحمد بن منيع .

أن له إليه حاجة فخرجنا من البيت فقعدنا عند الباب فكنت من أدناهم [إلى الباب][1] فأكب عليه[2] علي فجعل يساره ويناجيه[3] ثم قبض من يومه ذلك [وكان أقرب الناس به عهدًا][1] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو يعلى[4] ، والنسائي في « الكبرى » .

٢٧٧٧ ـ وعن ابن مسعود رضي اللَّه عنه قال : نعى لنا نبينا وحبيبنا نفسه ﷺ ونفسي له الفداء قبل موته بشهر فلما دنا الفراق جمعنا في بيت أمنا عائشة فنظر إلينا فدمعت عينه فشهد رسول اللَّه ﷺ فقال : « **مرحبًا بكم ، حياكم اللَّه ، رحمكم اللَّه ، آواكم اللَّه ، حفظكم اللَّه ، نصركم اللَّه ، نفعكم اللَّه ، هداكم اللَّه ، وفقكم اللَّه ، سلمكم اللَّه ، قبلكم اللَّه ، رزقكم اللَّه ، رفعكم اللَّه ، أوصيكم بتقوى اللَّه ، وأوصي اللَّه بكم وأستخلفه عليكم ، وإني أشهدكم إني لكم نذير مبين ألا تعلوا على اللَّه في عباده وبلاده فإن اللَّه تعالى قال لي ولكم : ﴿ تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوًا في الأرض ولا فسادًا والعاقبة للمتقين ﴾** وقال : **﴿ أليس في جهنم مثوى للمتكبرين ﴾** » . قلنا : فمتى الأجل ؟ قال : «**قد دنا الأجل والمنقلب إلى سدرة المنتهى ، وإلى جنة المأوى ، وإلى الكأس الأوفى ، والرفيق الأعلى ، والعيش الأهنأ** » . قلنا : فمن يغسلك ؟ قال : « **رجال من أهل بيتي الأدنى بالأدنى** » . قلنا : ففيما نكفنك ؟ قال : « **في ثيابي هذه أو في بياض[5] مصر أو حلة يمانية** » قلنا : فمن يصلي عليك ؟ قال فبكى وبكينا فقال: « **مهلاً غفر اللَّه لكم وجزاكم عن نبيكم[6] خيرًا ، إذا غسلتموني وكفنتموني**

(١) من « القصد العلي » .

(٢) في الأصل : « على » والتصويب من « المقصد العلي » .

(٣) في الأصل : « حتى » والتصويب من « المقصد العلي » .

(٤) « مسند أبي يعلى » (٦٩٣٤) ، « المقصد العلي » (١٣٢٣) .

(٥) في « المطالب » : « ثياب » .

(٦) في « المطالب » : « ميتكم » .

فضعوني على سريري في بيتي هذا على شفير قبري هذا ثم اخرجوا عني ساعة فأول من يصلي علي خليلي وجليسي[1] جبريل ثم ميكائيل ثم إسرافيل ثم ملك الموت وجنوده من الملائكة بأجمعها ، ثم ادخلوا علي فوجًا فوجًا فصلوا علي وسلموا تسليمًا ولا تؤذوني بتزكية ولا بصيحة ولا رنة وليبدأ بالصلاة علي رجال أهل بيتي ونساؤهم ثم أنتم بعد ، ومن غاب عني من أصحابي فأبلغوه عني السلام ، ومن دخل معكم في ديني من إخواني فأبلغوه عني السلام ، وإني أشهدكم أني قد سلمت على من تبعني على ديني من اليوم إلى يوم القيامة » . قلنا : فمن يدخل قبرك ؟ قال : **« أهلي مع ملائكة كثير[2] يرونكم من حيث لا ترونهم »[3]** .

رواه أحمد بن منيع .

٢٧٧٨ ـ والبزار ولفظه : نعى لنا حبيبنا ونبينا ـ بأبي هو [وأمي][4] ونفسي له الفداء ـ نفسه قبل موته بسنة فلما دنا الفراق . . . فذكره . إلا أنه قال : **« ومن دخل معكم في دينكم بعدي فإني أشهدكم أني أقرأ السلام ـ أحسبه قال : ـ عليه وعلى كل من تابعني على ديني من يومي هذا إلى يوم القيامة »[5]** .

ورواه الحاكم مختصرًا وقال فيه : عبد الملك بن عبد الرحمن لا أعرفه بعدالة ولا جرح والباقون كلهم ثقات .

قلت : عبد الملك هذا قال فيه الفلاس : كذاب . وقال البخاري :

---

(١) في « المطالب » : « حبيبي » .
(٢) كذا في الأصل وفي « المطالب » : « كثيرة » .
(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية (٤٣٩٢) .
(٤) من « المطالب » .
(٥) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٤٣٩٣) .

منكر الحديث . ولم ينفرد به عبد الملك فقد رواه البزار في « مسنده » بسند رواته ثقات . وسيأتي بتمامه في آخر كتاب علامات النبوة .

٢٧٧٩ ـ وعن واثلة بن الأسقع رضي اللّه عنه قال : خرج علينا رسول اللّه ﷺ فقال : « **تزعمون أني من آخركم وفاة ألا وإني من أولكم وفاة ولتتبعني أفناداً يضرب بعضكم رقاب بعض** »[(١)] .

رواه أبو يعلى بسند صحيح .

٢٧٨٠ ـ وعن عائشة رضي اللّه عنها قالت : ما مر رسول اللّه ﷺ على بابي قط إلا قدر إليّ الكلمة[(٢)] تقر بها عيني ، قالت : فمر يومًا فلم يكلمني ، ومر من الغد فلم يكلمني . قالت : ومر من الغد فلم يكلمني فقلت : قد وجد علي النبي ﷺ في شيء . قالت : فعصبت رأسي وضغرت وجهي وألقيت وسادة قبالة باب الدار فجنحت[(٣)] عليها . قالت : فمر رسول اللّه ﷺ فنظر إلي فقال : « **ما لك يا عائشة ؟** » قالت : قلت : يا رسول اللّه اشتكيت وصدعت . قال : فقولي : « **بل أنا**[(٤)] **وارأساه** » . قالت: فما لبث إلا قليلاً حتى أتيت به يحمل في كساء . قالت : فمرضته ولم أمرض مريضًا قط ولا رأيت ميتًا قط . قالت : فرفع رأسه فأخذته وأسندته إلى صدري . قالت : فدخل أسامة بن زيد وبيده سواك أراك رطب، قالت : فلحظ إليه قالت : فظننت أنه يريده فأخذته فنكثته[(٥)] بفي فدفعته إليه . قالت : فأخذه وأهواه إلى فيه . قالت : فخفقت يده فسقط من

---

(١) « مسند أبي يعلى » (٧٣٨٨) ، و« المقصد العلي » (١٨٤٨) .

(٢) في « المقصد العلي » : « إلا قد قال الكلمة » .

(٣) في « المقصد العلي » : « فاجتنحت » .

(٤) ليست في « المطالب » .

(٥) في « المقصد العلي » : « فلكته » . وما هنا موافق لما في « المسند » .

يده ثم أقبل بوجهه إلي حتى إذا كان فاه في ثغرة[1] نحري سال من فيه نقطة باردة اقشعر منها جلدي وثار ريح المسك في وجهي فمال رأسه فظننت أنه غشي عليه . قالت فأخذته فنومته على الفراش وغطيت وجهه قالت فدخل أبي[2] أبو بكر فقال : كيف ترين ؟ فقلت : غشي عليه . فدنا منه فكشف عن وجهه فقال : يا غشياه ما أكون هذا [الغشي][3] ثم كشف عن وجهه فعرف الموت فقال : إنا للَّه وإنا إليه راجعون . ثم بكى . فقلت : في سبيل اللَّه انقطاع الوحي ودخول جبريل بيتي . ثم وضع يديه على صدغيه ووضع فاه على جبهته فبكى حتى سالت دموعه على وجه النبي ﷺ ثم غطى وجهه وخرج إلى الناس وهو يبكي فقال : يا معشر المسلمين هل عند أحد منكم عهد بوفاة رسول اللَّه ﷺ ؟ قالوا : لا واللَّه[4] . [ثم أقبل على عمر فقال: يا عمر عندك عهد بوفاة رسول اللَّه ﷺ ؟ قال : لا . قال : والذي][5] لا إله غيره لقد ذاق طعم الموت . وقد قال لهم : « **إني ميت وإنكم ميتون** » . فضج الناس وبكوا بكاءً شديداً ثم خلوا بينه وبين أهل بيته ؛ فغسله علي بن أبي طالب ، وأسامة بن زيد يصب عليه الماء . فقال [علي][5] : ما نسيت منه شيئًا لم أغسله إلا قلب لي حتى أراه عليه[6] فأغسله من غير أن أرى أحداً حتى فرغت منه . ثم كفنوه ببرد يماني أخضر وربطتين قد نيل منهما ثم غسلاً ثم أضجع على السرير . ثم أذنوا للناس فدخلوا عليه فوجًا فوجًا يصلون

---

(١) في « المقصد العلي » : « ثغري » .

(٢) في « المقصد العبي » : « إلي » . وما هنا موافق لما في « المسند » .

(٣) في « المسند » : « بغشى » .

(٤) القسم غير وارد بـ « المقصد العلي » .

(٥) ما بين المعكوفين من « المقصد العلي » .

(٦) جاءت العبارة في الأصل على النحو التالي : « خيرًا أراد أحد يقبله » وفي « مسند أبي يعلى » : « حتى أرى أحدًا » . وأثبت ما في « المقصد العلي » لموافقته للسياق .

عليه بغير إمام حتى لم يبق أحد بالمدينة حر ولا عبد إلا صلى عليه . ثم تشاجروا في دفنه أين يدفن ؟ فقال بعضهم : عند العود الذي يمسك بيده وتحت منبره . وقال بعضهم : بالبقيع حيث كان يدفن موتاه ، فقالوا : لا نفعل ذلك إذا لا يزال عبد أحدكم ووليدته قد غضب عليه مولاه فيلوذ بقبره فتكون سنة . فاستقام رأيهم أن يدفن في بيته تحت فراشه حيث قبض روحه . فلما مات أبو بكر دفن معه فلما حضر عمر بن الخطاب الموت أوصى قال : إذا أنا مت(١) فاحملوني إلى باب بيت عائشة فقولوا لها : هذا عمر بن الخطاب يقرئك السلام [ويقول] أدخل أو أخرج ؟ قالت : فبكيت(٢) ساعة ثم قالت : أدخلوه فادفنوه معه أبو بكر عن يمينه وعمر عن يساره . قالت : فلما دفن عمر أخذت الجلباب فتجلببت [به](٣) . قال : فقيل لها : ما لك وللجلباب ؟ قالت : كان هذا زوجي وهذا أبي فلما دفن عمر تجلببت(٤) .

رواه أبو يعلى الموصلي ، وأحمد بن حنبل ورواته ثقات .

٢٧٨١ ـ وعن دغفل : أن النبي ﷺ توفي وهو ابن خمس وستين(٥) .

رواه أبو يعلى والترمذي في « الشمائل » وقال دغفل : لا يعرف له سماع من النبي ﷺ وكان في زمن النبي ﷺ رجلاً . وقال ابن حزم ، وابن عبد البر : لا صحبة له وأثبتها له ابن حبان .

٢٧٨٢ ـ وعن سالم بن عبيد قال : مرض رسول اللَّه ﷺ فأغمي عليه

---

(١) في « المقصد العلي » : « إذا ما مت » .

(٢) في « المقصد العلي : « قال : فسكتت » .

(٣) من « مسند أبي يعلى » .

(٤) « مسند أبي يعلى » (٤٩٦٢) و« المقصد العلي » (٤٦٠) .

(٥) ذكره الهيثمي في « المقصد العلي » (٩٨) .

فأفاق فقال : « **حضرت الصلاة ؟** » قلنا : نعم قال : « **مروا بلالاً فليؤذن ، ومروا أبا بكر فليصل بالناس** » . ثم أغمي عليه فأفاق فقال : « **أحضرت الصلاة ؟** »قلنا : نعم قال : « **مروا بلالاً فليؤذن ومروا أبا بكر فليصل بالناس** » . ثم أغمي عليه فقالت عائشة : إن أبي رجلاً أسيف ـ أو آسف ـ فلو أمرت غيره . قال : ثم أفاق فقال : « **هل أقيمت الصلاة ؟** » قالوا : لا . قال : «**فمروا بلالاً فليقم ، ومروا أبا بكر فليصل بالناس**» . فقالت عائشة : إن أبي رجل أسيف فلو أمرت غيره . فقال : « **إنكن صواحب يوسف مروا بلالاً فليؤذن ، ومروا أبا بكر فليصل بالناس** » . فأقام بلال وتقدم أبو بكر ثم إن رسول اللّه ﷺ أفاق فقال : « **ابغو لي من أعتمد عليه** » . قال : فخرج يعتمد على بريدة وأناسي أخر حتى جلس إلى جنب أبي بكر فأراد أن يتأخر فحبسه رسول اللّه ﷺ فصلى أبو بكر بالناس ، فلما قبض رسول اللّه ﷺ قال عمر: لا أسمع أحداً يقول : إن رسول اللّه ﷺ مات إلا ضربته بسيفي . قال سالم بن عبيد : ثم أرسلوني فقالوا انطلق إلى صاحب رسول اللّه ﷺ فادعه قال : فأتيت أبا بكر وهو في المسجد وقد أدهشت فقال لي أبو بكر : لعل رسول اللّه ﷺ مات . فقلت : إن عمر يقول : لا أسمع أحداً يقول إن رسول اللّه ﷺ مات إلا ضربته بسيفي . قال: ثم قام أبو بكر فأخذ بساعدي فجئت أنا وهو فقال : أوسعوا لي فأوسعوا له فانكب على رسول اللّه ﷺ ووضع يديه ـ أو يده ـ وقال : ﴿**إنك ميت وإنهم ميتون**﴾ . فقالوا: يا صاحب رسول اللّه أمات رسول اللّه ﷺ ؟ فقال : نعم ، فعلموا أنه كما قال ، وكانوا أميين لم يكن فيهم نبي قبله . قالوا : يا صاحب رسول اللّه ﷺ أيصلى عليه ؟ قال : نعم . قالوا : كيف ؟ قال : يدخل قوم فيكبرون ويصلون ويدعون ثم يخرجون ، ثم يدخل غيرهم حتى يفرغوا . قالوا : يا صاحب رسول اللّه ﷺ أيدفن ؟ قال : نعم . قالوا :

أين يدفن ؟ قال : في المكان الذي قبض فيه روحه فإنه لم تقبض روحه إلا في مكان طيب . فعلموا أنه كما قال . ثم أمرهم أن يغسله بنو أبيه . قال : ثم خرج فاجتمع المهاجرون يتشاورون فقالوا : إن للأنصار في هذا الأمر نصيبًا . قال : فأتوهم فقال قائل منهم : منا أمير ومنكم أمير للمهاجرين . فقام عمر فقال لهم : من له ثلاث مثل أبي بكر : ﴿ **ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا** ﴾ من هما ؟ من كان اللَّه عز وجل معهما قال : ثم أخذ بيد أبي بكر فبايعه وبايع الناس وكانت بيعة حسنة جميلة .

رواه عبد بن حميد بسند صحيح .

وروى الترمذي في « الشمائل » ، وابن ماجه : قصة الصلاة فقط .

ورواه النسائي في « الكبرى » ، وابن خزيمة في « صحيحه » وأصله في « الصحيحين » وغيرهما من حديث عائشة .

* * *

كتاب الزكـــاة

١ ـ بـــاب

مانع الزكاة وعقوبة من كنز

(فيه حديث أبي هريرة وتقدم في الجهاد في فضل الشهداء) .

٢٧٨١ ـ وعن بريدة بن الحصيب رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **ولا منع قوم الزكاة إلا حبس اللَّه عنهم القطر** »[١] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، والبزار والطبراني بسند صحيح .

٢٧٨٤ ـ وكذا أبو يعلى الموصلي ولفظه : « **ما نقض قوم العهد إلا كان القتل بينهم ، ولا ظهرت فاحشة في قوم إلا سلط عليهم الموت ، ولا منع قوم الزكاة إلا حبس اللَّه عنهم القطر** »[٢] . والحاكم وعنه البيهقي وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم . وهو كما قال وله شاهد من حديث ابن عمر ، رواه ابن ماجه والبزار والبيهقي بإسناد حسن وسيأتي في الزهد في باب قصر الأمل مطولاً .

٢٧٨٥ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : «**لا يكون الدينار على الدينار ولا الدرهم على الدرهم ولكن يوسع جلده ﴿ فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون ﴾**» .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٦٩) وعزاه لأبي بكر .

(٢) تعليق بالهامش هذا نصه : قال الروياني : حدثنا محمد بن إسحاق حدثنا عبيد اللَّه حدثنا بشير بن المهاجر عن أبي بردة عنه . فذكره ولم يذكر قط . وقال : حبس : بضم الحاء .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف[1] سيف بن محمد الثوري لكن له شاهد من حديث عبد اللّه بن مسعود رواه الطبراني في « الكبير » موقوفًا بسند صحيح .

٢٧٨٦ ـ وعن ثوبان رضي اللّه عنه عن النبي ﷺ قال : **« من ترك بعده كنزًا مثل له شجاع أقرع يوم القيامة له زبيبتان يتبعه ويقول : من أنت ؟ ويلك[2] . فيقول : أنا كنزك الذي خلفت بعدك . فلا يزال يتبعه حتى يلقمه يده فيقضمها ثم يتبعه سائر جسده »**[3] .

رواه أبو يعلى والبزار والطبراني وابن خزيمة ، وابن حبان في «صحيحيهما» .

* * *

(١) كذا ولعله سقطت كلمة : « لضعف » .

(٢) هذا اللفظ ليس في « المطالب » .

(٣) ذكره ابن حجر في «المطالب العالية » (٨٧١) وعزاه للبزار ولأبي يعلى .

٢ ـ بـــاب
ما نقص مال من صدقة
ولا خالطت مالاً قط إلا أهلكته

٢٧٨٧ ـ وعن عبد الرحمن بن عوف رضي اللَّه عنه سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **ثلاث والذي نفس محمد بيده إن كنت لحالفًا عليهن : لا ينقص مال من صدقة فتصدقوا ، ولا يعفو رجل عن مظلمة يريد بها وجه اللَّه إلا رفعه اللَّه بها عزًّا يوم القيامة ، ولا يفتح رجل على نفسه باب مسألة إلا فتح اللَّه عليه باب فقر** »[(١)] .

رواه مسدد واللفظ له بسند ضعيف لجهالة بعض رواته، وكذا أبو يعلى، وأحمد بن حنبل ، والبزار ، وأبو بكر بن أبي شيبة إلا أنه قال : « **ما نقصت صدقة مالاً قط** » .

وله شاهد من حديث أبي كبشة الأنماري رواه الترمذي وصححه ، ورواه الطبراني في « الصغير » و« الأوسط » من حديث أم سلمة .

٢٧٨٨ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **ما خالطت الصدقة مالاً قط إلا أهلكته** » . قالت : يكون وجب عليك في مالك صدقة [فلا] تخرجها فيهلك الحرام الحلال.

رواه الحميدي ومحمد بن يحيى بن أبي عمر ، والبزار بسند فيه محمد

---

(١) في الأصل : « فقير » .

ابن عثمان بن صفوان الجمحي وقد ضعفه أبو حاتم والدارقطني ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وباقي رجال الإسناد ثقات .

ورواه البزار وفي سنده عثمان بن عبد الرحمن الجمحي وهو ضعيف ورواه من حديث عمر بن الخطاب .

٢٧٨٩ ـ والطبراني في « الأوسط » والبيهقي بلفظ : « **ما تلف مال في بر ولا بحر إلا بحبس الزكاة** » .

قال الحافظ المنذري : هذا الحديث يحتمل معنيين : أحدهما : أن الصدقة ما تركت في مال ولم تخرج منه إلا أهلكته ويشهد لهذا حديث عمر المتقدم . والثاني : أن الرجل يأخذ الزكاة وهو غني عنها فيضعها مع ماله فتهلكه وبهذا فسره الإمام أحمد والله أعلم .

٢٧٩٠ ـ وعن كعب رضي الله عنه قال : ما كرم[١] عبد على الله عز وجل إلا ازداد البلاء عليه شدة ، ولا أعطي عبد صدقة ماله فنقصت من ماله ولا أمسكها فزادت في ماله ، ولا سرق سارق إلا حسب من رزقه[٢] .

رواه الحارث بسند رجاله ثقات .

* * *

---

(١) في « البغية » : « ما جزع » .

(٢) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٢٨٤) .

٣ ـ بـاب
زكاة : الإبل ، والبقر ، والغنم ، والذهب ، والفضة ، والحنطة ، والشعير ، والتمر ، والزبيب ، وحدودها وما لا زكاة فيه وغير ذلك

٢٧٩١ ـ وعن أبي بكر بن عمرو بن حزم قال : هذا كتاب كتبه رسول اللَّه ﷺ لعمرو بن حزم في فرائض الإبل والغنم : « **وفي الغنم إذا بلغت أربعين شاة شاة ، حتى تبلغ عشرين ومائة فإذا جاوزت عشرين ومائة ففيها شاتان حتى تبلغ مائتين فإذا جاوزت مائتين ففيها ثلاثة شياه حتى تبلغ ثلاثمائة فإذا جاوزت ثلاثمائة فكانت أكثر من ذلك ففي كل مائة شاة شاة ، وفي الإبل في خمس وعشرين بنت مخاض فإن لم توجد فابن لبون فإذا بلغت ستًّا وثلاثين ففيها بنت لبون فإذا بلغت ستًّا وأربعين ففيها حقة حتى تبلغ تسعين فإذا زادت ففيها حقتان إلى عشرين ومائة فإذا زادت فعد إلى أول فريضة من الإبل في كل خمس من الإبل شاة حتى تبلغ عشرين ومائة فإذا كثرت ففي كل خمسين حقة** »[1] .

رواه إسحاق ورجاله ثقات وابن حبان في « صحيحه » مطولاً .

٢٧٩٢ ـ وعن مصدق أبي بكر الذي بعثه إلى اليمن : أنه أخذ من كل عشر بقرات شاة ، وزعم أن عمر بن عبد العزيز أمر أن يؤخذ من كل ثلاثين بقرة تبيع وجذع ـ أو قال جذعة ـ ومن كل أربعين مسنة[2] .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٨٠٩) وعزاه لإسحاق .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٨١٣) وعزاه لمسدد .

رواه مسدد بسند ضعيف لجهالة بعض رواته .

وله شاهد من حديث عبد اللَّه بن مسعود رواه الترمذي .

٢٧٩٣ ـ وعن عاصم بن كليب عن أبيه قال : لقيت عمر رضي اللَّه عنه وهو بالموسم فناديت من وراء الفسطاط : ألا إني فلان بن فلان الجرمي وإن ابن أخت لنا له أخ عانٍ في بني فلان وقد عرضنا عليه فريضة رسول اللَّه ﷺ فأبى . فرفع عمر جانب الفسطاط وقال : أتعرف صاحبك ؟ فقال : نعم هو ذاك [قال] : انطلقا به حتى ينفذ لكما قضية رسول اللَّه ﷺ . قال: وكنا نتحدث أن القضية كانت أربعًا من الإبل .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات .

٢٧٩٤ ـ وعن مالك بن أوس بن الحدثان البصري قال : كنت جالسًا في المسجد مع عثمان بن عفان فقدم أبو ذر من الشام فدخل المسجد فسلم على عثمان والقوم : السلام عليكم . فرد عثمان عليه والقوم . فقال له عثمان : كيف أنت يا أبا ذر ؟ قال : بخير كيف أنت يا عثمان ؟ ثم أتى سارية فصلى ركعتين تجاوز فيهما واجتمع عليه الناس فقال : يا أبا ذر أخبرنا ما سمعت من رسول اللَّه ﷺ . قال : نعم سمعت حبي أو رسول اللَّه ﷺ يقول : « **في الإبل صدقتها ، وفي البقر صدقتها ، وفي الغنم صدقتها ، وفي البر صدقته ، من جمع ديناراً أو درهمًا أو تبراً أو فضة لا يعده لغريم ولا ينفقه في سبيل اللَّه فهو كي يكوى به يوم القيامة** » . قال مالك : فقلت : يا أبا ذر انظر ما تخبر به عن رسول اللَّه ﷺ . فإن هذه الأموال قد فشت في الناس . قال : من أنت يا ابن أخي ؟ فانتسب له : أنا مالك بن أوس بن الحدثان . فقال : أما نسبك الأكبر فقد عرفته . أما تقرأ القرآن : ﴿**والذين يكنزون الذهب والفضة**﴾ .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل بسند ضعيف لانقطاعه وضعف بعض رواته .

٢٧٩٥ ـ وعن عبد اللَّه بن عمرو رضي اللَّه عنهما عن النبي ﷺ : **«ليس في أقل من خمس ذود شيء ، ولا في أقل من أربعين من الغنم شيء ، ولا في أقل من ثلاثين من البقر شيء ، ولا في أقل من عشرين مثقالاً شيء ، ولا في أقل من مائتي درهم شيء ولا في أقل من خمسة أوسق شيء ، والعشر في التمر والزبيب والحنطة والشعير ، وما سقي سيحًا ففيه العشر وما سقي بالغرب ففيه نصف العشر»**[١] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وفي سنده محمد بن أبي ليلى وهو ضعيف.

٢٧٩٦ ـ ورواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف ولفظه : عن رسول اللَّه ﷺ : أنه فرض الزكاة في الذهب والفضة والإبل والبقر والحنطة والشعير والسلت والزبيب[٢] .

٢٧٩٧ ـ وعن نافع : أنه قرأ كتاب عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه : أنه ليس فيما دون خمس من الإبل شيء فإذا بلغت خمسًا ففيها شاة إلى تسع فإذا كانت[٣] عشرًا فشاتان إلى أربع عشرة فإذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث إلى تسع عشرة فإذا بلغت العشرين فأربع إلى أربع وعشرين فإذا بلغت خمسًا وعشرين ففيها بنت مخاض إلى خمس وثلاثين فإذا زادت ففيها بنت لبون إلى خمس وأربعين فإذا زادت ففيها حقة إلى الستين فإذا زادت ففيها[٤]

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨١١) وعزاه لابن أبي شيبة .

(٢) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٢٨٠) ، وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨١٣) وعزاه للحارث .

(٣) في « المقصد العلي : « بلغت » وما هنا موافق لما في « مسند أبي يعلى » .

(٤) تكرر هذا اللفظ في الأصل .

بنتا لبون إلى التسعين فإن زادت ففيها حقتان إلى العشرين ومائة فإن زادت ففي كل خمسين حقة وفي كل أربعين ابنة لبون ، وليس في الغنم شيء فيما دون الأربعين فإذا بلغت الأربعين ففيها شاة إلى عشرين ومائة فإذا زادت فشاتان إلى مائتين فإذا زادت على المائتين فثلاث شياه إلى ثلاثمائة فإذا زادت على الثلاثمائة ففي كل مائة شاة[(١)] .

رواه أبو يعلى الموصلي ورجاله ثقات .

٢٧٩٨ ـ وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **ما كان بعلاً أو سيحًا[(٢)] أو عثريًا ففي كل عشرة واحد[(٣)] ، وما كان ينضح ففي كل عشرين واحد**»[(٤)] .

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لضعف عاصم بن عمر العمري .

٢٧٩٩ ـ وعن أبي موسى ، ومعاذ رضي اللَّه عنهما حين بعثا إلى اليمن ليعلما الناس دينهم لم يأخذوا الصدقة إلا من هذه الأربعة : الحنطة ، والشعير ، والتمر ، والزبيب[(٥)] .

رواه أبو يعلى ، والبيهقي في « الكبرى » بسند رجاله ثقات .

٢٨٠٠ ـ وعن جابر ، وأبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنهما قالا : قال رسول اللَّه ﷺ : « **لا صدقة في الفرع ، ولا في الكرم ، ولا في النخل إلا ما بلغ خمسة أوسق وذلك مائة فرق** » .

---

(١) « مسند أبي يعلى » (١٢٥) ، وذكره الهيثمي في « المقصد العلي » (٤٧٩) .

(٢) في « المطالب » : « سيلا » .

(٣) في الأصل : « واحدة » والتصويب من « المطالب » .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٨٣٦) وعزاه لأبي يعلى .

(٥) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٣٥) وعزاه لأبي يعلى .

رواه أبو يعلى ورجاله ثقات .

٢٨٠١ ـ وعن أم سعد الأنصارية قالت : قال رسول اللّٰه ﷺ : « **ليس على من أسلف[١] مالاً زكاة** »[٢] .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف محمد بن زاذان المدني .

٢٨٠٢ ـ وعن طاوس قال : بعث رسول اللّٰه ﷺ معاذاً إلى اليمن فكان يأخذ النصاب لصدقة الحنطة والشعير .

رواه الحارث بسند ضعيف لضعف الحجاج بن أرطاة .

* * *

---

(١) في « المطالب » : « استلف » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨١٨) وعزاه لأبي يعلى .

٤ ـ بـــاب
زكاة الخيل والرقيق والعسل

٢٨٠٣ ـ عن عزرة : أن أهل الشام قالوا لعمر رضي اللَّه عنه : إن أفضل أموالنا الخيل والرقيق . فأخذ عمر لكل فرس عشرة ، ولكل رأس عشرة ، ثم رزقهم وكان يعطيهم أكثر مما أخذ منهم ، فعمد هؤلاء فأخذوا عشرة من الرأس وعشرة من الفرس[١] ثم لم يرزقوا[٢] .

رواه مسدد . حدثنا معمر عن أبيه عنه به .

٢٨٠٤ ـ وعن حارثة بن مضرب قال : جاء ناس من أهل الشام إلى عمر رضي اللَّه عنه فقالوا : إنا قد أصبنا أموالاً وخيلاً ورقيقًا[٣] نحب أن يكون لنا فيها زكاة وطهور قال : ما فعله صاحباي قبلي فأفعله فاستشار أصحاب رسول اللَّه ﷺ وفيهم علي رضي اللَّه عنه فقال علي : هو حسن إن لم يكن جزية يأخذون[٤] بها من بعدك راتبه[٥] .

رواه أبو يعلى ، وأحمد بن حنبل ، والحاكم ، والبيهقي بسند رجاله ثقات .

---

(١) في « المطالب » : « ومن الفرس عشرة » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨١٦) وعزاه لمسدد .

(٣) في الأصل : « أموالنا وخيلنا ورقيقنا » والتصويب من « المقصد العلي » .

(٤) في « المقصد العلي » : « يؤخذ » .

(٥) « المقصد العلي » (٤٨١) .

٢٨٠٥ ـ وسعيد بن أبي ذباب قال : قدمت على النبي ﷺ فأسلمت فقلت : اجعل لقومي ما أسلموا عليه ، قال : ففعل النبي ﷺ واستعملني عليهم ، ثم استعملني أبو بكر من بعده ، ثم استعملني [عمر] من بعده . قال : فقدم على قومه فقال لهم : في العسل زكاة فإنه لا خير في مال لا يزكى . فقالوا لي : كم ترى . قال : قلت : العشر . قال فأخذ من العشر فقدم به على عمر وأخبره بما فيه فأخذه عمر فجعله في صدقات المسلمين.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل ، والبزار ، والطبراني في «الكبير» ، والبيهقي في « الكبرى » من طريق منير بن عبد اللّه .

قال علي بن المديني : في هذا الحديث منير لا يعرف إلا في هذا الحديث . وقال البخاري : عبد اللّه والد منير عن سعيد بن أبي ذباب لم يصح حديثه . وقال الشافعي : سعيد بن أبي ذباب يحكى ما يدل على أن النبي ﷺ لم يأمره بأخذ الصدقة من العسل وأنه شيء رآه فتطوع له به أهله . وقال الزعفراني : قال الشافعي : الحديث في أن في العسل العشر ضعيف ، وفي أن لا يؤخذ منه العشر ضعيف قال البيهقي : وذكر عن معاذ أنه لم يأخذ من العسل شيئًا .

* * *

٥ ـ بـــاب
لا تؤخذ كرائم الأموال في الزكاة إلا برضى المالك

٢٨٠٦ ـ عن القاسم بن محمد : أن عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه مرت به غنم من غنم الصدقة فيها شاة ذات ضرع ضخم قال : ما أظن أن أهل هذه أعطوها وهم طائعون لا تأخذوا حزرات المسلمين لا تفتنوا الناس نكبوا عن الطعام[١] .

رواه مسدد ورجاله ثقات .

٢٨٠٧ ـ وعن الصنابح[٢] الأحمسي رضي اللَّه عنه: أن رسول اللَّه ﷺ أبصر ناقة حسناء في إبل الصدقة فقال: «**قاتل اللَّه صاحب هذه الناقة**»[٣] فقال: يا رسول اللَّه إني ارتجعتها ببعيرين من حواشي الإبل . قال : « **فنعم إذاً** »[٤].

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى بسند فيه : مجالد .

٢٨٠٨ ـ وعن قرة بن دعموص رضي اللَّه عنه قال : أتيت المدينة فإذا النبي ﷺ قاعد وأصحابه حوله فأردت أن أدنو منه فلم أستطع أن أدنو . فقلت : يا رسول اللَّه استغفر للغلام النميري . فقال : « **غفر اللَّه لك** » .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٢٢) وعزاه لمسدد .

(٢) في « المطالب » : « الصنابحي » والصواب : الصنابح .

(٣) قوله : « صاحب هذه الناقة » ليس في « المطالب » .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٨٢٣) وعزاه لأبي يعلى عن أبي بكر ، وذكره الهيثمي كما هنا في « مجمع الزوائد » (٣/ ٨٣) وقال : رواه الطبراني في « الكبير » وفيه محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي وهو ضعيف .

قال : وبعث رسول اللَّه ﷺ الضحاك ساعيًا فجاء بإبل جلة فقال النبي ﷺ: « **أتيت هلال بن عامر بن ربيعة فأخذت جلة أموالهم** » . فقال : يا رسول اللَّه إني سمعتك تذكر الغزو فأردت أن آتيك بإبل تركبها وتحمل عليها أصحابك . فقال : « **واللَّه للذي تركت أحب إليَّ من الذي جئت به اذهب فارددها عليهم وخذ من حواشي أموالهم** »[1] .

رواه الحارث بسند ضعيف لجهالة بعض رواته .

٢٨٠٩ ـ عن عمارة بن حزم عن أبي بن كعب رضي اللَّه عنه قال : بعثني النبي ﷺ على صدقة بلى وعذرة فمررت برجل من بلى له ثلاثين بعيراً فقلت : إن عليك في إبلك هذه ابنة مخاض فقال : ذاك ما ليس فيه ظهر ولا لبن وما قام في مالي لرسول اللَّه ﷺ يؤخذ منه . قال : وإني لأكره أن أقرض اللَّه شر مالي فتخيره . فقال أبي بن كعب : ما كنت لآخذ فوق ما عليك وهذا رسول اللَّه ﷺ فأتاه فقال نحو ما قال لأبي . فقال رسول اللَّه ﷺ : « **هذا ما عليك فإن جئت فوقه قبلنا منك** » . فقال : يا رسول اللَّه هذه ناقة عظيمة سمينة فمن يقبضها فأمر من يقبضها ودعا له في ماله بالبركة . قال عمارة : فضرب الدهر من ضرباته وولاني مروان صدقة بلى وعذرة في زمن معاوية فمررت بهذا الرجل وصدقة ماله ثلاثين حقة فيها فحلها على ألف وخمسمائة بعير . قال ابن إسحاق : قلت لأبي بكر : ما فحلها ؟ قال : إلا أن تكون في السنة إذا بلغ صدقة الرجل ثلاثين حقة أخذ معها فحلها .

رواه أبو يعلى بسند صحيح .

ورواه أبو داود في « سننه » مختصراً ، وصرح بتحديث ابن إسحاق.

وكذا رواه أحمد بن حنبل ، وابن خزيمة في « صحيحه » .

---

(١) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٢٨٧) .

٦ ـ بـــاب
أخذ العقال مع البعير في الزكاة
وأين تؤخذ الصدقات وما جاء فيمن أتى بإبل الصدقة

٢٨١٠ ـ عن يحيى بن برهان : أن أبا بكر الصديق استشار عليًّا رضي اللَّه عنهما في أهل الردة . فقال : إن اللَّه تعالى جمع الصلاة والزكاة ولا أرى أن يفرق . فعند ذلك قال أبو بكر[١] : لو منعوني عقالاً لقاتلتهم عليه كما قاتلهم عليه رسول اللَّه ﷺ .

رواه مسدد . وقال : العقال : المائة من الإبل الفريضة .

٢٨١١ ـ رواه إسحاق مرسلاً بسند حسن من طريق إبراهيم النخعي قال: قال أبو بكر الصديق : لو منعوني عقالاً مما أخذ منهم النبي ﷺ لقاتلتهم عليه . وكان يأخذ مع البعير عقالاً ، ثم قرأ : ﴿**وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل**﴾[٢] . وقد أخرجوا أصله من طريق متصلة وإنما أوردته لهذه الزيادة : أنه كان يأخذ مع البعير عقالاً . فإنها مما تؤيد رواية من روى في الحديث المعروف « عقالاً » . خلافًا لمن قال : « عناقًا » . وله شاهد وما في هذه [. . . . .][٣] .

---

(١) إلى هنا ذكر ابن حجر في الخبر (٨٢١) واختصر آخره بقوله : « قال أبو بكر ما قال » ، وعزاه لمسدد .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٢٠) وعزاه لإسحاق.

(٣) عبارة بالهامش لم أستوضح منها سوى ما كتبت .

٢٨١٢ ـ وعن جمرة الحنظلية[١] قالت : أتيت النبي ﷺ بإبل الصدقة فمسح رأسي ودعا لي بخير[٢] . قال أبو معمر : في هذا الحديث أن النبي ﷺ مسح رأس امرأة بعدما بلغت لأنها لا تأتي بإبل الصدقة إلا وهي بالغة .

* * *

(١) في الأصل : « المطلبية » . والتصويب من « المطالب » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٢٧٨٦) وعزاه لأبي يعلى .

٧ ـ بـــاب
لا زكاة في مال حتى يحول عليـــه الحـــول
ولا على من عليه دين حتـــى يقضى عنه
وما جاء في العمال وتعجيل الصدقة

٢٨١٣ ـ عن أبي بكر الصديق رضي اللَّه عنه : أنه كان إذا أعطى الرجل عطاءه قال : هل لك مال ؟ قال : فإن قال : نعم . أخذ زكاته[١] ، فإذا لم يكن له مال قال : لا تزكيه حتى يحول عليه الحول[٢] .

رواه مسدد ورجاله ثقات .

٢٨١٤ ـ وإسحاق بسند ضعيف . ولفظه : أنه أعطى جابرًا عدةً كانت له عند رسول اللَّه ﷺ قال : وأزيدك ، أنه لا زكاة فيه حتى يحول عليه الحول[٣] .

ورواه الترمذي والبيهقي من حديث ابن عمر .

٢٨١٥ ـ وعن عثمان بن عفان رضي اللَّه عنه أنه قال : هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليقضه ثم ليزكي ما بقي[٤] .

رواه مسدد موقوفًا بسند صحيح .

---

(١) في « المطالب » : « قال : أد زكاته » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨١٥) .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العلاية » (٨١٤) وعزاه لإسحاق.

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨١٩) وعزاه لمسدد .

٢٨١٦ ـ وعن قبيصة بن هلب عن أبيه رضي اللَّه عنه أنه سمع النبي ﷺ وذكر الصدقة قال : « **لا يجيئن أحدكم بشاة لها رغاء** » . قال : يقول تصيح .

رواه أبو داود الطيالسي وعبد اللَّه بن أحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات .

٢٨١٧ ـ وعن سعد بن عبادة رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال لي : « **قم على صدقة بني فلان وانظر لا تأتين يوم القيامة على رقبتك ـ أو على كاهلك ـ ببكر له رغاء** » . فقال : يا رسول اللَّه ، اصرفها عني فصرفها عنه .

رواه مسدد، وأحمد بن حنبل والبزار والطبراني بسند رجاله ثقات إلا أنه منقطع .

ورواه البزار من حديث ابن عمر بسند صحيح . البكر : بفتح الباء الموحدة وسكون الكاف هو : الفتى من الإبل والأنثى بكرة .

٢٨١٨ ـ وعن علي قال : قلت للعباس رضي اللَّه عنهما سل رسول اللَّه ﷺ أن يستعملك على الصدقة فسأله فقال : « **لا نستعملك على غسالة ذنوب الناس** »[1] .

رواه إسحاق ، وأبو بكر بن أبي شيبة بسند حسن .

ورواه ابن خزيمة في « صحيحه » ، ورواه مسدد وغيره من حديث عثمان بن أبي العاص . وسيأتي في باب : أي الدعاء أجوب دعوة .

٢٨١٩ ـ وعن موسى بن طلحة عن أبيه رضي اللَّه عنه : أن

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٢٩) وعزاه لإسحاق . وقال : قال : أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا قبية به .

رسول اللَّه ﷺ كان يعجل صدقة العباس بن عبد المطلب سنتين[1] .

رواه أبو يعلى الموصلي ، والبزار بسند فيه الحسن بن عمارة وهو ضعيف ، ورواه أبو داود والترمذي من حديث علي بن أبي طالب .

قال الترمذي : وقد اختلف أهل العلم في تعجيل الزكاة قبل محلها فرأى طائفة من أهل العلم أن لا يعجلها . وقال : أحبُّ إلي أن لا يعجلها . وبه يقول سفيان . وقال أكثر أهل العلم : إن عجلها قبل محلها أجزأت عنه. وبه يقول الشافعي ، وأحمد وإسحاق .

* * *

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٢٧) وعزاه لأبي يعلى ، وذكره الهيثمي في «المقصد العلي» (٤٨٢) .

٨ ـ بـــاب
في الإمام يعطي الصدقة لمن أراد ليقسمها على المساكين وما جاء في عرض الصدقة على أهلها ، ومكاتبة الإمام لعامله

٢٨٢٠ ـ عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : كان عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه إذا صلى صلاة جلس للناس فمن كانت له حاجة كلمه وإن لم تكن لأحد حاجة قام فدخل فصلى صلوات لا يجلس للناس فيهن . قال ابن عباس : فحضرت الباب فقلت : يا يرفأ أبأمير المؤمنين شكاة ؟ فقال : ما بأمير المؤمنين من شكوى . فجلست فجاء عثمان بن عفان فجلس فخرج يرفأ. فقال : قم يا عثمان قم يا ابن عباس فدخلا على عمر فإذا بين يديه صبر من مال على كل صبرة منها كلف فقال عمر : إني نظرت في أهل المدينة فوجدتكما من أكثر أهلها عشيرة فخذا هذا المال فاقسماه فما كان من فضل فردا . فأما عثمان فحثى وأما أنا فجثوت لركبتي وقلت : وإن كان نقصانًا رددت علينا . فقال عمر : شنشنة من أخشي ـ يعني حجرًا من جبل ـ لا ما كان هذا عند اللَّه عز وجل إذ محمد وأصحابه يأكلون القد . فقلت : بلى واللَّه لقد كان هذا عند اللَّه عز وجل ومحمد حيّ ولو عليه فتح لصنع فيه غير الذي تصنع . فغضب عمر ، وقال : أخبرني صنع ماذا ؟ قلت : إذًا لأكل وأطعمنا . قال : فنشج عمر حتى اختلفت أضلاعه ثم قال : وددت أني خرجت منها كفافًا لا لي ولا علي[١] .

رواه الحميدي ، وابن أبي عمر بلفظ واحد بسند صحيح .

---

(١) « مسند الحميدي » (٣٠) .

٢٨٢١ - وعن عبد اللَّه بن عبد الرحمن : أن عمر رضي اللَّه عنه قدم الجابية جابية دمشق فقام خطيبًا . فذكر الحديث . إلى أن قال : ثم قال : ألا إذا انصرفت من مقامي هذا فلا يبقين أحدٌ له حق في الصدقة إلا أتاني . فلم يأته من حضره إلا رجلان فأمر لهما فأعطيا فقام رجل فقال : أصلح اللَّه أمير المؤمنين ما هذا الغني المتفقد بأحق بالصدقة من هذا الفقير المتعفف . قال عمر : ويحك وكيف لنا بأولئك[١] .

رواه أبو يعلى الموصلي .

٢٨٢٢ - وعن يحيى بن عمرو بن يحيى بن عمرو بن سلمة الهمداني عن جده عن أبيه : أن رسول اللَّه ﷺ كتب إلى قيس بن مالك الأرحبي : **«باسمك اللهم من محمد رسول اللَّه إلى قيس بن مالك سلام عليكم ورحمة اللَّه وبركاته ومغفرته . أما بعد : [فذاكم][٢] إني أستعملك على قومك عربيهم وعجميهم وجمهورهم ومواليهم وحواشيهم وأقطعتك[٣] من ذرة يسار مائتي صاع ومن زبيب خيوان مائتي صاع جاري ذلك لك ولعقبك من بعدك أبدًا أبدًا أبدًا»[٤]** . قال قيس : قول رسول اللَّه ﷺ : « **أبدًا أبدًا أبدًا** »[٤] أحب إلي أني لأرجو أن يبقى [لي][٥] عقبي أبدًا . قال يحيى: عربيهم: أهل البادية، وجمهورهم : أهل القرى[٦] .

رواه أبو يعلى الموصلي .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٦٤) وعزاه لأبي يعلى الموصلي .

(٢) من « المقصد العلي ».

(٣) في « المقصد العلي » : عربهم ، وخمورهم ومواليهم وحاشيتهم وأعطيتك .

(٤) في « المقصد العلي » : « لم يذكر الثالثة ».

(٥) من « مسند أبي يعلى » .

(٦) ذكره الهيثمي في «المقصد العلي» (٤٨٤)، «مسند أبي يعلى» (٢/٩١٢) وفي «المطالب العالية » (١٩٩٨) وعزاه لأبي يعلى .

٩ ـ بـــاب
فيمن سأل أمرًا فأعطي خيرًا منه

٢٨٢٣ ـ عن علي بن أبي طالب قال : قلت للعباس رضي اللَّه عنهما : سل [لنا][(١)] النبي ﷺ الحجابة . فسأله فقال : « **أعطيتكم ما هو خير لكم منها السقاية ترزأكم ولا ترزءونها** »[(٢)] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له، وأبو يعلى الموصلي بإسناد حسن.

٢٨٢٤ ـ وعن المطلب بن ربيعة بن الحارث رضي اللَّه عنه قال : مشت بنوا عبد المطلب إلى العباس فقالوا : كلم لنا رسول اللَّه ﷺ فيجعل فينا ما يجعل في الناس من هذه السعاية وغيرها، قال[(٣)] : فبينا هم كذلك يأتمرون[(٣)] إذ جاء علي بن أبي طالب . فدعاه العباس فقال : قومك وبنو عمك اجتمعوا لو كلمت لهم رسول اللَّه ﷺ فجعل لهم السعاية . فقال علي : إن اللَّه أبى لكم بني عبد المطلب أن يطعمكم أوساخ أيدي الناس قال[(٣)] : فقال ربيعة بن الحارث دعوا هذا فليس لكم عنده خير[(٤)] ، وابعثوا أنتم . فبعث العباس ابنه الفضل ، وبعثني أبي ربيعة بن الحارث قال : فانطلقنا حتى دخلنا على النبي ﷺ فأجلسنا عن يمينه وعن يساره قال : فحصرنا كأشد حصر تراه ثم أخذ رسول اللَّه ﷺ بيدي وأذنه فقال : « **أخرجا ما تصرران** » . قال : فقلنا : يا رسول اللَّه بعثنا إليك عمك وابن عمك تجعل لهم السعاية . فقال:

---

(١) من « المطالب » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » مختصرًا (١٢٣٧) وعزاه لإسحاق ، وأحمد بن منيع وأبو بكر بن أبي شيبة .

(٣) ليس في « المطالب » .

(٤) إلى هنا ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٣٠) وعزاه لابن أبي شيبة .

« إن اللَّه أبى لكم يا بني عبد المطلب أن يطعمكم غسالة أوساخ أيدي الناس ولكن لكما عندي الحباء والكرامة أما أنت يا ابن ربيعة فأزوجك فلانة ، وأم أنت يا فضل فأزوجك فلانة فارجعا إليهم فقولا كذلك » . قال فلما أتيناهم قالوا : ما وراءكم أسعدٌ أم سعيد ؟ قال : قلنا : قذ زوجنا رسول اللَّه ﷺ فأخبرناهم بقول رسول اللَّه ﷺ . قال : فوثب عليّ فقال : أنا أبو الحسن فقام القوم وتفرقوا ثم قام .

رواه ابن أبي شيبة وهو في مسلم وأبي داود باختصار .

* * *

١٠ ـ بـــاب
في خرص التمر

٢٨٢٥ ـ عن سهل بن أبي حثمة : أن عمر رضي اللَّه عنهما بعثه على خرص التمر فقال: إذا أتيت على أرض فاخرصها ودع لهم قدر ما يأكلون[١] .

رواه مسدد موقوفًا بسند صحيح ، وابن حبان في « صحيحه ».

وروي مرفوعًا من حديث سهل .

٢٨٢٦ ـ وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما : أن النبي ﷺ بعث ابن رواحة إلى أهل خيبر فخرصها ثم خيرهم أن يأخذوا أو يردوا . فقالوا : «بهذا قامت السماوات والأرض» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لضعف عبد اللَّه بن عمر العمري ، ورواه مسدد وسيأتي في كتاب الصلح .

٢٨٢٧ ـ وعن رافع بن خديج رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ بعث رجلاً إلى قوم يطمس عليهم نخلهم[٢] فأتوا رسول اللَّه ﷺ فقالوا : أتانا فلان يطمس علينا نخلنا[٣] . فقال رسول اللَّه ﷺ : « **لقد بعثته وإنه في نفسي لأمين فإن شئتم أخذتم ما طمس عليكم وإن شئتم أخذناه ورددناه عليكم** » . قالوا : هذا الحق وبالحق قامت السماوات والأرض[٤] .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٤١) وعزاه لمسدد .

(٢) في الأصل : « نخلفهم » والتصويب من « المطالب » .

(٣) في الأصل : « نخلفنا » . والتصويب من « المطالب » .

(٤) ذكره الهيثمي في بغية الباحث (٢٨٢) ، وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٤٢) وعزاه للحارث .

١١ ـ بـاب
زكاة المعدن والركاز والتجارة والعشور والفطر

(فيه حديث أبي ثعلبة وسيأتي في النكاح في باب من عرض ابنته على من يتزوجها).

٢٨٢٨ ـ وعن أبي عمر بن حماس عن أبيه ـ وكان يبيع الأدم الجعاب ـ قال : قال لي عمر رضي اللَّه عنه : زَكِّ مالك . قلت : إنما هو الأدم والجعاب قال : قومه[١] .

رواه مسدد .

٢٨٢٩ ـ وعن رجل من بني سليم عن جده رضي اللَّه عنه : أنه أتى النبي ﷺ بفضة فقال : من معدن لنا . فقال النبي ﷺ : « **إنه ستكون معادن يحضرها شرار الناس** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لجهالة التابعي .

٢٨٣٠ ـ وعن عمرو بن عوف رضي اللَّه عنه سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **العجماء جرحها جبار ، والمعدن جبار ، وفي الركاز الخمس** »[٢] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له ، وعنه ابن ماجه دون قوله وفي الركاز الخمس بسند فيه كثير بن عبد اللَّه بن عمرو بن عوف وهو ضعيف وله

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٣٧) وعزاه لمسدد .

(٢) « مسند الحميدي » (١٠٧٩ ، ١٠٨٠) .

شاهد من حديث جابر وسيأتي في كتاب الديات .

٢٨٣١ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **«الركاز الذي ينبت من الأرض»**[(١)] .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف عبد اللَّه بن سعيد المقبري .

وله شاهد من حديث أبي ثعلبة الخشني وسيأتي في النكاح في باب من عرض ابنته على من يتزوجها .

٢٨٣٢ ـ عن سعيد بن زيد رضي اللَّه عنه سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **يا معشر العرب احمدوا اللَّه**[(٢)] **الذي وضع عنكم العشور** »[(٣)] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى وأحمد بن حنبل بلفظ واحد بسند فيه راو لم يسم .

٢٨٣٣ ـ وعن حرب بن عبد اللَّه عن جده أبي أميّة عن أبيه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **ليس على المسلمين عشور إنما العشور على اليهود والنصارى**».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة .

٢٨٣٤ ـ وفي رواية له عن حرب بن عبد اللَّه عن خاله عن النبي ﷺ.

٢٨٣٥ ـ ورواه أحمد بن منيع إلا أنه قال : عن حرب بن فلان عن أبي أمامة ـ رجل من بني تغلب ـ أنه سمع النبي ﷺ . فذكره .

---

(١) « مسند أبي يعلى » (٦٦٠٩) وذكر الهيثمي في « المقصد العلي » (٤٨٠) .

(٢) في « المقصد العلي » : « ربكم » .

(٣) « مسند أبي يعلى » (٩٦٤) ذكره الهيثمي في « المقصد العلي » (٤٨٨) .

ورواه أحمد بن حنبل إلا أنه قال : عن حرب بن هلال عن أبي أمية ـ رجل من بن تغلب ـ أنه سمع النبي ﷺ . فذكره .

٢٨٣٦ ـ وعن أبي الأسود أن أسماء كانت تقول : كنا نؤدي صدقة الفطر على عهد رسول اللّه ﷺ بالمد الذي كانوا يتبايعون فيه[١] .

رواه الحارث بسند ضعيف منقطع .

* * *

(١) ذكره الهيثمي في « البغية » (٢٩٠) .

١٢ ـ بـــاب

قدر الأوقية والنش والنواة والصاع

وما جاء في الكيل والميزان

٢٨٣٧ ـ عن مجاهد قال : الأوقية أربعون ، والنش عشرون ، والنواة خمسة[(١)] .

رواه مسدد عن سفيان عن منصور عنه .

٢٨٣٨ ـ وعن طاوس : أن النبي ﷺ قال : « **المكيال على مكيال مكة ، والميزان على ميزان المدينة** » .

رواه مسدد مرسلاً عن محمد بن جابر وهو ضعيف .

ورواه النسائي في «الصغرى» على العكس مما هنا من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ قال : « **المكيال مكيال أهل المدينة والوزن وزن مكة** » .

٢٨٣٩ ـ وعن السائب بن يزيد رضي اللَّه عنه قال : كان صاعهم في ذلك اليوم مدّا وثلث مد[(٢)] .

رواه إسحاق بن راهويه بسند صحيح .

والنسائي في « الصغرى » ولفظه : كان الصاع على عهد رسول اللَّه ﷺ مدًّا وثلثًا بمدكم اليوم[(٣)] .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٦٣) وعزاه لمسدد .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٦١) ولم يعزه .

(٣) راجع المجتبى للنسائي (٥/ ٥٤) .

١٣ ـ بـــاب
في صدقة الأعضاء

٢٨٤٠ ـ عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : ـ [كنت][١] أظنه رفعه ـ قال : « **في ابن آدم ستون وثلثمائة سلامى أو عظمة[٢] أو مفصل على كل واحد منها في كل يوم صدقة** » قال : « **كلمة طيبة يتكلم بها الرجل صدقة ، وعون الرجل أخاه على الشيء صدقة ، والشربة الماء يسقيها صدقة، وإماطة الأذى عن الطريق صدقة** »[٣] .

رواه مسدد ، وأبو يعلى .

٢٨٤١ ـ وعن ابن حبان في « صحيحه » ولفظه : « يصبح على [كل][١] ميسم من الإنسان صلاة وإن حملاً على الضعيف صلاة ، إن كل خطوة يخطوها أحدكم إلى الصلاة صلاة »[٤] .

ورواه البزار وله شاهد في «الصحيحين» وغيرهما من حديث أبي هريرة.

ورواه أحمد بن حنبل وأبو داود في « سننه » ، وابن حبان في «صحيحه» من حديث بريدة .

* * *

(١) ما بين المعكوفين من « المطالب » .
(٢) في « المطالب » : « ثلاثمائة وستون سلامى أو عظم » .
(٣) ذكره ابن حجر في «املطالب العالية » (٨٨٥) وعزاه لمسدد .
(٤) ذكره ابن حجر بنحوه في « المطالب » (٨٨٦) .

١٤ ـ بــاب
كل معروف صدقة

٢٨٤٢ ـ عن جابر بن عبد اللَّه رضي اللَّه عنهما قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **كل معروف صدقة وما أنفق المسلم من نفقة على نفسه وأهله كتب له بها صدقة ، وما وقي به المسلم عرضه كتب له بها صدقة ، وكل نفقة أنفقها المسلم فعلى اللَّه خلفها ضامنًا إلا نفقة في بنيان أو معصية** » . قال : قلت لابن المنكدر : ما قوله : « **وما وقى به المرء المسلم عرضه ؟** » قال : أن يعطي الشاعر ، وذا اللسان . قال : لا أعلمه إلا قال : المثقل .

رواه أبو داود الطيالسي ، وأحمد بن منيع ، وأحمد بن حنبل ، والدارقطني ، والحاكم وصححه ، وعبد بن حميد واللفظ له .

٢٨٤٣ ـ وأبو يعلى ولفظه : « **كل معروف صدقة ، وما أنفق الرجل على أهله وماله كتب له صدقة ، وما وقى به عرضه فهو له صدقة** » قال : «**وكل نفقة مؤمن في غير معصية فعلى اللَّه خلفه ضامنًا إلا نفقة**(١) **في بنيان** ». قال مسور : قال محمد بن المنكدر : قلت لجابر : ما أراد بقوله : « **وما وقى به [المرء]**(٢) **عرضه ؟** » قال : يعطي الشاعر ، وذا اللسان . قال جابر : كأنه(٣) يقول الذي يتقى لسانه(٤) .

---

(١) في « المقصد العلي » : « نفقته » .

(٢) من « المقصد العلي » .

(٣) في الأصل : « أنه » والتصويب من « المقصد » .

(٤) « مسند أبي يعلى » (٢٠٤٠) وفي « المقصد العلي » (١٠٥٦) .

٢٨٤٤ ـ وفي رواية له : **« كل معروف تصنعه إلى غني أو فقير فهو له صدقة إلى يوم القيامة »**[1] .

٢٨٤٥ ـ ورواه ابن حبان في « صحيحه » بلفظ : **«مدارات الناس صدقة »** .

ورواه أحمد بن منيع من حديث ابن عمر ، وسيأتي في أواخر كتاب البر ، والصلاة .

٢٨٤٦ ـ وعن عبد اللَّه بن يزيد الخطمي رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **« كل معروف صدقة »** .

رواه ابن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل بسند واحد .

* * *

(١) « مسند أبي يعلى » (٢٠٨٥) وذكره الهيثمي في « المقصد العلي » (١٠٥٧) وذكره الحافظ في « المطالب » بنحوه (٨٩٥) وعزاه لأحمد بن منيع .

١٥ ـ بـــاب
استحقاق الإمام في مال المسلمين
وبيان المسكين وما جاء في الصدقة على السائل والمحروم
وذوي القربى وقطع الدينار والدرهم

٢٨٤٧ ـ عن علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه قال : مرت على رسول اللّه ﷺ إبل من الصدقة فأخذ وبرة من ظهر بعير فقال : « **ما أنا بأحق بهذه الوبرة من رجل من المسلمين** »[١] .

رواه الحارث بن أبي أسامة ، وأحمد بن حنبل ، وأحمد بن منيع ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وعنه أبو يعلى بلفظ واحد .

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت وغيره وسيأتي في الجهاد في باب الغلول.

٢٨٤٨ ـ وعن عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: « **ليس المسكين بالطواف الذي ترده اللقمة واللقمتان والكسرة والكسرتان** » . قلنا : من المسكين ؟ قال : « **المسكين الذي لا يجد ما يغنيه ويستحي أن يسأل الناس ولا يفطن له فيتصدق عليه** » .

رواه أحمد بن منيع .

---

(١) ذكره الهيثمي في « البغية » (٢٩١) ، و« مسند أبي يعلى » (٤٦٣) و« المقصد العلي » (٤٨٥) وذكره ابن حجر في « المطالب » (٨٤٠) وعزاه لأبي بكر وقال : رواه أبو يعلى عن أبي بكر .

٢٨٤٩ ـ وفي رواية له : « **ليس المسكين بالطواف الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة واللقمتان ولكن المسكين المتعفف الذي لا يسأل الناس ولا يفطن له فيتصدق عليه** » . والحارث وأحمد بن حنبل ومدار أسانيدهم على إبراهيم الهجري وهو ضعيف .

وله شاهد في « الصحيحين » وغيرهما من حديث أبي هريرة .

٢٨٥٠ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه أنه قال : أتى رجل من بني تميم رسول اللَّه ﷺ فقال : يا رسول اللَّه إني ذو مال كثير وذو أهل وحاضرة فأخبرني كيف أنفق وكيف أصنع ؟ فقال رسول اللَّه ﷺ : « **تخرج الزكاة من مالك فإنها طهرة تطهرك وتصل أقربائك وتعرف حق السائل والجار والمسكين : ﴿ وآت ذا القربى حقه[1] والمسكين وابن السبيل ولا تبذر تبذيراً ﴾** . قال : حسبي يا رسول اللَّه إذا أتيت الزكاة إلى رسولك فقد برئت منها إلى اللَّه ورسوله ؟ فقال رسول اللَّه ﷺ : « **إذا أديتها إلى رسولي فقد برئت منها فلك أجرها وإثمها على من بدلها** »[2] .

رواه الحارث بن أبي أسامة .

٢٨٥١ ـ وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما أن عمر قال : يا رسول اللَّه إني أريد أن أتصدق بمالي بثمغ فقال رسول اللَّه ﷺ : « **احبس أصله وسبل ثمرته**». قال فجعله عمر على سبعة أسهم . وكان النبي ﷺ قد تصدق على عمر بمائة وسق من الوادي فلما كان في خلافته جمعه كله فجعل ذلك على ثلاثة أسهم : السائل ، والمحروم ، وذوي القربي . وكانت أول صدقة تصدق بها في الإسلام .

---

(١) إلى هنا ذكره ابن حجر في « المطالب » (٨٨٧) وعزاه للحارث .

(٢) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٢٨٥) .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف عبد اللَّه بن عمر العمري .

٢٨٥٢ ـ وعن سعيد بن المسيب[١] قال : قطع الدينار والدرهم من الفساد في الأرض .

رواه مسدد بسند رجاله ثقات . وله شاهد من حديث عبد اللَّه بن مسعود رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو داود في « سننه » وابن ماجه .

* * *

(١) بعده بياض قدره كلمة .

١٦ ـ بـــاب

جواز الأكل من مال اليتيم بالمعروف
وما جاء في فضل إنظار المعسر وسقي الماء

٢٨٥٣ ـ عن الحسن العرني : أن رجلاً قال : يا رسول اللَّه عندي يتيم أفآكل من ماله ؟ قال : « **بالمعروف غير متأثل مالاً ولا واق مالك بماله** » . قال : فضربه ؟ قال : « **مما كنت ضاربًا منه ولدك** » .

رواه مسدد ورجاله ثقات .

٢٨٥٤ ـ وعن أبي قتادة : أنه كان له على رجل دين فكان يأتيه يتقاضاه فيتغيب عنه فجاءه ذات يوم فسأل عنه صبيًّا . فقال : نعم هو في البيت يأكل خزيرة . فناداه يا فلان اخرج فقد أخبرت أنك هاهنا فخرج فقال : ما غيبك عني ؟ فقال : إني معسر وليس عندي شيء . فقال : آاللَّه إنك لمعسر ؟ قال: نعم فبكى أبو قتادة وقال : لا تفعل سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : «**من نفس عن غريمه أو محى عنه كان في ظل العرش يوم القيامة** ».

رواه أحمد بن منيع ، وعبد بن حميد واللفظ له ولأبي يعلى .

ورواه مسلم في « صحيحه » مختصراً .

٢٨٥٥ ـ وعن أبي جعفر ـ رجل من الأنصار وكان بدريًّا ـ رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **من يحب[1] أن يستظل ـ أو يظله اللَّه ـ من**

(١) في « المطالب : « أحب ».

فيح[1] جهنم ـ أو فوح[2] ـ؟ » فقال القوم كلهم : نحن يا رسول اللَّه . فقال : **« من أنظر معسراً أو وضع عن غريمه »**[3] .

رواه أحمد بن منيع ، ورواه مسلم وغيره من حديث أبي اليسر وسيأتي في كتاب القيامة .

٢٨٥٦ ـ وعن ابن عمر رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **«من أراد أن تستجاب دعوته وأن تكشف كربته فليفرج عن معسر»**[4] .

رواه عبد بن حميد ، وابن أبي الدنيا بسند ضعيف لضعف زيد العمي .

٢٨٥٧ ـ وعن بريدة بن الحصيب رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **« من أنظر معسراً كان له بكل يوم صدقة »** . ثم قال بعد ذلك : **« من أنظر معسراً كان له بكل يوم مثل الذي أنظره »** . قال بريدة : قلت : يا رسول اللَّه قلت مرة : **« بكل يوم صدقة »** ثم قلت بعد ذلك : **« بكل يوم مثل الذي أنظره صدقة »** . قال : **« إن قولي : بكل يوم الأجل ، وقولي : كل يوم مثل الذي أنظره صدقة بعد الأجل »**[5] .

رواه أبو يعلى ، وأحمد بن حنبل بسند الصحيح ، [.......][6] صحيح على شرطهما ، وابن ماجه مختصراً .

٢٨٥٨ ـ وعن الحسن قال : قال سعد بن عبادة رضي اللَّه عنه :

---

(١) في الأصل : « فتح » وهو تصحيف .

(٢) ليس في « المطالب » .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب » (١٣٩٢) وعزاه لأحمد بن منيع .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب » (١٣٩٣) وعزاه لعبد بن حميد .

(٥) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٣٩٢) باختصار وعزاه لأبي يعلى .

(٦) بياض بالأصل ولعله : « والحاكم وقال » .

يا رسول اللَّه مرني بصدقة . فقال : « اسق » ـ يعني الماء . قال الحسن : فنصبت سقايتين كنت أسعى بينهما غلام[1] .

رواه مسدد ، وابن خزيمة وعنه ابن حبان في « صحيحيهما » .

٢٨٥٩ ـ وأبو داود والنسائي في « سننهما » بلفظ : أي الصدقة أفضل ؟ قال : « سقي الماء » . وستأتي له شواهد في كتاب الأشربة .

* * *

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٧٨) ولم يذكر له عزواً.

١٧ ـ بـــاب
فضل الصدقة والحث عليها وإن قلت وغير ذلك

(فيه حديث حذيفة وتقدم في كتاب الجنائز في باب من ختم له بخير صنيع ، وحديث عمران بن الحصين وسيأتي في كتاب النذور ، ومن حديث أنس وسيأتي في باب صلة الرحم . . . »[١] .

٢٨٦٠ ـ عن عائشة رضي اللَّه عنها[٢] قالت : لأن أتصدق بخاتمي هذا على مسكين أحب إلي من ألف درهم[٣] أهديها إلى البيت[٤] .

رواه مسدد ورجاله ثقات .

٢٨٦١ ـ وعن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد اللَّه اليزني ـ وكان أول من يجمع من أهل مصر ويروح إلى المسجد ـ وكان لا يأتيه أبدًا إلا ومعه شيء يتصدق به . وكان يأتي بالخبز والفلوس حتى إنه ليأتي بالبصل يتصدق به . فقلت له : يا أبا الخير ما تريد إلى هذا ينتن عليك ثوبك فقال : إنه واللَّه ما كان في بيتي شيء أتصدق به غيره إنه حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال : « **ظل المؤمن يوم القيامة صدقته** » .

رواه مسدد ، وأحمد بن منيع ، وأبو يعلى هكذا فيهما .

---

(١) موضع النقط عبارة غير واضحة بهامش المخطوط .

(٢) في الأصل : عنه .

(٣) في « المطالب » : بدنة .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٨٩١) وعزاه لمسدد .

ورواه مبينًا أحمد بن حنبل، وابن خزيمة، وابن حبان في «صحيحيهما» والحاكم وصححه من طريق مرثد بن عبد اللَّه اليزني عن عقبة بن عامر عن النبي ﷺ .

٢٨٦٣/ ١ ـ وعن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه قال : ما من رجل يتصدق بصدقة إلا وقعت في يد اللَّه قبل أن تقع في يد السائل وقرأ : ﴿ **أن اللَّه هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات** ﴾ .

رواه مسدد موقوفًا .

٢٨٦٣/ ٢ ـ وعن عمرو بن عوف رضي اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ : « **إن صدقة المرء المسلم تزيد في العمر وتمنع ميتة السوء ويذهب اللَّه بها الكبر والفخر** »[1] .

رواه إسحاق بن راهويه بسند ضعيف لضعف كثير بن عبد اللَّه بن عمرو ابن عوف وقد حسنه الترمذي وصححه الحاكم وابن خزيمة .

٢٨٦٤ ـ وعن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه قال : عبد اللَّه راهبٌ في صومعته ستين سنة فنزلت امرأة إلى جنبه فنزل إليها فكان معها ست ليال ثم سقط في يده فهرب فأتى مسجدًا فمكث فيه ثلاثًا لا يطعم ثم أتي برغيف فكسره ثنتين فأعطى مسكينًا عن يمينه نصفه ، وآخر عن يساره نصفه ثم قبضه اللَّه فوزن الستون سنة في كفة والست ليال في كفة فرجح الست ، فوزن الست بالرغيف فرجح الرغيف .

رواه إسحاق موقوفًا ، والبيهقي في « الكبرى » بسند صحيح وله شاهد مرفوع من حديث أبي هريرة رواه ابن حبان في « صحيحه » .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٧٥) وعزاه لإسحاق .

٢٨٦٥ - وعنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **هل تدرون أي الصدقة أفضل ؟** » قالوا : اللَّه ورسوله أعلم قال : « **المنيحة**[١] **أن تمنح أخاك الدنانير أو الدراهم**[٢] **أو البقرة أو الشاة أو ظهر الدابة أو لبن [الشاة أو لبن]**[٣] **البقرة** »[٤] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى واللفظ له ، وأحمد بن حنبل ، ومدار أسانيدهم على إبراهيم بن مسلم الهجري وهو ضعيف .

٢٨٦٦ - وعن المقداد بن الأسود رضي اللَّه عنه قال : قلت للنبي ﷺ: شيء سمعته منك شككت فيه . قال : « **إذا شك أحدكم في الأمر فليسألني عنه**». قال : قولك في أزواجك : « **إني لأرجو لهن من بعدي الصديقين** » . قال : « **ومن تعنون بالصديقين ؟** » فقلنا : أولادنا الذين يهلكون صغارًا : قال: « **لا ، ولكن الصديقين هم المتصدقون** »[٥] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند فيه : قريبة بنت عبد اللَّه بن وهب بن زمعة لم أر من ذكرها بعدالة ولا حرج . وباقي رجال الإسناد ثقات.

٢٨٦٧ - وعن عائشة رضي اللَّه عنها عن النبي ﷺ قال : « **إن اللَّه عز وجل يربي لأحدكم [اللقمة كما يربي أحدكم]**[٦] **فصيله حتى يجعلها مثل أحد** »[٧] .

رواه الحارث والطبراني ، وابن حبان في « صحيحه » بهذا اللفظ .

---

(١) في « المقصد العلي » : « المنحة » .

(٢) في « المقصد العلي » : « الدينار أو الدرهم » . وما هنا موافق لما في « مسند أبي يعلى ».

(٣) ما بين المعكوفين من « المقصد العلي » .

(٤) « مسند أبي يعلى » (٥١٢١) و« المقصد العلي » (١٠٥١) .

(٥) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٩٢) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

(٦) ما بين المعكوفين من « بغية الباحث » .

(٧) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٢٩٢) .

وأصله في « الصحيحين » وغيرهما من حديث أبي هريرة .

ورواه الطبراني في « الكبير » من حديث أبي برزة الأسلمي . الفصيل: ولد الناقة إلى أن ينفصل عن[1] أمه.

٢٨٦٨ ـ وعن بريدة بن الحصيب رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **ما يخرج الرجل شيئًا من الصدقة حتى يفك عنه لحى سبعين شيطانًا** » .

رواه أحمد بن منيع ورجاله ثقات ، وأحمد بن حنبل ، والبزار ، وابن خزيمة في « صحيحه » وتردد في سماع الأعمش من ابن بريدة ، والحاكم وصححه ، والبيهقي .

قلت : ما تردد فيه ابن خزيمة جزم به البخاري فقال : لم يسمع الأعمش من ابن بريدة . حكاه عنه العلائي في « المراسيل » .

٢٨٦٩ ـ وعن القاسم : أن عبد الرحمن بن أبي بكر مات فتصدقت عنه برقيق كان له .

رواه مسدد ورجاله ثقات .

٢٨٧٠ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها : أن ذهبًا كانت أتت النبي ﷺ فتعار من الليل وهي أكثر من السبعة وأقل من التسعة فلم يصبح [حتى] قسمها ثم قال : « **ما ظن محمد بربه لو مات وهذه عنده ؟** » . قال سفيان : أراها صدقة كانت أتته أو حقًّا لإنسان خشي أن يتوه .

رواه الحميدي ورجاله ثقات .

٢٨٧١ ـ وكذا أحمد بن منيع ولفظه : قالت : قال لي رسول اللَّه ﷺ

(١) في الأصل : « عنها ».

في وجعه الذي مات فيه : « **ما فعلت بالذهب ؟** » قلت : هو عندي يا رسول اللَّه قال : « **ائت بها** » فجئت بها فجعلتها في كفة وهي بين الخمس والسبع فرفع بها كفه وقال : « **أنفقيها** » وقال : « **ما ظن محمد لو لقي اللّه وهذه عنده أنفقيها** » .

٢٨٧٢ ـ وعن عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه قال : ذكر لي أن الأعمال تباهى فتقول الصدقة : أنا أفضلكم . قال وقال عمر : ما من امرئ مسلم يتصدق بزوجين من ماله إلا ابتدرته حجبة الجنة[١] .

رواه إسحاق بن راهويه ، وابن خزيمة في « صحيحه » . والحاكم وقال صحيح على شرطهما . كذا قال .

٢٨٧٣ ـ وعن عوف بن مالك : أن أبا ذر جلس إلى رسول اللَّه ﷺ فذكر الحديث مثل حديث قبله [فيه][٢] : قلت : يا رسول اللَّه فما[٣] الصدقة ؟ قال : « **أضعاف مضاعفة وعند اللَّه مزيد** » . قلت : يا رسول اللَّه فأيها أفضل ؟ قال : « **جهد مقل [أو سر إلى فقير]**»[٤] .

رواه إسحاق وتقدم بطرقه في العلم في باب حسن السؤال .

وله شاهد من حديث جابر وتقدم في الإيمان .

٢٨٧٤ ـ وعن أحمد بن عبد اللَّه حدثتني أم الأسود عن منية عن حديث أبي برزة قال : كان للنبي ﷺ تسع نسوة فقال يومًا : « **خيركن أطولكن يدين** » . فقامت كل واحدة منهن تضع يدها على الجدار . فقال :

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٨٧٢) ولم يذكر له عزو .

(٢) ما بين المعكوفين من « المطالب » .

(٣) في الأصل : « فالصدقة » والضبط من « المطالب » .

(٤) ما بين المعكوفين من « المطالب العالية » والحديث فيه (٨٧٣) وعزاه لأبي يعلى.

«لست أعني هذا ولكني أعني أصنعكن يدين»[1] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وله شاهد من حديث عائشة رواه البخاري في « صحيحه » وغيره .

٢٨٧٥ ـ وعن شقيق عن أم سلمة قال : دخل عليها عبد الرحمن بن عوف فقال : يا أمه قد خشيت أن يهلكني كثرة مالي أنا أكثر قريش كلهم مالاً. قالت : يا بني تصدق فإني سمعت رسول اللّه ﷺ يقول : **« إن من أصحابي من لا يراني بعد أن أفارقه »** . قال : فخرج عبد الرحمن بن عوف فأخبر بما قالت أم سلمة فجاء عمر فدخل عليها فقال : يا أمه منهم أنا ؟ قال: لا ولكن لا أقول لأحد بعدك .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند رجاله ثقات .

٢٨٧٦ ـ وعن جابر أن أبا بكر رضي اللّه عنهما قال له : كيف قال لك رسول اللّه ﷺ ؟ قلت : قال لي : **« إذا جاءنا مال أعطيته هكذا ، وهكذا ، وهكذا »** ثلاث حثيات فحفن ثلاثًا فعددتها ثلاثمائة .

رواه أحمد بن منيع بسند حسن .

٢٨٧٧ ـ وعن عائشة رضي اللّه عنها قالت : قال رسول اللّه ﷺ : **«يا عائشة استتري من النار ولو بفلق تمرة فإنها تسد من الجائع مسدها من الشبعان»**.

رواه أحمد بن منيع ، وأحمد بن حنبل بإسناد حسن .

٢٨٧٨ ـ وعن عمرو بن حريث رضي اللّه عنه أن رسول اللّه ﷺ قال: **« ما خففت**[2] **على خادمك من عمله كان لك أجراً في موازينك »**[3] .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٧٩) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

(٢) في الأصل : خفت . وصوبت بهامش المخطوط .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٢٧٨٤) وعزاه لعبد بن حميد .

رواه عبد بن حميد .

٢٨٧٩ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها أن رسول اللَّه ﷺ قال : **«يا عائشة أنفقي ولا توكي فيوكى عليك »**[١] .

رواه الحارث وله شاهد في « الصحيحين » وغيرهما من حديث أسماء بنت أبي بكر .

٢٨٨٠ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما : أن النبي ﷺ التفت إلى أحد فقال : **« والذي نفس محمد بيده ما يسرني أن أحدًا تحول لآل محمد ذهبًا أنفقه في سبيل اللَّه ، أموت يوم أموت وعندي منه ديناران إلا دينارين أرصدهما للدين إن كان »**[٢] .

رواه الحارث .

٢٨٨١ ـ وعن علي رضي اللَّه عنه قال : جاء رجل إلى رسول اللَّه ﷺ فقال : يا رسول اللَّه كانت لي مائة أوقية فتصدقت منها بعشر أواق ثم جاء آخر فقال : يا رسول اللَّه [ﷺ][٣] كانت لي مائة دينار فتصدقت منها بعشرة دنانير[٤] ، ثم جاء آخر فقال : يا رسول اللَّه كانت لي عشرة دنانير فتصدقت منها بدينار . فقال رسول اللَّه ﷺ : « **كلكم قد أحسن وأنتم في الأجر سواء قد تصدق كل منكم بعشر ماله** »[٥] .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٨٨) وعزاه للحارث . وذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٢٩٣) .

(٢) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٢٩٥) .

(٣) كذا في الأصل وهي زائدة على السياق .

(٤) في الأصل : « الدينار » . والتصويب من « البغية » .

(٥) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣٩٧) .

رواه الحارث .

٢٨٨٢ ـ عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما عن النبي ﷺ قال : « **اتقوا النار ولو بشق تمرة** »[1] .

رواه أبو يعلى .

وهو في « الصحيحين » وغيرهما من حديث عدي بن حاتم ، ورواه البزار من حديث أبي هريرة .

٢٨٨٣ ـ وعن أبي بكر رضي اللَّه عنه قال سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول على أعواد المنبر : « **اتقوا النار ولو بشق تمرة فإنها تقيم العوج وتدفع ميتة السوء وتقع من الجائع موقعها من الشبعان** »[2] .

رواه أبو يعلى الموصلي .

* * *

(١) « مسند أبي يعلى » (٢٧٠٧) ، و« المقصد العلي » (١٠٤٦) ، « المطالب العالية » (٨٨٩) دون عزو .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٨٥) ، و« المقصد العلي » (١٠٤٥) ، و« المطالب العالية » (٨٩٠) وعزاه لأبي يعلى .

١٨ ـ بـــاب
في اليد العليـــا

(فيه حديث جابر بن عبد اللَّه وسيأتي . . . .)[١] .

٢٨٨٤ ـ وعن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنـه قـال : قـال رسول اللَّه ﷺ : « **الأيدي ثلاثة : فيد اللَّه العليا ، ويد المعطي التي تليها ، ويد السائل السفلى إلى يوم القيامة فاستعفف عن السؤال وعن المسألة ما استطعت فإن أعطيت شيئًا** » أو قال : « **خيراً فلير عليك وابدأ بمن تعول ، وارضخ من الفضل ولا تلام على العفاف** »[٢] .

رواه أبو داود الطيالسي ، ومسدد ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن منيع ، وإسحاق ، وأحمد بن حنبل ، والطبراني ، والحاكم وصححه .

ومدار أسانيدهم على إبراهيم بن مسلم الهجري وهو ضعيف . لكن لم ينفرد بها الهجري فقد رواه البزار والطبراني من طريق يحيى بن وثاب وهو ثقة عن مسروق عن عبد اللَّه . به .

ارضخ : أعط ، قاله صاحب «الغريب»[٣] . وأصله في « صحيح مسلم » من حديث أبي أمامة .

---

(١) العبارة بالهامش وموضع النقط منها غير مقروءة .

(٢) في هامش المخطوط الكفاف .

(٣) كان الأولى أن تقدم هذه العبارة قبل الكلام على تخريج الحديث وطرقه . أو تؤخر إلى حين الانتهاء من ذلك .

ورواه ابن خزيمة وابن حبان في « صحيحيهما » من حديث مالك بن نضلة .

٢٨٨٥ ـ وعن عروة بن محمد بن عطية عن أبيه عن جده قال : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **اليد المعطية**[(١)] **خير من اليد السفلى** » .

رواه عبد بن حميد ، وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات .

٢٨٨٦ ـ وعن عبد الرحمن بن حرملة حدثني رجل من جذام عن رجل منهم يقال له عدي كان بينه وبين امرأتين له جوار[(٢)] فرمى إحداهما بحجر فقتلها فركب إلى رسول اللَّه ﷺ وهو بتبوك فسأله عن شأن المرأة المقتولة . فقال : « **يعقلها و[لا يـ] ـرثها** »[(٣)] . قال عدي : وكأني انظر إلى رسول اللَّه ﷺ على ناقة حمراء جدعاء فقال : « **يا أيها الناس تعلمن إنما الأيدي ثلاثة : يد اللَّه هي العليا ، ويد المعطي الوسطى ، ويد المعطى السفلى فتغنوا ولو بحزم الحطب** » ثم رفع يديه فقال : « **اللهم هل بلغت** »[(٤)] .

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لجهالة بعض رواته .

* * *

(١) في الأصل : « المنطية » . والتصويب من « مجمع الزوائد » .

(٢) عبارة « له جوار » : ليست في « المطالب » .

(٣) في الأصل : « يعقلها وارثها » والتصويب من « المطالب » و« المقصد العلي » . وذكرها ابن حجر في « المطالب » (١٤٩١) وعزاه لأبي يعلى .

(٤) « مسند أبي يعلى » (٦٨٥٩) ، وفي « المقصد العلي » (٧٢٠) .

١٩ ـ بـــاب
في الصدقة على الرحم وفيمن عدّ الصدقة مغرمًا

٢٨٨٧ ـ وعن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط رضي اللَّه عنها قالت: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح** »[١] .

رواه الحميدي وفي سنده راو لم يسم وقال : الكاشح : العدو .

ورواه الطبراني في « الكبير » بسند الصحيح .

ورواه ابن خزيمة في « صحيحه » ، والحاكم وقال : صحيح على شرط مسلم . وقال الحافظ المنذري : الكاشح : بالشين المعجمة هو الذي يضمر عداوته في كشحه وهو خصره ـ يعني : ـ أن أفضل الصدقة على ذي الرحم القاطع المضمر العداوة في باطنه .

٢٨٨٨ ـ وعن أبي أيوب رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : «**إن أفضل الصدقة الصدقة على ذي الرحم الكاشح** »[٢] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو يعلى ، وأحمد بن حنبل بسند فيه الحجاج بن أرطاة .

٢٨٨٩ ـ وعن عبد اللَّه بن عمرو رضي اللَّه عنهما قال : يأتي على الناس زمان قلوبهم قلوب الأعاجم ما آتاهم اللَّه من رزق جعلوه في

---

(١) الحميدي (٣٢٨) ، وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٨٠) وعزاه للحميدي .
(٢) « بغية الباحث » (٢٩٩) .

الحيوان، يعدون الصدقة مغرمًا ، والجهاد ضررًا .

رواه الحارث موقوفًا .

٢٨٩٠ - وأبو يعلى مرفوعًا بسند فيه ابن لهيعة ولفظه : « **ليأتين على الناس زمان قلوبهم قلوب الأعاجم** » . قيل : وما قلوب الأعاجم ؟ قال : «**حب الدنيا سنتهم سنة الأعراب**[١] **ما آتاهم اللَّه من رزق جعلوه في الحيوان ، يرون الجهاد ضررًا ، والصدقة مغرمًا** »[٢] .

* * *

(١) في « المطالب » : « العرب » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٤٥٦٩) وعزاه لأبي يعلى .

٢٠ ـ بـــاب
في الأمر للنساء بالصدقة
وما جاء في الصدقة عليهن

(فيه حديث أبي هريرة وسيأتي في كتاب البر والصلة في باب في كل معروف صدقة) .

٢٨٩١ ـ وعن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ أنه قال للنساء : « **تصدقن فإنكن أكثر أهل النار** » . فقالت امرأة ليست من علية النساء ـ أو من أعقلهن : ـ يا رسول اللَّه فيم ـ أو بم أو لم ؟ ـ قال : « **إنكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير** »[١] .

رواه أبو داود الطيالسي ورجاله ثقات .

٢٨٩٢ ـ وأبو بكر بن أبي شيبة إلا أنه قال : « **يا معشر النساء تصدقن ولو من حليكن فإنكن أكثر جهنم** » .

٢٨٩٣ ـ والحارث بن أبي أسامة فذكره بتمامه وزاد : قال عبد اللَّه يعني ابن مسعود :ـ ما رأيت ناقصات عقل ودين أغلب للرجال ذوي العقول منهن . قيل : وما نقصان دينها ؟ قال : تمكث كذا وكذا يومًا لا تصلي . قيل : وما نقصان عقلها ؟ قال : جعلت شهادة امرأتين بشهادة رجل[٢] .

---

(١) في « بغية الباحث » (٢٩٤) بأتم مما هنا .

(٢) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » بتمامه (٢٩٤) .

رواه النسائي في « الكبرى » ، وابن حبان في « صحيحه » ، والحاكم وقال : صحيح على شرط الشيخين . وأصله في « صحيح مسلم » من حديث ابن عمر . وله شاهد من حديث حكيم وسيأتي في المواعظ .

٢٨٩٤ ـ وعن عبد اللّٰه بن أمية الضمري عن أبيه : أنه دخل على عائشة رضي اللّٰه عنها قال : نشدتك باللّٰه أسمعت رسول اللّٰه ﷺ يقول : «**ما أعطيتموهن من شيء فهو لكم صدقة ؟** » قالت : اللهم نعم ، اللهم نعم[1] .

رواه أبو داود الطيالسي عن محمد بن أبي حميد وهو ضعيف .

* * *

(١) ذكره ابن حجر بتمامه في « المطالب العالية » (١٧١١) وعزاه لإسحاق .

٢١ ـ بـــاب
في المسألة وتحريمها من الغني ، وما جاء في الإجمال في طلب الرزق والتعفف والقناعة

(فيه حديث أبي ذر وسيأتي في كتاب الوصايا ، وحديث قيس بن عاصم وسيأتي في وصيته) .

٢٨٩٥ ـ وعن أنس رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال لي: «**المسألة لا تحل إلا لإحدي ثلاث : غرم مفظع ، أو فقر مدقع ، أو دم موجع** » .

رواه أبو داود الطيالسي .

٢٨٩٦ ـ ومسدد ولفظه : عن أنس عن رجل من الأنصار : أنه أصابه جهد شديد هو وأهل بيته فأتى رسول اللَّه ﷺ فذكر ذلك له فقال : « **ما عندي شيء اذهب فأتني بما عندك** » . فذهب فأتاه بحلس وقدح وقال : يا رسول اللَّه هذا الحلس والقدح . فقال : « **من يشتري هذا الحلس والقدح؟** » فقال رجل : أنا آخذهما بدرهم . فقال : « **من يزيد على درهم ؟** » فسكت القوم . فقال : « **من يزيد على درهم ؟** » فقال رجل : أنا آخذهما بدرهمين . فقال : « **هما لك** » ثم قال : « **إن الصدقة لا تحل إلا لثلاثة** » . فذكره . وأحمد بن حنبل بنحوه .

٢٨٩٧ ـ ورواه أحمد بن منيع ولفظه : عن أنس أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **إن المسألة لا تصلح إلا في ثلاث : في فقر مدقع ، أو دين موجع ، أو غرم مفظع** » .

٢٨٩٨ ـ وفي رواية له عن أنس بن مالك : أن رجلاً من الأنصار أصابه وأهله فقر فدخل عليهم فوجدهم مصرعين من الجهد والجوع فقال : ما بكم ؟ قالوا: الجوع أغثنا بشيء . فانطلق الأنصاري حتى أتى رسول اللَّه ﷺ فقال : يا رسول اللَّه أتيتك من عند أهل بيت ما أراني أرجع إليهم حتى يهلكوا أو يهلك بعضهم . فقال رسول اللَّه ﷺ : « **ما يهلكهم ؟** » قال : الجوع . فقال نبي اللَّه ﷺ : « **أما عندك شيء ؟** » قال : ما عندي . قال : «**فاذهب فأت بما عندك من شيء**» . فرجع الأنصاري فلم يجد إلا حلسًا وقدحًا فأتى به النبي ﷺ فقال : هذا الحلس والقدح كل شيء كان عندنا . أما الحلس : فكانوا يفترشون طائفة منها ويلبسون طائفة ، وأما القدح : فيشربون فيه . فقال النبي ﷺ : « **من يشتري مني هذا الحلس والقدح ؟** » فقال رجل : آخذهما بدرهم . فقال النبي ﷺ : « **من يزيد على درهم ؟** » فقال رجل : أنا آخذهما باثنين . قال : « **هما لك** » فأعطاهما ، فقال : « **اذهب فاشتر بأحدهما طعامًا فانبذه إليهم واشتر بأحدهما فأسًا ثم ائتني به** » . ففعل ذلك فأخذها نبي اللَّه ﷺ بيده فقال : « **هل عندك نصاب أثبتها ؟** » قال : لا واللَّه ما هو عندي . فقال بعض القوم : بأبي وأمي عندي نصاب عسى أن يوافقه. فقال : « **ائت بها إن شئت**» . فأتى بها فأخذ نبي اللَّه ﷺ الفأس فأثبتها في النصاب ثم دفعها إلى الأنصاري فقال له رسول اللَّه ﷺ : « **اذهب بهذا الفأس فحطب ما وجدت من شوك أو حطب ثم احتزم حزمتك فأت بها السوق فبعها بما قضى اللَّه لك ثم لا تأتني ولا أراك خمس عشرة ليلة** » . فجعل الرجل كل يوم يغدو فيحطب ثم يجيء بحطبه إلى السوق فيبيعه بثلثي درهم حتى أتت عليه خمسة عشر ليلة فأصاب فيها عشرة دراهم ثم أتى نبي اللَّه ﷺ . فقال : يا نبي اللَّه قد جعل اللَّه في الذي أمرتني به بركة قد أصبت في خمسة عشر ليلة عشرة دراهم فابتعت بخمسة دراهم للعيال طعامًا وابتعت لهم كسوة

بخمسة دراهم . فقال رسول اللَّه ﷺ : « **هذا خير لك من أن تأتي يوم القيامة وفي وجهك نكت المسألة، إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة : لذي دم[1] أو غرم مفظع ، أو فقر مدقع** »[2] .

٢٨٩٩ ـ ورواه أبو بكر بن أبي شيبة بلفظ : « **إن الصدقة لا تحل إلا لذي فقر مدقع أو لذي غرم مفظع ، أو دم موجع** » .

ورواه الحارث بن أبي أسامة ، والبيهقي بتمامه ، وهو في الكتب الستة باختصار .

الحلس : بكسر الحاء المهملة وسكون اللام وبالسين المهملة هو : كساء غليظ يكون على ظهر البعير ، وسمي به غيره مما يداس ويمتهن من الأكسية ونحوها .

الفقر المدقع : بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر القاف هو : الشديد الملصق صاحبه بالدقعاء وهي الأرض التي لا نبات لها .

والغرم : بضم الغين [المعجمة] وسكون الراء هو : ما يلزم أداؤه تكلفًا لا في مقابلة عوض .

والمفظع : بضم الميم وسكون الفاء وكسر الظاء المعجمة هو : الشديد الشنيع .

وذو الدم الموجع : هو الذي يتحمل دية عن قريبه أو حميمه أو نسيبه القاتل يدفعها إلى أولياء المقتول ولو لم يفعل قتل قريبه أو حميمه الذي يتوجع لقتله .

---

(١) في الأصل : « دين » . والتصويب من « البغية ».

(٢) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣٠٥) بنحوه .

٢٩٠٠ ـ وعن أبي سعيد رضي اللَّه عنه قال : أصابني جوع على عهد رسول اللَّه ﷺ حتى شددت على بطني حجرًا فقالت امرأتي : لو أتيت رسول اللَّه ﷺ فسألته فقد أتاه فلان فسأله فأعطاه ، وأتاه فلان فسأله فأعطاه. فقلت : لا أسأله حتى لا أجد شيئًا فالتمست فلم أجد شيئًا فانطلقت إليه فوافقته يخطب فأدركت من قوله : « **ومن يستعفف يعفه اللَّه ، ومن يستغن يغنه اللَّه ، ومن سألنا فإما أن نبذل له وإما أن نواسيه ، ومن استغنى عنا أحب إلينا** » . فرجعت فما سألت أحدًا بعده شيئًا فجاءت الدنيا فما أهل بيت من الأنصار أكثر أموالاً منا .

رواه أبو داود الطيالسي .

٢٩٠١ ـ ومسدد ولفظه : أنه أصابه جوع يومًا فخرج من أهله ثم رجع إليهم فقال : هل عندكم شيء ؟ فقالوا : لا . ثلاث مرات . فأخذ حجرًا فوضعه في بطنه وشد عليه إزاره ليقيم به صلبه ثم غدا إلى مسجد رسول اللَّه ﷺ وهو يريد أن يسأله فرآه يخطب. وأحمد بن منيع مختصرًا.

٢٩٠٢ ـ ورواه أبو يعلى ولفظه : أعوزنا إعوازًا شديدًا فأمرني أهلي أن آتي رسول اللَّه ﷺ فأسأله شيئًا فأقبلت فكان أول ما سمعت نبي اللَّه ﷺ يقول : « **من استغنى غناه اللَّه ، وممن تعفف أعفه اللَّه ومن سألنا لم ندخر عنه شيئًا إن وجدنا** » . أو كما قال . فقلت في نفسي لأستغنين فيغنيني اللَّه ولأتعففن فيعفني اللَّه فلم أسأل النبي ﷺ شيئًا .

وهو في « الصحيحين » وغيرهما باختصار .

٢٩٠٣ ـ وعنه : أن رسول اللَّه ﷺ أتاه مال فجعل يقسمه بين الناس يقبضه ويعطيهم فجاء رجل من قريش فسأله فأعطاه في طرف ردائه . فقال زدني يا رسول اللَّه فزاده ، ثم قال : زدني يا رسول اللَّه فزاده ، ثم قال :

زدني فزاده ، ثم انطلق فلما ولى قال : « **إن الرجل ليأتيني فأعطيه ثم يسألني فأعطيه ، ثم يسألني فأعطيه فيحمل في ثوبه ناراً ثم ينقلب إلى أهله بنار** » .

٢٩٠٤ - رواه مسدد واللفظ له ، وأبو يعلى .

ورواه أحمد بن حنبل بسند الصحيح .

٢٩٠٥ - وفي رواية جيدة لأبي يعلى : « **وإن أحدكم ليخرج بصدقته من عندي يتأبطها وإنما هي له نار** » . قلت : يا رسول اللَّه كيف تعطيه وقد علمت أنها له نار ؟ قال : « **فما أصنع يأبون إلا مسألتي ويأبى اللَّه عز وجل لي البخل** ».

٢٩٠٦ - وفي رواية له : دخل رجلان على عهد رسول اللَّه ﷺ فسألاه[1] في ثمن بعير فأعانهما بدينارين فخرجا من عنده فلقيهما عمر فقالا : وأثنى معروفًا وشكراً ما صنع بهما رسول اللَّه ﷺ فدخل عمر على النبي ﷺ فأخبره بما قالا فقال رسول اللَّه ﷺ : « **لكن فلان أعطيته ما بين العشرة إلى المائة فلم يقل ذلك ، إن أحدهم يسألني فينطلق بمسألته متأبطها وما هي إلا نار** » فقال : تعطينا ما هو نار ؟! قال : « **يأبون إلا أن يسألوني ويأبى اللَّه عز وجل لي البخل** » [. . . . .][2] [3] .

* * *

(١) في « المقصد العلي » : « يسألانه » .

(٢) ذكره الهيثمي في « المقصد » (٤٩٦) ، ورواه أبو يعلي في « المسند » (٢٧١٣) .

(٣) سقط الورقة (١٣٨/أ، ب) من أصل المخطوط .

٢٢ ـ [بـــاب

فيمن جاءه شيء من غير مسألة ولا إشراف

٢٩٠٧ ـ وعن عمر بن الخطاب قال : قلت : يا رسول اللَّه ، قد قلت لي : « **إن خيراً لك أن لا تسأل أحداً**][1] **من الناس شيئًا** » . قال : « **إنما ذاك أن تسأل وما جاءك من غير مسألة فإنما هو رزق رزقكه اللَّه** » .

رواه أبو بكر ، وأبو يعلى الموصلي .

وابن حبان في « صحيحه » ولفظه : أن عمر بن الخطاب أعطى السعدي ألف دينار فأبى أن يقبلها وقال : أنا عنها غني . فقال له عمر : إني قائل لك ما قال لي رسول اللَّه ﷺ : « **إذا ساق اللَّه لك رزقًا من غير مسألة ولا إشراف نفس فخذه فإن اللَّه أعطاكه** » .

٢٩٠٨ ـ وعن خالد بن عدي الجهني رضي اللَّه عنه سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **من بلغه معروف من أخيه من غير مسألة ولا إشراف فليقبله ولا يرده فإنما هو رزق ساقه اللَّه إليه** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، والحارث بن أبي أسامة ، وأبو يعلى ، وأحمد بن حنبل ، والطبراني ، وابن حبان في « صحيحه » ، والحاكم وصححه .

٢٩٠٩ ـ وعن ابن أبي الدرداء رضي اللَّه عنه قال : سئل رسول اللَّه

---

(١) سقط من أصل المخطوطة الورقة (١٣٨/ أ ، ب) فاستكملت الحديث من « مجمع الزوائد » وأثبت الباب الموجود تحته الحديث منه أيضًا .

ﷺ عن أموال السلطان ، فقال ﷺ : **« ما آتاك اللّه منها من غير مسألة ولا إشراف فكله وتموله »** .

رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل وفي سنديهما راو لم يسم .

٢٩١٠ ـ وعن جويرية بنت الحارث رضي اللّه عنها قالت : تصدق على مولاة لنا بأعظم من لحم فأهدته لنا فصنعته فدخل علي رسول اللّه ﷺ فقال : **« هل من غداء ؟ »** فقلت : يا رسول اللّه تصدق على مولاة لنا بعظم من لحم فأهدته لنا فصنعناه وأنت لا تأكل الصدقة . فقال : **« هاتيه قد بلغ محله »** . فأتيته به فأكل منه .

رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف لتدليس ابن إسحاق . وهو في «صحيح مسلم» بغير هذه السياقة .

* * *

٢٣ ـ بـــاب

إعطاء السائل والنهي عن رده
وما يقوله للسائل وما جزاء الغني من الفقير

٢٩١١ ـ عن أبي أمامة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **«لولا أن المساكين يكذبون ما أفلح من ردهم»** .

رواه مسدد .

٢٩١٢ ـ وعن عمرو بن معاذ الأنصاري : أن سائلاً قام على بابهم فقالت جدته حواء : أطعموه تمرًا . قالوا : ليس عندنا . قالت : اسقوه سويقًا . قالوا : العجب لك نستطيع أن نطعمه ما ليس عندنا . قالت : إني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **لا تردوا السائل ولو بظلف محرق** » .

رواه أبو يعلى .

وروى النسائي في « الصغرى » ، وابن حبان في « صحيحه » المرفوع منه فقط .

٢٩١٣ ـ وعن أم حكيم بن وداع رضي اللَّه عنها قالت : قلت للنبي ﷺ ما جزاء الغني من الفقير ؟ قال : « **النصيحة والدعاء** » .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لجهال بعض رواته .

٢٩١٤ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه قال : إن كان الرجل ليأتي رسول اللَّه ﷺ ويسلم لشيء من الدنيا لا يسلم إلا له فما يمسي حتى

يكون الإسلام أحب إليه من الدنيا وما فيها .

رواه أبو يعلى ورجاله ثقات .

٢٩١٥ ـ وعن زيد بن ثابت رضي اللَّه عنه قال : إذا وقف المسكين على الباب فلا تقولوا : بورك فيك ، ولكن قولوا : يرزقك اللَّه . فإن اللَّه يرزق البر والفاجر .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لتدليس محمد بن إسحاق .

* * *

٢٤ ـ بـــاب
لا تحل الصدقة للنبي ﷺ ولا لآله ومواليه

(وفيه حديث علي بن أبي طالب وتقدم في المحافظة على الوضوء).

٢٩١٦ ـ وعن أبي الحوراء السعدي قال : قلت للحسن بن علي رضي اللَّه عنهما ما تذكر من رسول اللَّه ﷺ ؟ قال : أخذت تمرة من تمر الصدقة فألقيتها في فيّ فنزعها النبي ﷺ بلعابها فألقاها في التمر قالوا : يا رسول اللَّه تمرة من صبي . فقال : « **إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة** » .

رواه أبو داود الطيالسي ، وأحمد بن حنبل ، وأبو يعلى .

٢٩١٧ ـ ورواه أبو بكر بن أبي شيبة ولفظه : قلت للحسن : ما تعقل عن رسول اللَّه ﷺ ؟ قال : صدعت معه غرفة الصدقة فأخذت تمرة فلكتها في فيّ فقال : « **ألقها فإنا لا تحل لنا الصدقة** » .

ورواه أحمد بن حنبل أيضًا إلا أنه قال : قلت للحسين بن علي : ما تعقل من رسول اللَّه ﷺ ؟ فذكره .

٢٩١٨ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : بعث نوفل بن الحارث ابنيه إلى النبي ﷺ فقال لهما : انطلقا إلى عمكما لعله يستعملكما على الصدقات لعلكما تصيبان شيئًا فتتزوجان . فلقيا عليًّا فقال: أين تأخذان؟ فحدثاه بحاجتهما . فقال لهما : ارجعا ، فرجعا ، فلما أمسى أمرهما[1] أن

(١) في « المطالب » : « يعني أبوهما » .

ينطلقا إلى رسول اللَّه ﷺ فلما رفعا[1] إلى الباب استأذناه فقال رسول اللَّه ﷺ لعائشة : « **أرخي عليك سجفك أدخل علي ابني عمي** » فحدثا نبي اللَّه ﷺ بحاجتهما فقال لهما نبي اللَّه ﷺ : « **لا يحل لكم أهل البيت من الصدقات شيء ولا غسالة الأيدي إن لكم خمسًا وفي الخمس ما يكفيكم ـ أو يغنيكم ـ** » .

رواه مسدد بسند ضعيف لضعف حسين بن قيس الرحبي .

٢٩١٩ ـ وعن عطاء بن السائب قال : أتيت أم كلثوم بنت علي بشيء من الصدقة فردتها وقالت : حدثني مولى يقال له : مهران أن النبي ﷺ قال : « **إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة وموالي القوم منهم** » .

رواه مسدد ، وأحمد بن حنبل ، وأبو بكر بن أبي شيبة .

واللفظ له ورواته ثقات .

٢٩٢٠ ـ وفي رواية له قال : أتيت أم كلثوم فدخلت عليها وفي البيت سرير محبوك بليف ووسادة وقربة معلقة فجعلت أنظر ، فقالت : ما تنظر ؟ أما إنا من اللَّه بخير و[لو] لم يكن لنا إلا صدقة النبي ﷺ أو علي لكان لنا في ذلك غني . قال : قلت : دراهم أوصى بها سلمان لمولاةٍ له يقال لها : رقية. فقالت : لا أعرفها . فقلت لها : خذيها . فقالت : إني أخشى أن تكون صدقة ولا تحل لنا الصدقة . ولكن انطلق فتصدق بها أنت . فقلت لها: بل تصدقي بها أنت فأبت ثم قالت : إن مولى للنبي ﷺ يقال له : كيسان قال له النبي ﷺ في شيء ذكره من أمر الصدقة فقال له : « **إنا أهل البيت نهينا أن نأكل الصدقة وأن موالينا من أنفسنا فلا يأكلوا الصدقة** »[2] . ثم

---

(١) كذا في الأصل ، وفي « المطالب » : « دفعا » .

(٢) من أول قوله : « إن مولى » إلى موضع هذه الإشارة لم يرد بـ « المطالب » .

قالت : لقد جاءني[1] البارحة صرة من العراق فرددتها وأبيت أن أقبلها[2] .

٢٩٢١ ـ وعن رشيد بن مالك أبي عميرة رضي اللَّه عنه قال : كنت عند رسول اللَّه ﷺ جالسًا ذات يوم فجاء رجل بطبقٍ عليه تمر فقال : « **ما هذا ؟ صدقة أم هدية ؟** » فقال الرجل : بل صدقة . قال : فقدمها إلى القوم والحسن متعفر بين يديه فأخذ تمرة فجعلها في فيه الصبي[3] . فنظر رسول اللَّه ﷺ فأدخل أصبعه في فيّ الصبي فانتزع التمرة وقذف بها فقال : « **إنا آل محمد لا نأكل الصدقة** »[4] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة .

٢٩٢٢ ـ وعن أبي ليلى رضي اللَّه عنه قال : كنت عند رسول اللَّه ﷺ وعلى صدره ـ أو بطنه ـ حسن ـ أو حسين ـ فبال فرأيت بوله أساريع فقمنا . فقال : « **دعوا ابني لا تفزعوه حتى يقضي بوله ثم أتبعه الماء** » ثم قام فدخل بيت تمر الصدقة فدخل معه الغلام فأخذ تمرة فجعلها في فيه فاستخرجها النبي ﷺ وقال : « **إن الصدقة لا تحل لنا** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة .

٢٩٢٣ ـ وعن بريدة بن الحصيب رضي اللَّه عنه : أن سلمان لما قدم المدينة أتى النبي ﷺ بهدية على طبق فوضعها بين يديه فقال : « **ما هذه ؟** » قال : صدقة عليك وعلى أصحابك . فقال : « **إني لا آكل الصدقة** » فرفعه ثم رده من الغد بمثلها . فقال : « **ما هذه ؟** » قال : هدية لك . فقال رسول اللَّه

---

(١) في « المطالب » : « جاءت » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٨٣٤) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

(٣) ليس في « المطالب العالية » .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٣٢) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

ﷺ لأصحابه : « **كلوا** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وعنه أبو يعلى الموصلي بسند صحيح ورواه الطبراني والترمذي في الشمائل والحاكم وصححه وعنه البيهقي .

٢٩٢٤ ـ ورواه أحمد بن حنبل مطولاً ولفظه : جاء سلمان إلى رسول اللّه ﷺ حين قدم المدينة بمائدة عليها رطب فوضعها بين يدي رسول اللّه ﷺ فقال رسول اللّه ﷺ : « **ما هذا يا سلمان ؟** » قال : صدقة عليك وعلى أصحابك . قال : « **ارفعها فإنا لا نأكل الصدقة** » . فرفعها وجاء من الغد بمثله فوضعه بين يديه فقال : « **ما هذا يا سلمان ؟** » قال : صدقة عليك وعلى أصحابك . قال : « **ارفعها فإنا لا نأكل الصدقة** » . فجاء من الغد بمثله فوضعه بين يديه يحمله فقال : « **ما هذا يا سلمان ؟** » قال : هدية لك . فقال رسول اللّه ﷺ : « **انشطوا** » . قال : فنظر إلى الخاتم الذي على ظهر رسول اللّه ﷺ فآمن به . وكان لليهود فاشتراه رسول اللّه ﷺ بكذا وكذا درهم وعلى أن يغرس نخلاً فيعمل سلمان فيها حتى تطعم . قال : فغرس رسول اللّه ﷺ النخل إلا نخلة واحدة غرسها عمر فحملت النخل من عامها ولم تحمل النخلة . فقال رسول اللّه ﷺ : « **ما شأن هذه ؟** » قال عمر : أنا غرستها يا رسول اللّه . قال : فنزعها رسول اللّه ﷺ فحملت من عامها .

وكذا رواه أبو بكر بن أبي شيبة بنحوه .

٢٩٢٥ ـ وعن سلمان رضي اللّه عنه قال : احتطبت حطبًا فبعته فأتيت به النبي ﷺ وكان يسيراً فوضعته بين يديه فقال : « **ما هذا ؟** » فقلت : صدقة. فقال لأصحابه : «**كلوا** » . ولم يأكل ، وقال ﷺ : « **لن يدخل الجنة إلا نفس مسلمة** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل .

٢٩٢٦ ـ وعن عبد اللَّه بن عمرو رضي اللَّه عنهما : أن النبي ﷺ أصابه أرق من الليل فقال له بعض نسائه : يا رسول اللَّه أرقت الليلة ؟ قال: **« إني كنت وجدت تمرة تحت جنبي فأكلتها وكان عندنا من تمر الصدقة فخشيت أن تكون منها »** .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل بسند رواته ثقات .

٢٩٢٧ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : بعث رسول اللَّه ﷺ أرقم بن [أبي][١] أرقم الزهري على بعض الصدقة فمر بأبي رافع فاستتبعه فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال : **« يا أبا رافع إن الصدقة حرام على محمد وعلى آل محمد وإن مولى القوم منهم ـ أو ـ من أنفسهم »**[٢] .

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى .

* * *

(١) ما بين المعكوفين من « مسند أبي يعلى » .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٢٧٢٨) ، و« المقصد العلي » (٤٩٠)، وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٨٣٣) وعزاه لأبي يعلى .

كتـــاب الصوم

١ ـ بـــاب

رؤية الهلال

وصفة الرؤية وما يقوله عند رؤية الهلال

(فيه حديث عبادة وسيأتي في الذكر في باب ما يقال إذا رأى [. . .]).

٢٩٢٨ ـ عن طلق بـن علي بن المنذر رضي اللّٰه عنه قـال : قال رسـول اللّٰه ﷺ : « **جعل اللّٰه الأهلة مواقيت فإذا رأيتم الهلال صوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن أغمي عليكم فأكملوا العدة** » . قال محمد : قلت لقيس : ثلاثين؟ قال : ثلاثين .

رواه مسدد عن محمد بن جابر عن قيس بن طلق عنه به . ومحمد ضعيف . ومن طريقه رواه أحمد بن حنبل في « مسنده » لكن لم ينفرد به محمد بن جابر فقد . .

٢٩٢٩ ـ رواه الحاكم من طريق هشام بن حسان عن قيس بن طلق عن أبيه قال : سمعت رجلاً سأل النبي ﷺ عن اليوم الذي يشك فيه فقال بعضهم : هذا من شعبان ، وبعضهم : هذا من رمضان . فقال رسول اللّٰه ﷺ : « **لا تصوموا حتى تروا الهلال فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين** » .
وتقدم هذا الحديث في بناء مسجد سيدنا رسول اللّٰه ﷺ .

ورواه أبو داود والترمذي من حديث حذيفة .

٢٩٣٠ ـ وعن عباد بن جعفر المخزومي قال : كان رسول اللَّه ﷺ إذا رأى الهلال قال : « **آمنت بالذي خلقك** » . ثلاثًا[١] .

رواه مسدد .

٢٩٣١ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما عن النبي ﷺ أنه قال : «**صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ، فإن أغمي عليكم فعدوا ثلاثين** » . فقالوا : يا رسول اللَّه أفلا نتقدم فنزيد يومًا أو يومين ؟ فغضب ﷺ[٢] .

رواه الحارث عن داود بن المحبر وهو كذاب . وهو في الصحيح وغيره دون قوله : قالوا : يا رسول اللَّه إلى آخره .

٢٩٣٢ ـ وعن الحسن : أن عبد اللَّه بن زيد[٣] رضي اللَّه عنه خطب الناس بالموسم فقال : يا أيها [الناس][٤] إنا قد شهدنا أصحاب محمد ﷺ وسمعنا منهم وحدثونا أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **صوموا لرؤية الهلال وأفطروا لرؤيته فإن خفي عليكم فأكملوا العدة ثلاثين يومًا ، وإن شهد ذوا عدل فصوموا لرؤيتهما وأفطروا لهما وأمسكوا لهما** »[٥] .

رواه الحارث عن داود وهو ضعيف .

٢٩٣٣ ـ وعن جابر رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **إذا رأيتم الهلال فصوموا ، وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غمي عليكم فعدوا ثلاثين يومًا** » .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩١٧) ولم يذكر عزوه .

(٢) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣١٤) ، وذكره ابن حجر في « المطالب » (٩١٠) موقوفًا .

(٣) في « المطالب » : « عبد اللَّه بن يزيد (الخطمي)» .

(٤) سقط من الأصل واستدركته من « المطالب » .

(٥) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣١٥) وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٠٩) ولم يعزه .

رواه أبو يعلى الموصلي ورواته ثقات ، وأحمد بن حنبل بسند فيه ابن لهيعة .

٢٩٣٤ ـ وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : خرجت مع عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه ننظر[(١)] إلى الهلال فطلع راكب قال : فقال عمر : من أين أقبلت ؟ قال : من الشام . قال : أهللت قال : نعم . قال : اللَّه أكبر يكفي المؤمنون أحدهم . قال : فقام إلى الصلاة فتوضأ ومسح على خفيه. فلما انصرف سأله رجل فقال : أرأيك أم رأي غيرك ؟ [قال][(٢)] : بل رآه[(٣)] من هو خير مني رأيت رسول اللَّه ﷺ عليه جبة شامية مفتوق خصرها فصنع كما رأيتني صنعت ومسح وصلى[(٤)] .

رواه أبو يعلى ورجاله ثقات وأحمد بن حنبل .

٢٩٣٥ ـ والحاكم ولفظه : قال : كنت مع البراء بن عازب وعمر بن الخطاب بالبقيع فنظر إلى الهلال فأقبل راكب فتلقاه عمر فقال : من أين جئت ؟ قال : من المغرب . قال : أهللت ؟ قال : نعم . قال عمر : اللَّه أكبر إنما يكفي المسلمين رجل منهم . ثم قام عمر فتوضأ ومسح على خفيه ثم صلى المغرب ثم قال : هكذا رأيت رسول اللَّه ﷺ صنع .

٢٩٣٦ ـ وعن ربعي بن حراش : أن أعرابيين شهدا عند رسول اللَّه ﷺ أنهما رأيا الهلال بالأمس لفطر أو أضحى فأجاز شهادتهما[(٥)] .

---

(١) في « المقصد العلي » : خرج عمر بن الخطاب ينظر إلى الهلال .

(٢) من « المقصد العلي » .

(٣) في « المقصد العلي » : « بل هو رأي » .

(٤) « المقصد العلي » (٥٠٢) .

(٥) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣١٢) و ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩١٨) وعزاه للحارث.

رواه الحارث مرسلاً بإسناد صحيح .

٢٩٣٧ ـ وعن ابن شهاب قال : إن السنة ليلة ينظر إلى هلال رمضان للصيام أو الفطر يؤذن لصلاة المغرب لوقتها ثم تؤخر الإقامة حتى يرى الهلال أو يؤيس منه ويبدو بعض النجوم[1] .

رواه الحارث بن أبي أسامة .

* * *

(١) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣١١) ، وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩١١) وعزاه للحارث .

٢ ـ بـــاب
في الهلال يغيب قبل الشفق أو بعده والشهر يكون تسعًا وعشرين

٢٩٣٨ ـ وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **إذا غاب الهلال قبل الشفق فهو لليلة وإذا غاب بعد الشفق فهو لليلتين** »[(١)] .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لتدليس بقية بن الوليد .

٢٩٣٩ ـ وعن سعيد بن العاص قال : ذكر عند عائشة رضي اللَّه عنها صوم شهر رمضان تسع وعشرين فتعجب من ذلك فقالت عائشة : وما تعجبكم من ذلك ؟ فما صمت مع رسول اللَّه ﷺ تسع وعشرين أكثر مما صمت ثلاثين .

رواه أبو داود الطيالسي وأحمد بن حنبل بسند صحيح على شرط مسلم.

ورواه أبو داود والترمذي من حديث ابن مسعود ، وابن ماجه من حديث أبي هريرة .

٢٩٤٠ ـ وعن عدي بن حاتم رضي اللَّه عنه قال : علمني رسول اللَّه ﷺ الصلاة والصيام فقال : « **صل ، وصم فإذا غابت الشمس فكل واشرب حتى يتبين لك الخيط الأبيض من الخيط الأسود ، وصم ثلاثين يومًا إلا أن ترى الهلال قبل ذلك** » . فأخذت خيطًا من شعر أسود وخيطًا أبيض فكنت أنظر

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩١٦) .

فيهما فلا يتبين لي . فذكرت ذلك لرسول اللَّه ﷺ فضحك وقال : « **يا ابن حاتم إنما ذلك بياض النهار من سواد الليل** » .

رواه مسدد ، وأبو يعلى مختصراً ، كلاهما من طريق محمد وهو ضعيف ، وهو في « الصحيحين » وغيرهما باختصار .

٢٩٤١ ـ وعن علي رضي اللَّه عنه قال : الشهر ثلاثون ، والشهر تسع وعشرون[١] .

رواه مسدد موقوفًا .

٢٩٤٢ ـ وعن عثمان بن عفان رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ : « **الشهر تسع وعشرون** »[٢] .

رواه إسحاق بسند فيه انقطاع .

٢٩٤٣ ـ وعن سمرة رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال : « **لا يتم شهران ستين يومًا** »[٣] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لضعف إبراهيم بن عثمان .

٢٩٤٤ ـ وعن عبد اللَّه بن شداد بن الهاد ، وعكرمة أن النبي ﷺ قال : « **الشهر تسع وعشرون** »[٤] .

رواه الحارث مرسلاً ورجاله ثقات .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩١٣) وعزاه لمسدد .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٠٨) وعزاه لإسحاق .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩١٢) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

(٤) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣١٥) وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩١٤) وعزاه للحارث .

٢٩٤٥ ـ وعن رجل من بني تيم لا نكذبه قال : أخبرت عن عائشة أن ابن عمر رضي اللّه عنهم قال : قال رسول اللّه ﷺ : «**الشهر تسع وعشرون**». فأنكرت ذلك وقالت : يغفر اللّه لأبي عبد الرحمن ليس كذلك قال رسول اللّه ﷺ ولكن قال : « **الشهر يكون تسعًا وعشرين** »[١] .

رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف لجهالة التابعي .

* * *

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩١٥) .

٣ ـ بـــاب
الدخول في الصوم بالنية الصالحة

٢٩٤٦ ـ عن عثمان بن القاسم قال : خرجت أم أيمن رضي اللَّه عنها مهاجرة إلى رسول اللَّه ﷺ من مكة إلى المدينة وهي ماشية ليس معها زاد وهي صائمة في يوم شديد الحر فأصابها عطش حتى كادت تموت من شدة العطش فلما غابت الشمس إذا أنا بحفيف شيء فوق رأسي فرفعت رأسي فإذا أنا بدلو من ماء برشاء أبيض فدنا مني حتى إذا دنا حيث استمكن تناولته فشربت منه حتى رويت . فلقد كنت أصوم بعد ذلك في اليوم الحار ثم أطوف في الشمس كي أعطش فما عطشت بعدها .

رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف لجهالة عثمان بن القاسم .

٢٩٤٧ ـ وعن ميمونة بنت سعد رضي اللَّه عنها قالت سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **من أجمع الصوم من الليل فليصم ، ومن أصبح ولم يجمعه فلا يصم** »(١) .

رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف ، ورواه أبو داود ، والترمذي من حديث حفصة ، والحاكم من حديث عائشة بسند رجاله ثقات . والبيهقي في « الكبرى » من حديث ابن عمر موقوفًا .

* * *

(١) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣١٩) وفيه : « فلا يمضه » . بدل : « فلا يصم » وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٣٢) وعزاه للحارث .

٤ ـ بـــاب
في الصوم مطلقًا وما جاء في فضله

(فيه حديث أبي ذر وتقدم في كتاب العلم ، وفيه حديث حذيفة وتقدم في الجنائز في باب من ختم له بعمل صالح).

٢٩٤٨ ـ وعن عبيد بن عمير قال : سئل رسول اللّه ﷺ عن السائحين قال : « **هم الصائمون** »[١] .

رواه مسدد مرسلاً بسند الصحيح ، والبيهقي في « الكبرى » إلا أنه قال: عبيد اللّه بن عمير .

٢٩٤٩ ـ وعن أبي أمامة رضي اللّه عنه قال : أنشأ رسول اللّه ﷺ غزوة فأتيته فقلت : يا رسول اللّه ادع اللّه لي بالشهادة . فقال رسول اللّه ﷺ : « **اللهم سلمهم ، وغنمهم** » فغزونا فسلمنا وغنمنا . ثم أنشأ جيشًا آخر فأتيته فقلت : يا رسول اللّه ادع اللّه لي بالشهادة . فقال : « **اللهم سلمهم ، وغنمهم** » . فغزونا فسلمنا وغنمنا . ثم أنشأ جيشًا آخر فأتيته فقلت : يا رسول اللّه إني أتيتك تترًا ثلاث مرات أسألك أن تدعو لي بالشهادة فقلت : « **اللهم سلمهم ، وغنمهم** » . فسلمنا وغنمنا . يا رسول اللّه فمرني بعمل يدخلني الجنة ، أو نحو ذلك فقال : « **عليك بالصوم فإنه لا مثل له** » . قال : فكان أبو أمامة لا يرى في بيته الدخان نهارًا إلا إذا نزل به ضيف فإذا رأوا الدخان نهارًا علموا أن قد اعتراهم ضيف .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٣٦٣٩) وعزاه لمسدد .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له ، وابن حبان في « صحيحه » ، وأحمد بن حنبل ، والحارث فذكره إلا أنه قال : فما رؤي أبو أمامة ولا امرأته ولا خادمه إلا صائمًا . قال : فكان إذا رؤي في داره الدخان بالنهار قيل : اعتراهم ضيف ، نزل بهم نازل . قال : فلبث بذلك ما شاء اللَّه ، ثم أتيته فقلت : يا رسول اللَّه أمرتنا بالصيام وأرجو أن يكون اللَّه قد بارك لنا فيه يا رسول اللَّه مرني بأمر آخر فقال : « **اعلم أنك لن تسجد للَّه سجدة إلا رفع اللَّه لك بها درجة وحط عنك بها خطيئة** » .

وروى النسائي منه : « **عليك بالصوم فإنه لا مثل** » فقط .

٢٩٥٠ ـ وعن عمرو بن عبسة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **من صام في سبيل اللَّه يومًا بوعد من النار مسيرة عام** »[١] .

رواه عبد بن حميد ورجاله ثقات والطبراني في « الكبير » و« الأوسط » بإسناد حسن .

٢٩٥١ ـ وعن أبي الدرداء رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **من صام يومًا في سبيل اللَّه عز وجل جعل اللَّه تبارك وتعالى بينه وبين النار خندقًا عرضه كما بين السماء والأرض** »[٢] .

رواه الحارث عن داود بن المحبر وهو ضعيف ، ورواه الطبراني في « الصغير » و« الأوسط » بإسناد لا بأس به .

٢٩٥٢ ـ وعن سعيد بن عمرو بن نفيل رضي اللَّه عنه قال : سمعت رسول اللَّه ﷺ وأقبل على أسامة بن زيد فقال : « **يا أسامة عليك بطريق الجنة**

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٢٠) وعزاه لعبد بن حميد .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٢١) وعزاه للحارث .

وإياك أن تختلج دونها » . فقال : يا رسول اللَّه ، وما أسرع ما يقطع به ذلك الطريق ؟ فقال : « **الظمأ في الهواجر ، وحبس النفس عن لذة النساء ، يا أسامة وعليك بالصوم فإنه يقرب إلى اللَّه إنه ليس شيء أحب إلى اللَّه من ريح فم الصائم ترك الطعام والشراب للَّه فإن استطعت أن يأتيك الموت وبطنك جائع وكبدك ظمآن فافعل فإنك تدرك بذلك شرف المنزل**[(١)] **في الآخرة وتحل مع النبيين يفرح بقدوم روحك عليهم ويصلي عليك الجبار**[(٢)] **، يا أسامة وكل كبد جائعة تخاصمك إلى اللَّه يوم القيامة ، وإياك يا أسامة ودعاء عباد قد أذابوا اللحوم وحرقوا الجلود بالرياح والسمائم وأظمئوا الأكباد حتى غشيت أبصارهم فإن تشأ فانظر إليهم بشرتهم الملائكة**[(٣)] **بهم تصرف الزلازل والفتن »** . ثم بكى النبي ﷺ حتى اشتد نحيبه، وهاب الناس أن يكلموه حتى ظنوا أن أمرًا قد حدث بهم من السماء ثم سكت فقال : « **ويح هذه الأمة مما يلقى منهم من أطاع ربه منهم**[(٤)] **كيف يقتلونه ويكذبونه من أجل أنهم أطاعوا اللَّه »** . فقال عمر بن الخطاب : يا رسول اللَّه والناس يومئذ على الإسلام ؟ قال : « **نعم** » قال : فهم[(٥)] إذًا يقتلون[(٦)] من [أطاع][(٧)] اللَّه وأمرهم بطاعته . فقال : « [يا][(٧)] **عمر : ترك القوم الطريق وركبوا الدواب ولبسوا اللين**[(٨)] **من الثياب وخدمتهم أبناء فارس يتزين منهم تزين المرأة لزوجها وتبرج النساء . زيهم زي الملوك ودينهم دين كسرى وهرمز يسمون**

---

(١) في « بغية الباحث » : « أشرف المنازل » .

(٢) في « المطالب » : « الخيار » .

(٣) في « البغية » : فإن الله إذا نظر إليهم بشر بهم الملائكة .

(٤) في « البغية » : « فيهم » .

(٥) في الأصل : « ففيم ». والتصويب من « البغية » .

(٦) في الأصل : « يقتتلون » . والتصويب من « البغية » .

(٧) ما بين المعكوفين من « البغية » .

(٨) البغية » : « ألين » .

بهؤلاء الجشاء واللباس ، فإذا تكلم أولياء اللّه عليهم العباء محنية أصلابهم قد ذبحوا أنفسهم من العطش فإذا تكلم منهم متكلم كذب وقيل له أنت قرين الشيطان ورأس الضلالة تحرم زينة اللّه والطيبات من الرزق يتأولون[١] كتاب اللّه على غير دين استذلوا أولياء اللّه . واعلم يا أسامة أن أقرب الناس من اللّه يوم القيامة لمن طال حزنه وعطشه وجوعه في الدنيا الأخفياء الأبرار الذين إذا شهدوا لم يقربوا وإذا غابوا لم يفتقدوا تعرفهم بقاع الأرض يعرفون في أهل السماء ويخفون على أهل الأرض ، وتحف بهم الملائكة ينعم الناس وينعمون هم بالجوع والعطش ، لبس الناس لين الثياب ولبسوا هم خشن الثياب ، افترش الناس الفرش وافترشوا هم الجباه ، ضحك الناس وبكوا . يا أسامة لا يجمع اللّه عليهم الشدة في الدنيا والآخرة لهم الجنة ويا ليتني قد رأيتهم . يا أسامة لهم البشرى في الآخرة ويا ليتني قد رأيتهم ، الأرض بهم رحيمة والجبار[٢] عنهم راض ضيع الناس فعل النبيين وأخلاقهم وحفظوا هم ، الراغب من رغب إلى[٣] اللّه في مثل رغبتهم ، والخاسر من خالفهم ، تبكي الأرض إذا فقدتهم ويسخط اللّه على كل بلدة ليس فيها مثلهم . يا أسامة وإذا رأيتهم في قرية فاعلم أنهم أمان لتلك القرية لا يعذب اللّه قومًا هم فيهم، اتخذهم لنفسك عسى أن تنجو بهم ، وإياك أن تدع ما هم عليه فتزل قدمك فتهوي في النار حرموا حلال ما أحل اللّه لهم ، طلبوا الفضل في الآخرة ، وتركوا الطعام والشراب عن قدرة لم يتكابوا[٤] على الدنيا تكابب[٥] الكلاب على الجيف ، شغل الناس بالدنيا وشغلوا أنفسهم بطاعة اللّه ، لبسوا الخرق وأكلوا الفلق ، تراهم شعثًا غبرًا

---

(١) في الأصل : « يتلوا » والتصويب من « البغية » .

(٢) في الأصل : « والجبال » . والتصويب من « البغية » .

(٣) في الأصل : « عن » والتصويب من « البغية » .

(٤) في « البغية » : « يتكالبوا » .

(٥) في « البغية » : « تكالب » .

تظن الناس أن بهم داء وما ذاك بهم ، وتظن الناس أنهم قد ذهبت عقولهم وما ذهبت ، ولكن نظروا بقلوبهم إلى من ذهب بعقولهم عن الدنيا فهم في الدنيا عند أهل الدنيا يمشون بلا عقول . يا أسامة عقلوا حين ذهبت عقول الناس لهم البشرى في الآخرة»(١) .

رواه الحارث بن أبي أسامة .

٢٩٥٣ - وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **«لو أن رجلاً صام يومًا تطوعًا ثم أعطي ملء الأرض ذهبًا لم يستوف ثوابه دون [يوم]**(٢) **الحساب »**(٣) .

رواه أبو يعلى الموصلي بسند فيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف ، ورواه الطبراني .

٢٩٥٤ - سلمة بن قيصر أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **من صام يومًا ابتغاء وجه اللَّه باعده اللَّه من جهنم كبعد غراب طار وهو فرخ حتى مات هرمًا** »(٤) .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف زبان بن فائد والراوي عنه .

ورواه الطبراني فسماه سلامة بزيادة ألف . ورواه أحمد بن حنبل والبزار من حديث سلمة بن قيصر عن أبي هريرة بسند فيه راوٍ لم يسم .

---

(١) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣٤٤) ، وذكر ابن حجر بعضه في « المطالب العالية » (٩٢٢) وعزاه للحارث .

(٢) من « المطالب » و « المقصد العلي » .

(٣) « مسند أبي يعلى » (٦١٣٠) ، و« المقصد العلي » (٥٣٠) وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٢٣) وعزاه لأبي يعلى .

(٤) « مسند أبي يعلى » (٩٢١) ، و« المقصد العلي » (٣٣١) وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٢٤) وعزاه لأبي يعلى .

٢٩٥٥ ـ وعن سهل بن معاذ عن أبيه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **«من صام يومًا في سبيل اللَّه متطوعًا في غير رمضان بعد من النار مائة عام سير المضمر الجواد »**[١] .

رواه أبو يعلى وفي سنده : زبان بن فائد .

٢٩٥٦ ـ وعن أبي الدرداء رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **« لكل شيء باب وباب العبادة الصيام »**[٢] .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف أبي بكر بن عبد اللَّه بن أبي مريم.

٢٩٥٧ ـ وعن أبي أمامة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **«الصوم يكفر ما قبله ثم تصير الصلاة نافلة »** . فقيل لأبي أمامة : سمعت ذلك من رسول اللَّه ﷺ ؟ قال : نعم غير مرة ولا مرتين ولا ثلاث ولا أربع ولا خمس وعقد بأصابعه .

رواه أبو يعلى ورجاله ثقات .

٢٩٥٨ ـ وعن عبد اللَّه بن عمرو رضي اللَّه عنهما أن رسول اللَّه ﷺ قال : **« الصيام والقرآن يشفعان للعباد يوم القيامة ، يقول الصيام رب إني منعته الطعام والشراب بالنهار فشفعني فيه ، ويقول القرآن رب منعته النوم بالليل فشفعني فيه فيشفعان »** .

رواه أبو يعلى الموصلي وفيه سنده ابن لهيعة . لكن رواه أحمد بن حنبل والطبراني في « الكبير » ورجالهما رجال الصحيح .

ورواه ابن أبي الدنيا بإسناد حسن والحاكم وصححه .

(١) « مسند أبي يعلى » (٣/١٤٨٦) ، وذكره الهيثمي في « المقصد العلي » (٥٣٢) وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٢٥) وعزاه لأبي يعلى .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٩٢٦) وعزاه لأبي يعلى .

٥ ـ بـــاب
في صوم شهر رمضان وفضله

٢٩٥٩ ـ عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **«أظلكم شهركم هذا بمحلوف رسول اللَّه ﷺ ما دخل على المسلمين شهر خير لهم منه ولا دخل على المنافقين شهر شر لهم منه بمحلوف رسول اللَّه ﷺ إن اللَّه يكتب أجره ونوافله من قبل أن يدخله ويكتب وزره وشقاءه من قبل أن يدخله وذلك أن المؤمن يعد له من النفقة للقوة في العبادة ، ويعد له المنافق اتباع غفلات المسلمين واتباع عوراتهم فهو غنم للمؤمنين ويغتبنه أو قال : نقمة للفاجر »** .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل وابن خزيمة في «صحيحه».

٢٩٦٠ ـ وعنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **« أعطيت أمتي خمس خصال في رمضان لم تعطها**[١] **أمة قبلهم خلوف فم الصائم أطيب عند اللَّه من ريح المسك وتستغفر لهم الملائكة حتى يفطروا ويزين اللَّه عز وجل كل يوم جنته ثم يقول : يوشك عبادي الصالحون أن يلقوا عنهم المؤنة والأذى ويصيروا إليك وتصفد فيه مردة الشياطين ولا يخلصون فيه إلى ما كانوا يخلصون في غيره ويغفر لهم في آخر ليلة »** . قيل : يا رسول اللَّه هي ليلة القدر ؟ قال : **« لا ولكن العامل إنما يوفي أجره إذا قضى عمله »**[٢] .

رواه أحمد بن منيع والحارث بسند ضعيف ، وأحمد بن حنبل والبزار ،

---

(١) في الأصل : « تعط » والتصويب من « المطالب » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٣٢) ، وعزاه لأحمد بن منيع بضعف .

والبيهقي ، وأبو الشيخ بن حيان .

٢٩٦١ ـ وعن عبيد اللَّه بن مسلم القرشي قال : سألت رسول اللَّه ﷺ عن صوم الدهر فسكت فأعدت عليه فسكت فسألته الثالثة فقال : « **إن لأهلك عليك حقًّا صم رمضان والذي يليه وكل أربعاء**[١] **وخميس فإذا أنت قد صمت الدهر وأفطرت** »[٢] .

رواه الحارث بن أبي أسامة هكذا مرسلاً ، وأبو داود ، والنسائي والترمذي ، وأحمد بن حنبل من طريق : هارون بن سلمان عن عبيد اللَّه بن مسلم القرشي عن أبيه قال سألت رسول اللَّه ﷺ . فذكروه بدون ذكر تكرار السؤال . وقال الترمذي : حديث غريب .

٢٩٦٢ ـ وعن سلمان الفارسي رضي اللَّه عنه قال : خطبنا رسول اللَّه ﷺ آخر يوم من شعبان فقال : « **يا أيها الناس إنه قد أظلكم شهر مبارك فيه ليلة خير من ألف شهر فرض اللَّه صيامه وجعل قيام ليله تطوعًا فمن تطوع فيه بخصلة من الخير كان كمن أدى فريضة فيما سواه ومن أدى فيه فريضة كان كمن أدى سبعين فريضة فهو شهر الصبر ، والصبر ثوابه الجنة ، وهو شهر المواساة وشهر يزاد رزق المؤمن فيه . من فطر صائمًا كان له عتق رقبة ومغفرة لذنوبه** ». قيل : يا رسول اللَّه ليس كلنا يجد ما يفطر الصائم . قال : «**يعطي اللَّه [هذا الـ] ثواب من فطر صائمًا على مذقة لبن أو تمرة أو شربة ماء ، ومن أشبع صائمًا كان له مغفرة لذنوبه وسقاه اللَّه من حوضي شربة لا يظمأ حتى يدخل الجنة، وكان له مثل أجره من غير أن ينقص من أجره شيئًا ، وهو شهر أوله رحمة وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار ، ومن خفف عن مملوكه فيه أعتقه اللَّه**

---

(١) في الأصل : « أربع » . والتصويب من « بغية الباحث » .

(٢) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣٣٣) .

من النار »[1] .

رواه الحارث بن أبي أسامة وابن خزيمة في « صحيحه » ثم قال : إن صح الخبر . ومن طريقه رواه البيهقي وأبو الشيخ ابن حيان .

٢٩٦٣ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه قال : سمعت رسول اللَّه يقول : « **هذا شهر رمضان قد جاء تفتح فيه أبواب السماء وتغلق فيه أبواب النار ، وتغل فيه الشياطين من أدركه رمضان ولم يغفر له فيه**[2] **فمتى يغفر له؟** »[3] .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف يزيد بن أبان ، وتدليس محمد بن إسحاق .

٢٩٦٤ ـ وفي رواية له : قال رسول اللَّه ﷺ حين حضر رمضان : «**سبحان اللَّه ماذا تستقبلون وما يستقبل المرء**»[4] . ثلاثًا . فقال عمر : يا رسول اللَّه وحي نزل ؟ قال : « **لا** » . قال : فعدو حضر ؟ قال : « **لا** » . قال : فماذا ؟ قال : « **إن اللَّه يغفر في أول ليلة من شهر رمضان لكل أهل القبلة** » . فنظر إلى إنسان قاعد بين يده وهو يحرك رأسه يقول[5] : بخ بخ . فقال النبي ﷺ : « **كأنه ضاق صدرك؟** » قال : لا ، ولكن ذكرت المنافقين . قال : « **إن المنافق هو الكافر وليس للكافر من ذلك شيء** »[6] .

---

(١) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣١٨) ، وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٢٨) وعزاه للحارث.

(٢) في الأصل تكررت عبارة : « ولم يغفر له فيه » .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٢٨) وعزاه لأبي يعلى .

(٤) في « المطالب » : « سبحان اللَّه ماذا يستقبل المرء » .

(٥) في « المطالب : « يحرك رأسه وهو يقول » .

(٦) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٢٩) وعزاه لأبي يعلى .

٢٩٦٥ ـ وعنه أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **لو أن اللَّه عز وجل أذن للسماء والأرض أن تكلما لشهدتا لمن صام رمضان أنه من أهل الجنة** » .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف إبراهيم بن هدبة الفارسي .

٢٩٦٦ ـ وعن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه أنه سمع النبي ﷺ وهو يقول وقد أهل شهر رمضان : « **لو يعلم العباد ما في رمضانْ لتمنت أمتي أن تكون السنة كلها رمضان** » . فقال رجل من خزاعة : حدثنا به قال : « **إن الجنة لتزين لرمضان من رأس الحول إلى الحول حتى إذا كان أول يوم من رمضان هبت ريح من تحت العرش فصفقت ورق الجنة فينظر**[١] **الحور العين إلى ذلك فيقلن: يا رب اجعل لنا من عبادك في هذا الشهر أزواجًا تقر أعيننا بهم وتقر أعينهم بنا ، فما من عبد يصوم رمضان إلا زوج زوجة من الحور العين في خيمة من درة مجوفة مما نعت اللَّه : ﴿حور مقصورات في الخيام﴾ على كل امرأة منهن سبعون حلة ليس فيها حلة على لون الأخرى ويعطى سبعين لونًا من الطيب ليس منها لون على ريح الآخر لكل امرأة منهن سبعون سريرًا من ياقوتة حمراء متوشحة بالدر على كل سرير سبعون فراشًا بطائنها من إستبرق ، وفوق السبعين فراشًا سبعون أريكة لكل امرأة منهن [سبعون]**[٢] **ألف وصيفة**[٣] **لحاجتها وسبعون ألف وصيف مع كل وصيف صحفة من ذهب فيها لون طعام يجد لآخر لقمة منها لذة لا يجد لأوله**[٤] **ويعطى زوجها مثل ذلك على سرير من ياقوتة حمراء عليه سواران من ذهب موشح بياقوت أحمر ، هذا بكل يوم [صام]**[٥] **من رمضان سوى ما عمل**

(١) في الأصل : « فينظرون » والتصويب من « مسند أبي يعلى » .
(٢) ما بين المعكوفين من « المقصد العلي » .
(٣) في الأصل : « وصيف » والتصويب من « مسند أبي يعلى » .
(٤) في « المطالب » : لأولها . وما هنا موافق لما في « المقصد العلي » .
(٥) في « المقصد العلي » .

من الحسنات »[1] .

رواه أبو يعلى بسند فيه جرير بن أيوب البجلي .

٢٩٦٧ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال : **«من صام رمضان فعرف حدوده وحفظ ما ينبغي له أن يحفظ منه كفر ما قبله»** .

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل ، وابن حبان في « صحيحه » .

٢٩٦٨ ـ وعن جابر بن عبد اللَّه رضي اللَّه عنهما قال : أنزل اللَّه تبارك وتعالى صحف إبراهيم في أول ليلةٍ من رمضان ، وأنزل التوراة على موسى عليه السلام لست خلون من رمضان ، وأنزل الزبور على داود عليه السلام لاثني عشرة خلت من رمضان ، وأنزل القرآن على محمد ﷺ في أربع وعشرين خلت من رمضان .

رواه أبو يعلى الموصلي عن سفيان بن وكيع وهو ضعيف . وله شاهد من حديث واثلة بن الأسقع رواه أحمد بن حنبل .

* * *

(١) « مسند أبي يعلى » (٥٢٧٣) و« المقصد العلي » (٥٠٣) و« المطالب العالية » (٩٣٠) وعزاه لأبي يعلى .

٦ ـ بـاب
فضل صوم رمضان بمكة المشرفة

٢٩٦٩ ـ عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **« من أدرك شهر رمضان بمكة فصامه وقام منه ما تيسر له كتب اللَّه له مائة ألف شهر رمضان بغير مكة ، وكتب له بكل يوم عتق رقبة ، وكل ليلة عتق رقبة ، وكل يوم حملان فرس في سبيل اللَّه وكل ليلة حملان فرس في سبيل اللَّه ، وكل يوم حسنة وكل ليلة حسنة »** .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ، وعنه ابن ماجه في « سننه » دون قوله : « وكل ليلة حملان فرس في سبيل اللَّه » . وفي سنده زيد العمي وهو ضعيف .

وله شاهد من حديث ابن عمر رواه البزار في « مسنده » .

* * *

٧ ـ بـــاب

صوم شهر الصبر وثلاثة أيام بعده

٢٩٧٠ ـ وعن رجل من بني تميم قال : كنا على باب معاوية ومعنا أبو ذر رضي اللّه عنهما فذكر أنه صائم فلما دخلنا وضعت الموائد جعل أبو ذر يأكل فنظرت إليه فقال : يا حمزة مالك أتريد أن تشغلني عن طعامي؟ قال : قلت : ألم تخبرنا أنك صائم ـ أو قلت : ألم تزعم أنك صائم ؟ ـ ثم قال : بلى . قال : أقرأت القرآن ؟ قال : نعم . قال : لعلك قرأت المفرد منه ولم تقرأ المضعف : ﴿ **من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها** ﴾ قال : سمعت رسول اللّه ﷺ يقول : « **صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر** » ـ حسبته قال ـ « **صوم الدهر** » . ولكن هذا اليوم لا شك فيه يذهب مغلة الصدر . قال : قلت : ما مغلة الصدر ؟ قال : رجس الشيطان .

رواه أبو داود الطيالسي بسند ضعيف لجهالة بعض رواته ، ورواه الترمذي والنسائي مختصراً .

٢٩٧١ ـ وعن أبي عثمان النهدي قال : كنا مع أبي هريرة في سفر فحضر الطعام فبعثنا إلى أبي هريرة وهو يصلي فجاء الرسول فذكر أنه صائم فوضع الطعام ليؤكل وجاء أبو هريرة وقد كانوا يفرحون منه فتناول فجعل يأكل فنظروا إلى الرجل الذي أرسلوه إلى أبي هريرة فقال : ما تنظرون إلي قد واللّه أخبرني أنه صائم . قال : صدق ثم قال أبو هريرة : سمعت رسول اللّه ﷺ يقول : « **شهر الصبر وثلاثة أيام من الشهر صوم الدهر** » .

فأنا صائم في تضعيف اللّه عز وجل ومفطر في تخفيفه .

رواه أبو داود الطيالسي وأبو يعلى بسند الصحيح .

٢٩٧٢ ـ ومسدد ورجاله ثقات ولفظه : أن قومًا دعوا أبا هريرة وهم يأكلون فقال : إني صائم ثم قام فصلى ثم جاء فأكل . قال : فقالوا له : دعوناك لتأكل فزعمت أنك صائم ثم جئت تأكل . فقال : إني صائم في التضعيف مفطر في التخفيف إني صمت من أول شهري هذا ثلاثًا وجب لي آخره وحل لي الطعام .

٢٩٧٣ ـ ورواه النسائي في « الصغرى » بلفظ : « **شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر** » .

٢٩٧٤ ـ وعن أبي العلاء يزيد بن عبد اللّه بن الشخير قال : كنا جلوسًا بهذا المربد بالبصرة فجاء أعرابي معه قطعة أديم ـ أو قطعة جراب ـ فقال : هذا كتاب كتبه النبي ﷺ فأخذته فقرأته على القوم فإذا فيه : « **بسم اللّه الرحمن الرحيم : هذا الكتاب من محمد ﷺ لبني زهير بن أقيش : إنكم إن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وأعطيتم من المغنم الخمس وسهم النبي ﷺ والصفي فأنتم آمنون بأمان اللّه وأمان رسوله** » . قال : فقلنا للأعرابي : أنت سمعت هذا من رسول اللّه ﷺ ؟ قال : نعم سمعته يقول : « **صوم شهر الصبر ـ يعني رمضان ـ وثلاثة أيام من كل شهر يذهبن وحر الصدر** » . ثم أخذ الكتاب فانصاع مدبرًا . قال : فقال : أترونني أكذب على رسول اللّه ﷺ ؟!

رواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له ورجاله ثقات ، ومسدد ، وابن أبي عمر ، والحارث ، وابن حبان في « صحيحه » .

٢٩٧٥ ـ وأبو يعلى ولفظه : قال : كنا جلوسًا بالبصرة في مجلس لنا

فجاء أعرابي بإبل لنا فغشيتنا إبله ونحن في مجلسنا فحولنا إلى مجلس فغشيتنا إبله . فقلنا له : أمجنون أنت ؟ قال : أنا مجنون ومعي كتاب رسول اللَّه ﷺ !! فأخرج لنا كتاب فيه : « **بسم اللَّه الرحمن الرحيم صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر تذهب حر الصدر** » .

٢٩٧٦ ـ وعن مجاهد قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **صوم رمضان وثلاثة من كل شهر يذهب وغر الصدر** » . قالوا : يا رسول اللَّه وما وغر الصدر ؟ قال : « **إثمه وغله** »(١) .

رواه مسدد مرسلاً ، والنسائي مرفوعًا من حديث أبي هريرة .

٢٩٧٧ ـ وعن جابر رضي اللَّه عنه قال : جاء رجل إلى رسول اللَّه ﷺ فسأله عن الصيام فشغل عنه فقال له ابن مسعود : صم رمضان وثلاثة أيام من كل شهر . فقال الرجل : أعوذ باللَّه منك يا عبد اللَّه . فقال له رسول اللَّه ﷺ : « **فما تبغي ؟ صم رمضان وثلاثة أيام من كل شهر** »(٢) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بإسناد حسن ، والبزار .

* * *

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠٣١) وعزاه لمسدد .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠٣٠) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

٨ - بـــاب
صوم ثلاثة أيام من كل شهر

(فيه الأحاديث المذكورة في الباب قبله ، وحديث عمر بن الخطاب وسيأتي بعد في كتاب القضاء) .

٢٩٧٨ - وعن قرة بن إياس رضي اللّٰه عنه قال : قال رسول اللّٰه ﷺ: **«صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر وإفطاره»** .

رواه أبو داود الطيالسي ، وأبو بكر بن أبي شيبة، ومسدد ، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل ، والبزار ، والطبراني ، وابن حبان في « صحيحه » .

وله شاهد من حديث أم سلمة رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو يعلى، وأبو داود ، والنسائي .

٢٩٧٩ - وعن صدقة : أن رجلاً سأل ابن عباس رضي اللّٰه عنهما عن الصوم فقال : إن كنت تريد صيام خير البشر النبي ﷺ [الأمي][١] العربي[٢] القرشي أبي القاسم ﷺ فإنه كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ويقول : « **هن صيام الدهر** »[٣] .

رواه أحمد بن منيع .

---

(١) من « المطالب » .

(٢) في « المطالب » : « المدني » .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠٣٢) ، وعزاه لأحمد بن منيع .

٢٩٨٠ ـ وعن أبي الدرداء رضي اللّه عنه قال : أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن بشيء : أوصاني بصيام ثلاثة أيام من كل شهر ، وأن لا أنام إلا على وتر ، وسبحة الضحى في الحضر والسفر[١] .

رواه الحارث وأحمد بن منيع وتقدم لفظه في باب غسل الجمعة .

ورواه مسلم دون قوله في الحضر والسفر .

٢٩٨١ ـ وعن يزيد بن الحوتكية : أن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه سئل عن الأرنب فقال : من شهد منكم النبي ﷺ حين أتاه الأعرابي [بأرنب][٢] ؟ قال : فقال رجل من القوم : [أنا][٢] جاء بها الأعرابي وقد نظفها[٣] وصنعها وأهداها إلى رسول اللّه ﷺ فقال رسول اللّه ﷺ : « **رأيتها تدمي** » ـ أي تحيض ـ ثم قال للقوم : « **كلوا** » فأكل القوم[٤] ولم يأكل الأعرابي فقال له النبي ﷺ : « **ما منعك أن تأكل ؟** » قال : إني صائم . قال: « **فهلا البيض** »[٥] .

رواه الحارث وفي سنده الحجاج بن أرطاة ، ورواه أبو داود الطيالسي وسيأتي بتمامه في كتاب الصيد والذبائح .

٢٩٨٢ ـ وعن موسى بن سلمة : وسألت ابن عباس رضي اللّه عنهما في عين صيام ثلاثة أيام البيض . فقال : كان عمر يصومهن[٦] .

(١) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣٤٠) .

(٢) من « المطالب العالية » .

(٣) في « المطالب » : « تطيبها » .

(٤) قوله : « فأكل القوم » لم يرد بـ « المطالب » .

(٥) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣٣٦) وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠٣٣) وعزاه للحارث .

(٦) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣٣٧) وذكره ابن حجر في « المطالب » (١٠٣٤) وعزاه للحارث .

رواه الحارث بن أبي أسامة موقوفًا .

والبزار مرفوعًا بإسناد حسن ولفظه : قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **«صوم شهر الصبر ، وثلاثة أيام من كل شهر يذهبن وحر الصدر »** .

٢٩٨٣ ـ وعن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال : **« صوم شهر الصبر ، وثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر يذهب وحر الصدر »** [١] .

* * *

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠٣٥) وعزاه لأبي يعلى .

٩ ـ بـــاب

أفضل الصيام صيام داود عليه الصلاة والسلام

٢٩٨٤ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه : أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال : أصوم الدهر ؟ فنهاه ، وعاوده فنهاه ثلاث مرات : « **ولكن صم**[١] **صوم داود عليه السلام** » . فما زال ذلك الرجل يصوم يومًا ويفطر يومًا حتى مات[٢] .

رواه مسدد بسند ضعيف لضعف بشر بن حرب .

٢٩٨٥ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : كان النبي ﷺ يقول : « **إن أفضل الصيام صيام أخي داود عليه السلام كان يصوم نصف الدهر يصوم يومًا ويفطر يومًا** »[٣] .

رواه أحمد بن منيع .

٢٩٨٦ ـ وعن عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه قال : كنا مع النبي ﷺ إذ أتى على رجل فقالوا : ما أفطر منذ كذا وكذا فقال : « **لما صام ولا أفطر ـ أو ما صام وما أفطر ـ** » . شك غيلان . فلما رأى عمر غضب رسول اللَّه ﷺ قال : يا رسول اللَّه صوم يومين وإفطار يوم ؟ قال : « **ويطيق ذاك أحد ؟** » قال : قلت : يا رسول اللَّه صوم يوم وإفطار يوم ؟ قال : « **ذاك صوم أخي**

---

(١) ليست في « المطالب » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠٢٧) ، وعزاه لمسدد .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب » (١٠٢٨) وعزاه لأحمد بن منيع .

داود عليه السلام » . قال : يا رسول اللَّه صوم يوم وإفطار يومين ؟ قال : «ومن يطيق ذاك » . قال : يا رسول اللَّه صوم يوم الاثنين ؟ قال : « ذاك يوم ولدت فيه وأنزل علي فيه النبوة » . قال : يا رسول اللَّه صوم يوم عرفة ويوم عاشوراء ؟ قال : « أحدهما يكفر سنة والآخر يكفر ما قبلها وما بعدها »[1] .

شك أبو هلال .

رواه أبو يعلى وله شاهد من حديث أبي قتادة ، رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة وآخر من حديث عبد اللَّه بن عمرو في « الصحيحين » .

* * *

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (١٠٢٩) وعزاه لأبي يعلى .

١٠ ـ بـــاب
في صوم ست من شوال

٢٩٨٧ ـ عن جابر بن عبد اللَّه رضي اللَّه عنهما قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **من صام رمضان وستًا من شوال فكأنما صام السنة كلها** »[١] .

رواه الحارث بن أبي أسامة ، وأحمد بن حنبل ، والحاكم ، والبيهقي . ومدار طرقهم على : عمرو بن جابر الحضرمي وهو ضعيف . لكن المتن له شواهد من حديث أبي أيوب في « صحيح مسلم » وأصحاب السنن الأربعة والطبراني ، ورواه النسائي ، وابن ماجه وابن حبان من حديث ثوبان ، والبزار والطبراني في « الأوسط » من حديث أبي هريرة ، والطبراني في « الأوسط » من حديث أبي هريرة ، والطبراني في « الأوسط » من حديث ابن عمر .

قال الترمذي : وقد استحب قوم صيام ستة أيام من شوال لهذا الحديث. وقال ابن المبارك: هو حسن هو مثل صيام ثلاثة أيام من كل شهر.

ويروى في بعض هذا الحديث ، ويلحق هذا الصيام برمضان ، واختار أن يكون ستة أيام من أول الشهر . قال : وإن صام ستة من شوال متفرقة فهو جائز .

* * *

(١) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣٣١) .

١١ ـ بـاب
صوم يوم عرفة

(فيه حديث عمر ، وتقدم في صوم داود ، وفيه حديث ابن عباس وسيأتي في الحج) .

٢٩٨٨ ـ وعن ابن عمر رضي اللّه عنهما : أنه سئل عن يوم عرفة . فقال : حججت مع رسول اللّه ﷺ فلم يصمه ، وحججت مع أبي بكر فلم يصمه وحججت مع عمر فلم يصمه ، وحججت مع عثمان فلم يصمه ، وأنا لا أصومه ، ولا آمر به ، ولا أنهى عنه .

رواه مسدد وفي سنده راو لم يسم : لكن رواه ابن حبان في «صحيحه» من غير هذا الوجه .

٢٩٨٩ ـ وفي رواية لمسدد قال : مر عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه على أبيات بعرفات فقال : لمن هذه الأبيات ؟ قلنا لعبد القيس . فقال لهم خيراً أو نهاهم عن صوم يوم عرفة[١] .

٢٩٩٠ ـ قال[٢] : وحج أبي ، وطليق بن محمد الخزاعي قال : فاختصمنا في صوم يوم عرفة فقال أبي : بيني وبينك سعيد بن المسيب . فأتيناه فقلت[٣] : يا أبا محمد اختلفنا في صوم يوم عرفة فجعلناك بيننا .

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠١٦) وعزاه لمسدد .

(٢) المتكلم : هود بن شهاب بن عباد العصري .

(٣) في « المطالب » : « فأتياه فقالا » .

فقال: أخبركم عن من هو خير مني . عن ابن عمر : أنه كان لا يصومه[1] ، ويقول : حججت مع رسول اللَّه ﷺ وأبي بكر ، وعمر ، وعثمان كلهم لا يصومه فأنا لا أصومه .

ورواه الترمذي والنسائي في « الكبرى » باختصار .

وقد اختلفوا في صوم عرفة بعرفة فكان مالك والثوري يختاران الفطر ، وكان ابن الزبير ، وعائشة يصومان يوم عرفة .

وروي ذلك عن عثمان بن أبي العاص ، وكان إسحاق يميل إلى الصوم، وكان عطاء يقول : أصوم في الشتاء ولا أصوم في الصيف . وقال قتادة : لا بأس به إذا لم يضعف عن الدعاء .

وقال الشافعي : يستحب صوم عرفة لغير الحاج فأما الحاج فأحب إلي أن يفطر لتقويته على الدعاء . وقال أحمد بن حنبل : إن قدر على أن يصوم صام وإن أفطر فذلك يوم يحتاج فيه إلى القوة .

٢٩٩١ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما أنه قال : من صحبني من ذكر أو أنثى فلا يصومن يوم عرفة فإنه يوم أكل وشرب وذكر اللَّه[2] .

رواه مسدد .

٢٩٩٢ ـ وعن سهل بن سعد الساعدي رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **من صام عرفة غفر له سنتين متتابعتين** »[3] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وعنه أبو يعلى الموصلي بسند صحيح .

---

(١) إلى هنا ذكره ابن حجر في « المطالب » (١٠١٧) وعزاه لمسدد .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (١٠١٥) وعزاه لمسدد .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠١٣) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

٢٩٩٣ ـ وعن الفضل بن عباس رضي اللَّه عنهما : أن النبي ﷺ شرب يوم عرفة .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى بسند رجاله ثقات.

٢٩٩٤ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**من صام يوم عرفة غفر له سنتين**[١] **: سنة قبله وسنة بعده**»[٢] .

رواه عبد بن حميد ، والبزار ، والطبراني في « الأوسط » بسند ضعيف، وابن ماجه من حديث أبي سعيد عن قتادة بن النعمان عن النبي ﷺ بسند ضعيف .

* * *

(١) في « المطالب » : « صيام يوم عرفة بمنزلة سنتين » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » بنحوه (١٠١٤) وعزاه لعبد بن حميد

١٢ ـ بــاب
صوم يوم عاشوراء

(فيه حديث عمر بن الخطاب وتقدم في صوم داود).

٢٩٩٥ ـ عن الأسود بن يزيد قال : ما رأيت أحدًا آمر بصوم عاشوراء من علي بن أبي طالب ، وأبي موسى رضي اللّه عنهما[١] .

رواه أبو داود الطيالسي بسند صحيح .

٢٩٩٦ ـ وعن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال : قال رسول اللّه ﷺ: **« صوموا عاشوراء وخالفوا فيه اليهود ، صوموا قبله يومًا وبعده يومًا »** .

رواه مسدد ، وأحمد بن حنبل ، والبيهقي بسند ضعيف لضعف محمد ابن أبي ليلى . لكن لم ينفرد به تابعه عليه صالح بن أبي صالح بن حي .

٢٩٩٧ ـ وكذا الحميدي ولفظه : أن رسول اللّه ﷺ قال : « **لئن بقيت لآمرن بصيام يوم قبله أو يوم بعده** » ـ يوم عاشوراء . وهو في « الصحيحين » والنسائي باختصار .

٢٩٩٨ ـ وعن الحسن قال : أمرهم رسول اللّه ﷺ بصوم عاشوراء اليوم العاشر[٢] .

رواه مسدد مرسلاً ، ورواه الترمذي مرفوعًا من حديث ابن عباس .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (١٠٠٠) وعزاه لأبي داود .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (١٠٠١) وعزاه لمسدد .

٢٩٩٩ ـ وعن مزيدة بن جابر عن أبيه : سمعت الأشعري على منبر الكوفة يقول : أمرنا رسول اللَّه ﷺ بصوم يوم[(١)] عاشوراء فصوموا[(٢)] .

رواه مسدد .

٣٠٠٠ ـ وعن شعبة قال : سألت عبد الرحمن بن القاسم عن صوم عاشوراء فقال : [كان][(٣)] ابن عمر يقول : لا تصوموا[(٤)] .

رواه مسدد عن يحيى عنه به موقوفًا ورجاله ثقات إلا أن عبد الرحمن لم يدرك ابن عمر .

٣٠٠١ ـ وعن مجزأة بن زاهر عن أبيه رضي اللَّه عنهما : أن النبي ﷺ كان يصوم يوم عاشوراء[(٥)] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات .

٣٠٠٢ ـ وعن أسماء بن حارثة رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ بعثه فقال : « **مر قومك فليصوموا هذا اليوم** » . قلت : إن وجدتهم قد طعموا؟ قال : « **ليتموا آخر يومهم** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وابن حبان في « صحيحه » ، وأحمد بن حنبل .

٣٠٠٣ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ[(٦)] :

---

(١) لفظ : « يوم » . ليس في « المطالب » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (١٠٠٣) وعزاه لمسدد .

(٣) من « المطالب » .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب » (١٠٠٢) وعزاه لمسدد .

(٥) ذكره ابن حجر في « المطالب » (١٠٠٤) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

(٦) جاء بعده لفظ : « قال » . وهو زائد على السياق فحذفته .

« **صوموا يوم عاشوراء كما كان يصومه الأنبياء فصوموه** »[1] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لضعف إبراهيم الهجري .

٣٠٠٤ ـ وعن ثوير بن أبي فاختة : سمعت ابن الزبير رضي اللَّه عنهما وهو على المنبر يقول : هذا يوم عاشوراء فصوموه فإن رسول اللَّه ﷺ أمر بصيامه .

رواه أحمد بن منيع ، وأحمد بن حنبل وفي سنديهما ثوير بن أبي فاختة : ضعيف .

٣٠٠٥ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال : « **فلق البحر لبني إسرائيل يوم عاشوراء** »[2] .

رواه أبو يعلى بسند فيه : يزيد بن أبان الرقاشي .

٣٠٠٦ ـ وعن خباب رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **من كان منكم لم يأكل فليصم ومن كان أكل فليتم بقية يومه** »[3] .

قال أبو يعلى : يعني يوم عاشوراء .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لجهالة التابعي .

٣٠٠٧ ـ وعن رزينة خادمة رسول اللَّه ﷺ قالت : كان رسول اللَّه ﷺ يدعو بمراضعه ومراضع فاطمة يوم عاشوراء فينفث في أفواههن ويقول : « **لا تسقوهم إلى الليل** »[4] .

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » بنحوه (١٠٠٦) وعزاه لأبي بكر

(٢) « مسند أبي يعلى » (٤٠٩٤) ، و« المقصد العلي » (٥٣٥) وذكره ابن حجر في «المطالب» (٣٤٦٧) وعزاه لأبي يعلى .

(٣) في « المطالب » : « فليتم صومه » . وهو في « المطالب » (١٠٠٥) وعزاه لأبي يعلى .

(٤) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣٣٤) .

رواه أبو يعلى[1] والحارث واللفظ له .

٣٠٠٨ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ أمر بصوم عاشوراء وكان لا يصومه .

رواه أبو يعلى وفي سنده أبي هارون العبدي وهو ضعيف .

٣٠٠٩ ـ وعن أبي قتادة رضي اللَّه عنه : أن أعرابيًّا سأل النبي ﷺ عن صوم يوم عرفة ، ويوم عاشوراء . فقال : « **يوم عاشوراء يكفر العام الذي قبله والذي بعده ، ويوم عرفة يكفر العام الذي قبله** »[2] .

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لجهالة التابعي ومع ضعفه مخالف لما رواه مسلم في « صحيحه » وأصحاب السنن الأربعة من حديث أبي قتادة أيضًا .

٣٠١٠ ـ ولفظه : سئل رسول اللَّه ﷺ عن صوم يوم عرفة فقال : «**يكفر السنة الماضية والباقية** » . لفظ مسلم .

* * *

(١) المقصد العلي بنحوه (٥٣٣) وذكره ابن حجر في « المطالب » بنحوه أيضًا (١٠٠٨) وعزاه للحارث ولأبي يعلى .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠٠٩) وعزاه لأبي يعلى .

١٣ ـ بـاب
صوم شهر شعبان وإقرانه برمضان
وما جاء في سرر الشهر وصوم شوال

٣٠١١ ـ عن أسامة بن زيد رضي اللَّه عنه قال : قلت : يا رسول اللَّه رأيتك تصوم شعبان صومًا لا تصومه في شيء من الشهور إلا في شهر رمضان . قال : **« ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب وشهر رمضان ترفع فيه أعمال الناس فأحب أن لا يرفع عملي إلا وأنا صائم »** .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وعنه أبو يعلى بإسناد حسن ، ورواه النسائي في « الكبرى » .

٣٠١٢ ـ وعن كثير بن مرة قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **«إن ربكم يطلع ليلة النصف من شعبان إلى خلقه فيغفر لهم كلهم إلا أن يكون مشركًا أو مصارمًا »** . قالوا : وكان رسول اللَّه ﷺ يصوم شعبان فيدخل رمضان وهو صائم تعظيمًا لرمضان[١] .

رواه الحارث مرسلاً ، وصدر الحديث رواه ابن حبان في « صحيحه »، والطبراني ، ورواه أحمد بن حنبل . وله شاهد من حديث عبد اللَّه بن عمرو، ومن حديث معاذ بن جبل .

---

(١) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣٣٥) وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠١٠) وعزاه للحارث .

٣٠١٣ ـ وعن أنس بن سيرين قال : أتيت أنس بن مالك رضي اللَّه عنه في يوم خميس فدعا بمائدة فدعاهم إلى الغداء فتغدى بعض القوم وأمسك بعض ، ثم أتيته يوم الاثنين ففعل مثلها : دعا بمائدة ثم دعاهم إلى الغداء فأكل بعضهم وأمسك بعض فقال لهم أنس : لعلكم اثنينيون لعلكم خميسيون كان رسول اللَّه ﷺ يصوم فلا يفطر حتى نقول ما ـ في نفس رسول اللَّه ﷺ أن يفطر العام ، ثم يفطر حتى نقول : ما في نفسه أن يصوم العام، وكان أحب الصوم إليه في شعبان .

رواه أبو يعلى ، وأحمد بن حنبل والطبراني بسند فيه : عثمان بن رشيد ضعفه ابن معين ووثقه ابن حبان . وباقي رجال الإسناد ثقات .

٣٠١٤ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها : أن النبي ﷺ كان يصوم شعبان كله . قالت : قلت : يا رسول اللَّه أحب الشهور إليك أن تصوم شعبان . قال : « **اللَّه يكتب على كل نفس ميتة تلك السنة فأحب أن يأتيني أجلي وأنا صائم**»[١] .

رواه أبو يعلى بإسناد حسن. وهو في الصحيح وغيره بغير هذا السياق.

٣٠١٥ ـ وعن عكرمة بن خالد عن عريف من عرفاء قريش حدثني أنه سمع من فلق فيِّ رسول اللَّه ﷺ قال : « **من صام رمضان وشوالاً والأربعاء والخميس دخل الجنة** »[٢] .

رواه الحارث بن أبي أسامة ورواته ثقات .

٣٠١٦ ـ وأحمد بن حنبل وابنه من طريق عكرمة بن خالد عن عريف

---

(١) « مسند أبي يعلى » (٤٩١١) و« المقصد العلي » (٥٤٠) .

(٢) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣٣٢) .

من عرفاء قريش حدثني أبي أنه سمع من فلق في رسول اللَّه ﷺ . فذكره .

٣٠١٧ ـ وعن أسامة بن زيد رضي اللَّه عنه قال : كنت أصوم شهراً من السنة فذكرته للنبي ﷺ فقال : « **أين أنت عن شوال ؟** » . فكان أسامة إذا أفطر أصبح من الغد صائمًا من شوال حتى يتم على آخره[(١)] .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لجهالة التابعي وتدليس ابن إسحاق .

ورواه ابن ماجه مختصراً بسند ضعيف كما أوضحته في زوائد ابن ماجه.

٣٠١٨ ـ وعن هانئ بن عبد اللَّه عن رجل من محريش رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **هل صمت من سرر هذا الشهر شيئًا؟** » يعني شعبان . قال : قلت : لا . قال : « **فصم منه يومًا أو يومين** » .

رواه مسدد ورجاله ثقات .

وله شاهد في « الصحيحين » وغيرهما من حديث: عمران بن حصين.
وسرر الشهر : بكسر السين آخر ليلة فيه ، وقيل : أوله ، وقيل : وسطه .

٣٠١٩ ـ وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما قال : كان رسول اللَّه ﷺ مما[(٢)] يقرن شعبان برمضان[(٣)] .

رواه أبو يعلى الموصلي .

* * *

(١) ذكره ابن حجر آخر الموقوف منه فقد في « المطالب العالية » (١٠١٢) وعزاه لأبي يعلى .
(٢) كذا بالأصل و« المطالب » . ولعله أراد ربما قرن شعبان برمضان .
(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠١١) وعزاه لأبي يعلى .

١٤ ـ بــاب
في صوم الاثنين والأربعاء والخميس والجمعة والشتاء

(فيه حديث عكرمة في الباب قبله وحديث بشير بن الخصاصية وسيأتي في باب الفطر على التمر).

٣٠٢٠ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما : أنه كان يكره أن يتحرى شهرًا أو يومًا بصومه ويقول : قال رسول اللَّه ﷺ : **« من صام الأبد فلا صام »**(١) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة موقوفًا بسند ضعيف لضعف عيسى بن ميمون.

٣٠٢١ ـ وعنه : أنه كان يكره صوم الإثنين والخميس ويقول : قد كان يكره أن ينصب الرجل يومًا إذا جاء ذلك اليوم صامه .

رواه أحمد بن منيع موقوفًا ورجاله ثقات .

٣٠٢٢ ـ وفي رواية له : أنه كان يكره أن يوقت يومًا يصومه(٢) .

٣٠٢٣ ـ وعن أبي أمامة رضي اللَّه عنه سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: **« من صام الأربعاء والخميس والجمعة بني اللَّه له بيتًا في الجنة يرى ظاهره من باطنه وباطنه من ظاهره »**(٣) .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٦٧) .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٦٨) ولم يذكر له عزو .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب » (١٠٣٧) وعزاه لأحمد بن منيع .

رواه أحمد بن منيع والطبراني في « الكبير » بسند فيه : صالح بن جبلة وهو ضعيف .

٣٠٢٤ - وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : قال رسول اللَّه ﷺ: « **من صام الأربعاء والخميس كتب له براءة من النار** »[١] .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لتدليس بقية بن الوليد .

٣٠٢٥ - وعن حصين بن أبي الحر قال : دخلت على الأشعري يوم الجمعة وهو يتغدى فدعاني فقلت : إني صائم فقال : لا تصومن يومًا يجعلن صومه عليك حتمًا[٢] .

رواه مسدد .

٣٠٢٦ - وعن قيس بن السكن : أن ناسًا من أصحاب عبد اللَّه أتوا أبا الدرداء رضي اللَّه عنه في يوم جمعة وهم صيام فقال : إن هذا يوم عيد فأقسم عليهم أن يفطروا[٣] .

رواه مسدد ورجاله ثقات .

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب وتقدم في استقباله القبلة في باب الرجل يصلي عاقصًا شعره . وآخر من حديث بشير بن الخصاصية وسيأتي في باب النهي عن الوصال . وآخر من حديث ابن عمر ، وسيأتي في كتاب النذر .

٣٠٢٧ - وعن ابن عمر رضي اللَّه عنه قال : ما رئي النبي ﷺ مفطرًا

---

(١) « مسند أبي يعلى » (٥٦٣٦) و« المقصد العلي » (٥٣٧) .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٩٧٠) وعزاه لمسدد .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠٢٥) وعزاه لمسدد .

يوم الجمعة قط[1] .

رواه مسدد ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو يعلى ، والبزار بلفظ واحد .

٣٠٢٨ ـ وعن أبي الأوبر قال : كنت قاعدًا عند أبي هريرة إذ جاءه رجل فقال له : يا أبا هريرة إنك تنهى الناس أن يصلوا في نعالهم . قال : ما نهيت الناس ولكن ورب هذه الكعبة لقد رأيت رسول اللَّه ﷺ يصلي إلى هذا المقام وعليه نعلاه فانصرف وهما عليه . ثم أتاه آخر فقال : يا أبا هريرة إنك نهيت الناس عن صيام يوم الجمعة . فقال : ما نهيت الناس أن يصوموا فإنه يوم عيد إلا أن يصلوه بأيام ثم أنشأ يحدث قال : كان رسول اللَّه ﷺ يومًا خارجًا و[نحن][2] عنده جلوسًا إذ جاءه الذئب حتى أقعى بين يده ثم بصبص بذنبه ثم قال رسول اللَّه ﷺ : « **هذا الذئب وهذا وافد الذئاب فما ترون ؟ أتجعلون له من أموالكم شيئًا ؟** » فقال الناس : لا واللَّه يا رسول اللَّه لا نجعل له من أموالنا شيئًا . فقام إليه رجل من الناس فرماه بحجر فأدبر وله عوار . قال رسول اللَّه ﷺ : « **الذئب[3] وما الذئب** » ثلاث مرات[4] .

رواه مسدد والحارث وأبو يعلى واللفظ له ومدار طرقه على : أبي الأوبر وهو ضعيف وسيأتي في كتاب الصيد والذبائح .

٣٠٢٩ ـ وعن جنادة الأزدي رضي اللَّه عنه قال : دخلت على رسول اللَّه ﷺ في سبعة من الأزد أنا ثامنهم يوم الجمعة وهو يتغدى فدعانا إلى طعامه فقلنا إنا صيام فقال : « **أصمتم أمس ؟** » قلنا : لا . قال :

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (١٠٢٦) وعزاه لمسدد .

(٢) ما بين المعكوفين من « المطالب العالية » .

(٣) في الأصل : « أذيب » والتصويب من « المطالب » .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب مختصرًا (٢٢٨٤) وعزاه لأبي يعلى .

«**أفتصومون غداً** ؟» قلنا : لا . قال : «**فأفطروا**» . وأكلنا مع رسول اللَّه ﷺ من طعامه فلما خرج رسول اللَّه ﷺ وصعد المنبر دعا بماء فشربه وهو على المنبر يري الناس أنه لا يصوم يوم الجمعة .

رواه أحمد بن منيع ، وأبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لجهالة بعض رواته وتدليس ابن إسحاق .

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب وتقدم في [. . . . .] .

٣٠٣٠ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه عن رسول اللَّه ﷺ : «**الشتاء ربيع المؤمن**»[١] .

رواه أبو يعلى ، وأحمد بن حنبل ، والقضاعي ، ورواه الحاكم.

٣٠٣١ ـ وعنه البيهقي بلفظ : «**الشتاء ربيع المؤمن قصر نهاره فصامه وطال ليله فقامه**» . وفي إسناد كل منهما ابن لهيعة . وله شاهد من حديث أبي هريرة .

٣٠٣٢ ـ قال أنس قال أبو هريرة : ألا أدلكم على الغنيمة الباردة ؟ قلنا : وما ذاك يا أبا هريرة ؟ قال : الصوم في الشتاء .

رواه البيهقي موقوفًا .

* * *

(١) « مسند أبي يعلى » (١٠٦١) ، و« المقصد العلي » (٥٤١) .

١٥ ـ بــاب
الترغيب في السحور سيما بالتمر

٣٠٣٣ ـ عن[١] عبد اللَّه : أن رجلاً أتى رسول اللَّه ﷺ فسأله عن ليلة القدر . فقال : « **أيكم يذكر ليلة الصهباوات؟** » فقال عبد اللَّه : أنا واللَّه بأبي [أنت][٢] وأمي أذكرها وإن في يدي لتمرات أتسحر بهن مستتر بمؤخرة رحلي من الفجر وذاك حين طلع القمر[٣] .

رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له ، وأحمد بن منيع ، وأبو يعلى بسند ضعيف .

٣٠٣٤ ـ وعن ابن أبي ليلى عن أخيه عن أبيه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **تسحروا فإن في السحور بركة** »[٤] .

رواه مسدد مرسلاً بسند ضعيف لضعف محمد بن أبي ليلى ، لكن له شاهد في « الصحيحين » وغيرهما من حديث أنس .

٣٠٣٥ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : ربما قال لي رسول اللَّه ﷺ : « **قربي سحورك المبارك** »[٥] . وربما لم يكن غير تمرتين .

---

(١) أشار سهم إلى عبارة بالهامش غير مقروءة بالمرة .

(٢) من « المقصد العلي » .

(٣) « مسند أبي يعلى » (٥٣٩٣) ، و« المقصد العلي » (٥٢٧) .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٩٧٢) وعزاه لمسدد .

(٥) ذكره ابن حجر في س المطالب » (٩٧٥) وعزاه لمسدد .

رواه مسدد وأبو يعلى وفي سنده معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف.

٣٠٣٦ ـ وعن أبي قيس قال : قال رسول اللّه ﷺ : « **تسحروا ولو بسهلة من تراب** »[١] .

رواه مسدد مرسلاً وهو في « صحيح مسلم » بغير هذا اللفظ .

٣٠٣٧ ـ وعن ضمرة والمهاجر ابني حبيب أن رسول اللّه ﷺ قال : «**عليكم بالسحور فإنه الغداء المبارك وأسفروا به إذا**[٢] **استطعتم ، وتسحروا ولو بجرعة من ماء** »[٣] .

رواه مسدد مرسلاً .

٣٠٣٨ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللّه عنه قال : قال لي رسول اللّه ﷺ : « **يا أنس إني أريد الصوم فأطعمني شيئًا** » . فجئته بتمر وإناء فيه ماء بعدما أذن بلال . فقال : « **يا أنس انظر إنسانًا يأكل معي** » . قال : فدعوت زيد بن ثابت فقال : يا رسول اللّه إني شربت شربة من سويق وإني أريد الصيام فقال رسول اللّه ﷺ : « **وأنا أريد الصيام** » . فتسحر معه ثم صلى ركعتين ثم خرج فأقيمت الصلاة .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ، والحارث وأبو يعلى بسند الصحيح.

٣٠٣٩ ـ وأحمد بن منيع ولفظه : قال لي رسول اللّه ﷺ : « **انظر هل ترى في المسجد أحدًا ؟** » فإذا أنا بزيد بن ثابت فدعوته فأكلا تمرًا وشربا من الماء ثم خرجا إلى الصلاة ـ يعني في رمضان ـ .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٧٣) وعزاه لمسدد .

(٢) في « المطالب » : « ما استطعتم » .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٧٤) وعزاه لمسدد .

٣٠٤٠ ـ وفي رواية : « **تسحروا ولو بجرعة من ماء** » .

٣٠٤١ ـ وعن عمران بن مسلم القصير عن أبي سعيد الإسكندراني قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **الجماعة بركة ، والثريد بركة ، والسحور بركة تسحروا فإنه يزيد في القوة وهو من السنة ، تسحروا ولو بجرعة من ماء ـ أو على جرعة من ماء ـ تسحروا صلوات اللَّه على المتسحرين** »(١) .

رواه الحارث بسند ضعيف لضعف بحر بن كثير ، وداود بن المحبر ، وله شاهد في أول كتاب الأطعمة عن أبي هريرة .

رواه أحمد بن حنبل من غير هذا الوجه بإسناد قوي من طريق رفاعة .

٣٠٤٢ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **السحور كله بركة فلا تدعوه ولو يجرع أحدكم جرعة من ماء فإن اللَّه وملائكته يصلون على المتسحرين** » .

وله شاهد من حديث ابن عمر رواه الطبراني في « الأوسط » وابن حبان في « صحيحه » .

٣٠٤٣ ـ وآخر في الطبراني من حديث سلمان مرفوعًا ولفظه : « **البركة في ثلاثة : في الجماعة ، والثريد ، والسحور** » .

٣٠٤٤ ـ وعن جابر رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **من أراد الصوم فليتسحر ولو بشيء** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو يعلى الموصلي ، وأحمد بن حنبل بسند فيه : عبد اللَّه بن محمد بن عقيل .

---

(١) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣٢٠) ، وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٧٦) .

١٦ ـ بـــاب
ما يقال للمؤذن عند السحور
وما جاء في تسمية السحور غداء

٣٠٤٥ ـ عن عبد اللَّه بن عمر رضي اللَّه عنهما قال : كان علقمة بن علاثة عند النبي ﷺ فجاء بلال يؤذنه بالصلاة . فقال رسول اللَّه ﷺ : **«رويداً يا بلال يتسحر علقمة»**(١) . قال : وهو يتسحر برأس .

رواه أبو داود الطيالسي .

٣٠٤٦ ـ وعبد بن حميد ولفظه : بينما النبي ﷺ يتسحر فلما فرغ من سحوره جاء علقمة بن علاثة فدعا له النبي ﷺ برأس فبينما هو يأكل إذ جاء بلال يؤذن النبي ﷺ بالصلاة فقال النبي ﷺ : « **رويداً يا بلال حتى يفرغ علقمة من سحوره** »(٢) .

٣٠٤٧ ـ وعن العرباض رضي اللَّه عنه : سمعت رسول اللَّه ﷺ وهو يدعو إلى السحور في شهر رمضان فقال : « **هلموا إلى الغداء المبارك** » . قال : ثم سمعته يقول : « **اللهم علم معاوية الكتاب والحساب وقه العذاب** » .

رواه أبو يعلى وعنه ابن حبان في « صحيحه » فذكره دون الدعاء لمعاوية .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٩٧٧) وعزاه لأبي داود .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٩٧٨) وعزاه لعبد بن حميد .

٣٠٤٨ ـ وعن أبي هبيرة عن جده شيبان قال : أتيت المسجد فدخلت فأسندت ظهري إلى حجرة النبي ﷺ فإذا النبي ﷺ يتسحر فتنحنحت فقال : « **أبو يحيى ، هلم إلى الغداء** » . قلت : يا رسول اللّٰه إني أريد الصيام . فقال : « **وأنا أريد الصيام ولكن مؤذننا هذا في بصره سوء ـ أو في بصره شيء ـ فإنه أذن قبل أن يطلع الفجر** »[١] .

رواه أبو يعلى الموصلي .

* * *

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٧٩) وعزاه لأبي يعلى .

١٧ ـ بـــاب

فيمن دعا وهو صائم

وفيمن لم يصلحه الخير أصلحه[١] الشر

٣٠٤٩ ـ عن عبد الرحمن بن زياد الأفريقي عن أبيه قال : غزونا [البحر في][٢] زمن معاوية فأرسينا مرسًا فصام مركب أبي أيوب الأنصاري فلما حضر غداؤنا أرسلنا إلى أبي أيوب وأهل مركبه فقال : دعوتموني وأنا صائم فلم أجد بدًّا من أن أجيب إني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **إن للمسلم على المسلم خصال واجبة : إذا دعاه أن يجيبه ، وإذا مرض أن يعوده ، وإذا مات أن يشهد جنازته ، وإذا لقيه أن يسلم عليه ، وإذا عطس أن يشمته، وإذا استنصحه أن ينصحه** » . وكان فينا رجل يمزح فقال لأبي أيوب : إن معنا رجلاً إذا قلنا له جزاك اللَّه خيرًا أو برًّا غضب . فقال أبو أيوب : إنا كنا نقول من لم يصلحه الخير أصلحه الشر[٣] .

رواه مسدد واللفظ له ، وإسحاق ، وأحمد بن منيع ، والحارث بن أبي أسامة .

ومدار أسانيدهم على الأفريقي وهو ضعيف وسيأتي بتمامه في البر والصلة في باب حق المسلم على المسلم .

---

(١) في الأصل : « أصله » والتصويب من صلب الحديث .

(٢) من « المطالب العالية » .

(٣) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٩١٣) بنحوه وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٢٤٩٦، ٢٤٩٧) وعزا الأول إلى الحارث ، وعزا الثاني إلى أحمد بن منيع .

١٨ ـ بـــاب
تعجيل الإفطار ، وتأخير السحور

(فيه حديث ابن عمر ، وتقدم في . . . .)[١] .

٣٠٥٠ ـ عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال : قال رسول اللّه ﷺ : **« إنا معشر[٢] الأنبياء أمرنا أن نعجل إفطارنا ، وأن نؤخر سحورنا ، ونضع أيماننا على شمائلنا في الصلاة »**[٣] .

رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له ، وأحمد بن منيع ، وعبد بن حميد.

ومدار أسانيدهم على طلحة بن عمرو وهو ضعيف .

٣٠٥١ ـ وروى الطبراني في كتاب الدعاء بسند ضعيف من حديث أبي هريرة مرفوعًا : **« أن جزءًا من سبعين جزءًا من النبوة تأخير السحور ، وتبكير الفطر ، وإشارة الرجل بإصبعه في الصلاة »** .

٣٠٥٢ ـ وعن حبان بن الحارث قال : أتيت عليًّا رضي اللّه عنه وهو بعسكر أبي موسى فوجدته يطعم فقال : ادن فكل . فقلت : إني أريد الصيام. قال : وأنا أريد الصيام فأكل حتى إذا فرغ قال لمؤذنه ابن النباح : أقم[٤] .

---

(١) العبارة بالهامش وموضع النقط منها غير واضح .

(٢) في « المطالب » : « معاشر » .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب باختصار » (٩٨٢) وعزاه لأبي داود .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٨٠) وعزاه لمسدد .

رواه مسدد وحبان بن الحارث بكسر الحاء المهملة ، وبالباء الموحدة لم أر فيه جرحًا ولا تعديلاً . وباقي رجال الإسناد ثقات .

٣٠٥٣ ـ وعن أنس رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **لا يمنعنكم أذان بلال من السحور فإن في بصره شيئًا** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وعنه أبو يعلى ورواته ثقات .

٣٠٥٤ ـ وعنه قال : ما رأيت رسول اللَّه ﷺ قط يصلي حتى يفطر ولو على شربة من ماء .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى ، ورواه ابن خزيمة ، وابن حبان في صحيحيهما .

٣٠٥٥ ـ وعن بلال رضي اللَّه عنه قال : أتيت النبي ﷺ آذنه بالصلاة وهو يريد الصيام فشرب وناولني ثم خرج إلى الصلاة .

رواه أحمد بن منيع ، وأبو يعلى بسند رواته ثقات .

٣٠٥٦ ـ وعن عطية بن سفيان بن عبد اللَّه بن ربيعة الثقفي قال : أنبأنا وفدنا الذي كانوا قدموا على رسول اللَّه ﷺ قالوا : قدمنا على رسول اللَّه ﷺ في رمضان فلما أسلمنا صمنا فكان بلال مولى أبي بكر مؤذن رسول اللَّه ﷺ يأتينا من عند رسول اللَّه ﷺ بفطرنا وسحورنا ونحن في قبة قد ضربت لنا في المسجد فيأتينا بفطر وإنا لنقول : إنا لنماري في وقوع الشمس لما نرى من الإسفار . فيضع عشاءنا بين أيدينا فيقول كلوا فنقول يا بلال رده إنا نرى سفراً . فيقول : ما جئتكم حتى أكل رسول اللَّه ﷺ ثم يضع يده في الطعام فيلتقم منه ويقول كلوا . ويأتينا بسحورنا وإنا لنتمارى في الصبح ويقول : كلوا . قد كاد الفجر يطلع . فنقول : يا بلال إنا نخشى أن نكون قد

أصبحنا. فيقول : لقد تركت رسول اللّه ﷺ يتسحر فتسحروا .

رواه أبو يعلى واللفظ له ، وابن ماجه مختصراً ورواته ثقات .

٣٠٥٧ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللّه عنه قال : كان رسول اللّه ﷺ يصوم في الصيف لا يصلي في الصيف المغرب إذا كان صائمًا حتى آتيه برطب فيأكل ويشرب ثم يقوم فيصلي ، وإذا [كان] الشتاء أتيته بتمر فيأكل ويشرب ثم يقوم فيصلي .

رواه الحارث بسند رواته ثقات إلا أنه منقطع .

٣٠٥٨ ـ وعن أبي ذر رضي اللّه عنه قال : قلت لرسول اللّه ﷺ : إني أريد أن أبيت عندك الليلة فأصلي بصلاتك قال : « **لا تستطيع صلاتي** » . فقام رسول اللّه ﷺ يغتسل فسترته بثوب وأنا محول عنه فاغتسل ثم فعلت[(١)] مثل ذلك فقال : « **هكذا الغسل** » . ثم قام فصلى وقمت معه حتى جعلت أضرب برأسي الجدران من طول صلاته . ثم أتى بلال بالصلاة فقال : «**أفعلت**» . قال : نعم . قال : « **إنك يا بلال تؤذن إذا كان الصبح ساطعًا في السماء ليس ذاك الصبح إنما الصبح هكذا معترضًا** » . ثم دنا بسحوره [فتسحر].

٣٠٥٩ ـ قال حاتم بن عدي : وكان رسول اللّه ﷺ يقول : « **لا تزال هذه الأمة بخير ما أخروا السحور وعجلوا الفطر** » .

رواه أبو يعلى ، وأحمد بن حنبل مختصراً ، ومدار إسناديهما على سليمان بن أبي عثمان التجيبي وهو مجهول .

٣٠٦٠ ـ عن زر قال : تسحرت ثم انطلقت إلى المسجد فمررت بحذيفة فدخلت عليه بلقحة فحلبت في قدر فسخنت ثم قال : ادن فكل .

---

(١) في الأصل : « فعل ».

فقلت : إني أريد الصوم . قال : وأنا أريد الصوم . قال : فأكلنا وشربنا ثم أتيت المسجد فأقميت الصلاة وقال : هكذا فعل لي رسول اللَّه ﷺ . فقلت: أبعد الصبح ؟ قال : نعم ، هو الصبح غير أن الشمس لم تطلع . قال عاصم : بين المسجد وبين المنزل كما بين مسجد ثابت وبستان حوط .

رواه أبو يعلي الموصلي ورواته ثقات .

٣٠٦١ ـ والنسائي وأبن ماجه مختصراً بلفظ : تسحرت مع رسول اللَّه ﷺ أول النهار إلا أن الشمس لم تطلع .

٣٠٦٢ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها : أن رسول اللَّه ﷺ كان ينهى عن الوصال ويأمر بتبكير الإفطار وتأخير السحور[١] .

رواه أبو يعلى بإسناد حسن .

٣٠٦٣ ـ وعنها قالت : قال رسول اللَّه ﷺ : « **كلوا واشربوا حتى يؤذن بلال** »[٢] .

رواه أبو يعلى ورواته ثقات .

٣٠٦٤ ـ وعن أم حكيم بنت وداع رضي اللَّه عنها قالت : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **عجلوا الفطر وأخروا السحور** » .

رواه أبو يعلى وفي إسناده مجهولات .

* * *

(١) « مسند أبي يعلى » (٤٣٦٧) ، و« المقصد العلي » (٥٠٦) ، وذكره ابن حجر في «المطالب العالية» (٩٤٤) وعزاه لأبي يعلى .

(٢) « مسند أبي يعلى » (٢٩١٧) و « المقصد العلي » (٥٠٧) .

١٩ ـ بـــاب

الفطر على التمر والنهي عن الوصال

٣٠٦٥ ـ عن جابر بن عبد اللَّه رضي اللَّه عنهما عن النبي ﷺ قال : « **اللهم اغفر للأنصار وأبنائها ، وأبناء أبنائها وحشمها** » . قال : وكان رسول اللَّه ﷺ إذا كان الرطب لم يفطر إلا على الرطب ، وإذا لم يكن الرطب لم يفطر إلا على التمر .

٣٠٦٦ ـ وعن أنس رضي اللَّه عنه قال : كان رسول اللَّه ﷺ يحب أن يفطر على ثلاث تمرات أو شيء لم تصبه النار.

رواه أبو يعلى ورواته ثقات ، وأبو داود والترمذي وحسنه دون قوله : أو شيء لم تصبه النار .

٣٠٦٧ ـ إياد بن لقيط عن ليلى امرأة بشير بن الخصاصية قالت : أردت أن أصوم يومين مواصلة[1] فذكرت لبشير فقال : إن رسول اللَّه ﷺ نهى عنه وقال : « **يفعل ذلك اليهود ، ولكن صوموا فإذا كان الليل فأفطروا** » .

رواه أبو داود الطيالسي بسند الصحيح .

٣٠٦٨ ـ وكذا أبو بكر بن أبي شيبة ، وعبد بن حميد ولفظهما : أردت أن أصوم يومين مواصلة فمنعني بشير وقال : إن رسول اللَّه ﷺ نهى عنه وقال : « **يفعل ذلك النصاري ولكن صوموا كما أمركم اللَّه : ﴿ثم أتموا**

---

(١) في الأصل : « مواصلاً » .

الصيام إلى الليل﴾ فإذا كان الليل فأفطروا ».

٣٠٦٩ ـ ورواه أبو يعلى ولفظه : عن إياد بن لقيط عن جهدمة بنت يزيد عن زوجها بشير بن الخصاصية قال : سألت النبي ﷺ قلت : يا نبي اللَّه كيف أصنع بعدك ؟ قال : « **اسمع وأطع** » . قال : ثم أتيته مرة أخرى فسألته فقال مثل ذلك ، ثم أتيته مرة أخرى فسألته فقال لي مثل ذلك ، وقال لي في بعضهم : « **وإن كان عليك عبدًا حبشيًا** » . قال : قلت : يا رسول اللَّه أصوم الجمعة ؟ قال : « **لا إنه يوم عيد لا تصومه إلا في أيام** » قال : يا رسول اللَّه أواصل ؟ قال : « **لا تواصل صوموا كما أمركم اللَّه عز وجل** » .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة أيضًا .

٣٠٧٠ ـ وأحمد بن حنبل ولفظه : عن إياد بن لقيط قال : سمعت ليلى امرأة بشير أنه سأل النبي ﷺ أصوم الجمعة ولا أكلم ذلك اليوم أحدًا ؟ فقال النبي ﷺ : « **لا تصم يوم الجمعة إلا في أيام هو أحدها أو في شهر ، وأما لا يتكلم أحدًا فلعمري لأن تكلم بمعروف وتنهى عن منكر خير من أن تسكت** » .

ورواه ابن حبان في « صحيحه » مختصراً .

٣٠٧١ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه قال : نهى رسول اللَّه ﷺ عن الوصال وأختي هذه تواصل وأنا أنهاها .

رواه الطيالسي ، وأحمد بن منيع بسند ضعيف لضعف بشر بن حرب وهو في « الصحيحين » ، وأبي داود دون قوله : وأختي هذه إلى آخره .

٣٠٧٢ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ نهى عن الوصل في الصوم .

رواه مسدد ورواته ثقات وله شاهد من حديث عائشة وتقدم في الباب

قبله ، وحديث جابر بن عبد اللَّه وسيأتي في باب الطلاق قبل النكاح .

٣٠٧٣ ـ وعن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه : أن النبي ﷺ واصل من السحر إلى السحر .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل .

٣٠٧٤ ـ وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما : أن رسول اللَّه ﷺ واصل في رمضان ونهاهم فقيل له : إنك تواصل فقال : « **إني لست مثلكم إني أظل عند ربي يطعمني ويسقيني** » .

رواه أحمد بن منيع وهو في « الصحيحين » وأبي داود دون قوله : «**إني أظل عند ربي** » .

٣٠٧٥ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : كان رسول اللَّه ﷺ يواصل من السحر إلى السحر ففعل ذلك بعض أصحابه فنهاه . فقالوا : يا رسول اللَّه أنت تفعل ذلك . فقال : « **إنكم لستم مثلي إني أظل عند ربي يطعمني ويسقيني** » .

رواه أحمد بن منيع بسند الصحيح ، وهو في « الصحيحين » بغير هذه الألفاظ وله شاهد من حديث عائشة رواه الطيالسي ، والبخاري ومسلم .

* * *

٢٠ ـ بـاب
إجابة دعوة الصائم وما يدعو به الصائم لمن أفطر عنده وأن للَّه عند كل فطر عتقاء من النار

٣٠٧٦ ـ عن عبد اللَّه بن عمرو رضي اللَّه عنهما سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **للصائم عند إفطاره دعوة مستجابة** » فكان عبد اللَّه بن عمرو إذا أفطر دعا أهله وولده ودعا[١] .

رواه أبو داود الطيالسي .

٣٠٧٧ ـ ورواه ابن ماجه والحاكم ، والبيهقي في « الكبرى » من طريق ابن أبي مليكة عن عبد اللَّه بن عمرو قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **إن للصائم عند فطره دعوة ما ترد** »[٢] . قال سمعت عبد اللَّه يقول عند فطره : اللهم إني أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء أن تغفر لي . زاد في رواية: ذنوبي . لفظ ابن ماجه . وإسناده صحيح .

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أحمد بن حنبل والبزار والترمذي وحسنه وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان في « صحيحيهما » .

٣٠٧٨ ـ وروي من حديث علي بن أبي طالب « **يا علي إذا كنت صائمًا في شهر رمضان فقل بعد إفطارك : اللهم لك صمت وعليك توكلت وعلي رزقك أفطرت ، يكتب لك مثل من كان صائمًا من غير أن ينقص من**

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٩٤) وعزاه لأبي داود .

(٢) راجع ابن ماجه في « السنن » (١٧٥٣) ، والحاكم في « المستدرك » (١/ ٤٢٢) .

أجورهم شيء »[1] . الحديث . وسيأتي بتمامه في وصية النبي ﷺ لعلي .

٣٠٧٩ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه قال : كان رسول اللَّه ﷺ إذا أفطر عند أهل بيت قال : « **أفطر عندكم الصائمون ، وأكل طعامكم الأبرار ، وصلت عليكم الملائكة** »[2] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، واللفظ له ، وأحمد بن منيع ، وأبو يعلى والنسائي في « الكبرى » واليوم والليلة بسند رواته ثقات إلا أنه منقطع ، وأحمد بن حنبل مطولاً .

وله شاهد من حديث بريدة رواه ابن ماجه والحاكم والبيهقي . وآخر من حديث ابن عباس ، وسيأتي في آخر كتاب الزهد .

٣٠٨٠ ـ وعن أبي أمامة رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال : « **للَّه عند كل فطر عتقاء من النار** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل بسند رواته ثقات .

وله شاهد من حديث جابر بن عبد اللَّه رواه ابن ماجه ، وآخر عن أبي هريرة رواه الترمذي ، وابن ماجه ، وآخر من حديث أسامة رواه أحمد بن حنبل ، وآخر من حديث أبي سعيد رواه البزار .

* * *

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٩٥) وعزاه للحارث .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » من حديث أبي خلف عبد اللَّه بن عيسى (٣١٤٥) وعزاه لأبي يعلى .

٢١ ـ بـــاب
جواز السواك والكحل للصائم
وما جاء فيمن قال صمت كما أفطرت

٣٠٨١ ـ عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما : أن النبي ﷺ تسوك وهو صائم[١] .

رواه أحمد بن منيع ورجاله ثقات .

وله شاهد من حديث عامر بن ربيعة رواه البخاري تعليقًا ، ومسدد ، وأبو داود ، والترمذي مرفوعًا .

٣٠٨٢ ـ وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما أنه قال : صمت كما أفطرت.

رواه الحارث موقوفًا .

٣٠٨٣ ـ وعنه قال : خرج علينا رسول اللَّه ﷺ من بيت حفصة وقد اكتحل بالإثمد في رمضان[٢] .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف عمر بن خالد القرشي .

وله شاهد من حديث ابن عباس وسيأتي في آخر كتاب الأطعمة . وآخر من حديث أنس رواه الترمذي وقال :

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٨٨) وعزاه لأحمد بن منيع .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٨٦) وعزاه لأبي يعلى .

ليس إسناده بالقوي ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء .

قال: وقد اختلف أهل العلم في الكحل للصائم فكرهه بعضهم وهو قول سفيان وابن المبارك ، وأحمد وإسحاق . ورخص بعض أهل العلم في الكحل للصائم وهو قول الشافعي .

٣٠٨٤ ـ وعن أبي رافع رضي اللَّه عنه قال : كان رسول اللَّه ﷺ يكتحل وهو صائم[١] .

رواه أبو يعلى .

* * *

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٨٧) وعزاه لأبي يعلى

٢٢ ـ بـــاب
ما جاء في القبلة للصائم

(فيه حديث عائشة وسيأتي في باب الإفطار مما دخل).

٣٠٨٥ ـ عن أنس رضي اللَّه عنه قال : سئل النبي ﷺ عن قبلة الصائم قال : « **ريحانة يشمها** »[١] .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر .

٣٠٨٦ ـ وعن سعيد بن أبي سعيد: أن رجلاً سأل أبا هريرة رضي اللَّه عنه قال : أقبل امرأتي وأنا صائم ؟ قال : لا بأس. قال: فأقبل امرأة غيرها؟ قال : أف . قال : وسألت سعد بن مالك عن ذلك فقال : لا بأس[٢] .

رواه مسدد موقوفًا ورواته ثقات .

٣٠٨٧ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما : أن النبي ﷺ كان يصيب من الرءوس وهو صائم . يعني القبل .

رواه مسدد ، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر بسند فيه رجل لم يسم .

ورواه أحمد بن حنبل بسند الصحيح .

٣٠٨٨ ـ وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما قال : قال عمر : رأيت النبي ﷺ في المنام فرأيته لا ينظر إلي . فقلت : يا رسول اللَّه ما شأني ؟ قال :

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٨٩) وعزاه لابن أبي عمر .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٩٠) وعزاه لمسدد .

«ألست الذي تقبل وأنت صائم ؟» قال : فوالذي بعثك بالحق لا أقبل بعدها وأنا صائم[1] .

رواه إسحاق وأبو بكر بن أبي شيبة ، والبزار بسند ضعيف لضعف عمرو بن حمزة بن عبد اللّه بن عمر .

وقال الترمذي : واختلف أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ في القبلة للصائم فرخص بعض أصحاب النبي ﷺ في القبلة للشيخ ولم يرخص للشاب مخافة أن لا يسلم له صومه ، والمباشرة عندهم أشد . وقد قال بعض أهل العلم : القبل تنقص الأجر ولا تفطر الصائم ورأوا أن للصائم إذا ملك نفسه أن يقبل ، وإذا لم يأمن على نفسه ترك القبلة ليسلم له صومه وهو قول سفيان الثوري والشافعي .

* * *

(١) ذكره ابن حجر في «المطالب العالية» (٩٨٣) وعزاه لإسحاق . وقال : قال أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أسامة بمثله .

٢٣ ـ بـــاب

ترهيب الصائم من الغيبة والفحش والكذب ونحو ذلك

٣٠٨٩ ـ عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **«أعفوا الصيام فإن الصيام ليس من الطعام ولا من الشراب ، ولكن الصيام من المعاصي[١] إذا صام أحدكم فجهل عليه رجل أو شتمه فليقل إني صائم »** .

رواه أبو داود الطيالسي عن طلحة بن عمرو وهو ضعيف .

ورواه أصحاب الكتب فلم يذكروا صدر الحديث إلى قوله : «ولكن الصيام من المعاصي» ، وابن خزيمة في « صحيحه » وابن حبان .

٣٠٩٠ ـ والحاكم وصححه بلفظ : **« ليس الصيام من الأكل والشرب إنما الصيــام من اللغو والرفث فإن ساءك أحد أو جهل عليك فقل : إني صائم، إني صائم »** .

٣٠٩١ ـ وعن أنس رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ أمر الناس أن يصوموا يومًا و[قال][٢] : **« لا يفطرن أحد حتى آذن له »** . فصام الناس فلما أمسوا جعل الرجل يجيء إلى رسول اللَّه ﷺ فيقول : ظللت منذ اليوم صائمًا فأذن لي فلأفطر فيأذن له ويجيء الرجل يقول ذلك فيأذن له حتى جاء رجل فقال : يا رسول اللَّه إن فتاتين من أهلك ظلتا منذ اليوم صائمتين وإنما تستحيان أن تأتيانك فأذن لهما فليفطرا فأعرض عنه ثم أعاد عليه ، فقال

---

(١) إلى هنا ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٣٦) وعزاه للطيالسي .

(٢) ما بين المعكوفين يقتضيه السياق .

رسول اللَّه ﷺ : « **ما صامتا وكيف صام من ظل هذا اليوم يأكل لحوم الناس؟ اذهب فمرهما إن كانتا صائمتين أن تستقيئا** » . ففعلتا فقاءت كل واحدة منهما علقة ، فأتى رسول اللَّه ﷺ فأخبره فقال رسول اللَّه ﷺ : « **والذي نفسي بيده لو ماتتا وهما فيهما لأكلتهما النار** » .

رواه الطيالسي بسند فيه يزيد بن أبان الرقاشي .

ورواه ابن أبي الدنيا والبيهقي .

٣٠٩٢ ـ وعن عبد اللَّه مولى رسول اللَّه ﷺ : أن امرأتين صامتا على عهد رسول اللَّه ﷺ فجلست إحداهما إلى الأخرى فجعلتا تأكلان لحوم الناس فجاء رجل إلى رسول اللَّه ﷺ فقال : يا رسول اللَّه إن هاهنا امرأتين صامتا وقد كادتا أن تموتا من العطش فأعرض عنه رسول اللَّه ﷺ أو سكت ثم جاءه بعد ذلك ـ أحسبه قال في الظهيرة ـ فقال : يا رسول اللَّه إنهما واللَّه لقد ماتتا أو كادتا أن تموتا . فقال رسول اللَّه ﷺ : « **ائتموني بهما** » . فجاءتا فدعا بعس أو قدح فقال لإحديهما « قي » فقاءت من قيح ودم وصديد حتى قاءت نصف القدح . وقال للأخرى : « قي » فقاءت من قيح ودم وصديد حتى ملأت القدح ثم قال رسول اللَّه ﷺ : « **إن هاتين صامتا عن ما أحل اللَّه لهما وأفطرتا على ما حرم اللَّه عليهما جلست إحداهما إلى الأخرى فجعلتا تأكلان لحوم الناس** »[١] .

رواه أبو داود الطيالسي ومسدد إلا أنه قال : سعد مولى رسول اللَّه ﷺ وفي سنده راو لم يسم .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع واللفظ لهما وفي سنديهما

---

(١) أخرجه أبو يعلى مختصرًا (١٥٧٦) وذكره الهيثمي أيضًا في « المقصد العلي » (٥٢١) .

أيضًا راو لم يسم .

رواه أبو يعلى مختصرًا ورجاله ثقات إلا أنه منقطع وقال : عبيد مولى رسول اللَّه ﷺ .

ورواه أحمد بن حنبل بسند فيه راوٍ لم يسم وقال مرة : سعيد مولى رسول اللَّه ﷺ ، ومرة : عبيد ، ومرة : سعيد أو عبيد .

العس : بضم العين وتشديد السين المهملة هو : القدح العظيم . والعبيط : بفتح العين المهملة بعدها باء موحدة ثم ياء مثناة من تحت وبالطاء المهملة هو : الطري .

٣٠٩٣ ـ وعن أبي المتوكل : أن أبا هريرة رضي اللَّه عنه كان إذا صام جلس في المسجد قال : نعف صامنا[(١)] .

رواه مسدد موقوفًا .

٣٠٩٤ ـ وعن عطاء بن السائب قال : كان أصحابنا يقولون : أهون الصيام ترك الطعام والشراب[(٢)] .

رواه مسدد عن حماد بن زيد عنه به .

* * *

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٣٧) وعزاه لمسدد .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٩٣٨) وعزاه لمسدد .

٢٤ - بـــاب
في الحجامة للصائم

(تقدم حديث علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه في باب الرجل يصلي عاقصًا شعره وفيه : ونهاني أن أحتجم وأنا صائم) .

٣٠٩٥ - وعنه قال : أفطر الحاجم والمحجوم .

رواه مسدد موقوفًا بسند ضعيف .

٣٠٩٦ - وعن صفية بنت حيي أنها قالت : أفطر الحاجم والمحجوم .

رواه مسدد موقوفًا .

٣٠٩٧ - وعن معقل بن سنان الأشجعي رضي اللَّه عنه أنه قال : مر علي النبي ﷺ وأنا أحتجم لثماني عشرة خلت من رمضان فقال : « **أفطر الحاجم والمحجوم** » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة .

٣٠٩٨ - وعن عائشة رضي اللَّه عنها : أن رسول اللَّه ﷺ احتجم وهو صائم[(١)] .

رواه الحارث عن محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف .

لكن له شاهد من حديث ابن عباس رواه الترمذي وصححه .

---

(١) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣٢٤) .

قال : وقد ذهب بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم إلى هذا الحديث ولم يرو للحجامة للصائم بأسًا ، وهو قول سفيان الثوري ، ومالك والشافعي .

٣٠٩٩ ـ وعن أنس رضي اللّه عنه قال : مر بنا أبو طيبة في رمضان فقلنا من أين جئت ؟ قال : حجمت رسول اللّه ﷺ[١] .

رواه أبو يعلى واللفظ له ، والبزار والطبراني .

٣١٠٠ ـ وعن أبي هريرة وعائشة رضي اللّه عنهما عن رسول اللّه ﷺ قال : « **أفطر الحاجم والمستحجم** »[٢] .

رواه أبو يعلى وحديث أبو هريرة في [.....][٣] وإنما أوردته لانضمامه مع عائشة .

ورواه أحمد بن حنبل من حديث عائشة فقط .

٣١٠١ ـ عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال : احتجم رسول اللّه ﷺ وهو صائم محرم فغشي عليه فنهى الناس يومئذ أن يحتجم الصائم كراهة الضعف[٤] .

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى لكن لم ينفرد به فقد رواه أحمد بن حنبل من طريق الحاكم عن

---

(١) « مسند أبي يعلى » (٤٢٢٥) و« المقصد العلي » (٥١٧) .

(٢) ذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/١٦٩) وقال : رواه أبو يعلى والبزار عن عائشة وحدها .

(٣) بياض في الأصل قدره كلمة واحدة .

(٤) ذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/١٦٩) بنحوه وقال : رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في « الكبير ».

مقسم عنه .

قال الترمذي : قد كره قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم الحجامة للصائم حتى أن بعض أصحاب النبي ﷺ احتجم بالليل منهم : أبو موسى الأشعري ، وابن عمرو. بهذا يقول ابن المبارك . قال عبد الرحمن بن مهدي : من احتجم وهو صائم فعليه القضاء . قال إسحاق بن منصور : وهكذا قال أحمد وإسحاق . قال الشافعي : قد روي عن النبي ﷺ أنه احتجم وهو صائم ، وروي عن النبي ﷺ أنه قال : « **أفطر الحاجم والمحجوم** » . ولا أعلم واحدًا من الحديثين ثابتًا ، ولو توقى رجل الحجامة وهو صائم كان أحب إلي وإن احتجم صائم لم أر ذلك أن يفطر . قال الترمذي : هذا كان قول الشافعي ببغداد ، وأما بمصر فمال إلى الرخصة ولم ير بحجامة للصائم بأسًا ، واحتج بأن النبي ﷺ احتجم في حجة الوداع وهو صائم محرم .

* * *

٢٥ ـ بـــاب
الإفطار مما دخل وليس مما خرج

٣١٠٢ ـ عن عائشة رضي اللّه عنها قالت : دخل رسول اللّه ﷺ فقال : « **يا عائشة هل من كسرة ؟** » . فأتيته بقرص فوضعه على فيه قال : «**يا عائشة هل دخل بطني منه شيء ؟ كذلك قبلة الصائم إنما الإفطار مما دخل وليس مما خرج** »[1] .

رواه أحمد بن منيع وعنه أبو يعلى .

* * *

(١) « مسند أبي يعلى » (٤٦٠٢) وفي « المقصد العلي » (٥١٨) وذكره ابن حجر في «المطالب» (٩٨٥) وعزاه لأحمد بن منيع . وقال : قال أبو يعلى : حدثنا أحمد بن منيع بهذا .

٢٦ ـ بـــاب
فيمن أكل أو شرب وهو صائم

٣١٠٣ ـ عن سعيد بن أبي سعيد المقبري : أن رجلاً سأل أبا هريرة رضي اللَّه عنه قال : أكلت وأنا صائم ؟ قال : لا شيء عليك . قال : شربت وأنا صائم ؟ قال : لا شيء عليك . فأعاد[١] قال : أكلت كذا وكذا وأنا صائم ؟ قال : يا بني [أنت][٢] لم تعتد[٣] الصيام[٤] .

رواه مسدد موقوفًا ورواته ثقات .

٣١٠٤ ـ وعن أم إسحاق الغنوية رضي اللَّه عنها قالت : دخل علي رسول اللَّه ﷺ فأتي بخبز ولحم قالت : وكنت أشتهي أن آكل طعام النبي ﷺ فقال : « **هلم يا أم إسحاق فكلي** » . قالت فأكلت ثم ناولني عرقًا فرفعته إلى في فذكرت أني صائمة .فبقيت يدي لا أستطيع أن أرفعها إلى في ولا أستطيع أن أوضعها فقال رسول اللَّه ﷺ : « **يا أم إسحاق** » . قلت : يا رسول اللَّه إني كنت صائمة . فقال رسول اللَّه ﷺ : « **أتمي صومك** » . فقال ذو اليدين : الآن حين شبعت !! فقال النبي ﷺ : « **إنما هو رزق ساقه اللَّه إليها** » .

---

(١) لفظ : « فأعاد » . ليس في « المطالب » .

(٢) من « المطالب » .

(٣) في الأصل : « تعتاد » .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٩٩٦) وعزاه لمسدد . وقال : موقوف صحيح .

رواه عبد بن حميد وله شاهد من حديث أبي هريرة . رواه الترمذي وصححه . قال : والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم وبه يقول : سفيان الثوري والشافعي ، وأحمد وإسحاق . وقال مالك بن أنس : إن أكل في رمضان ناسيًا فعليه القضاء . والقول الأول أصح .

* * *

٢٧ ـ بـــاب
في الصائم يأكل البرد

٣١٠٥ ـ عن أنس بن مالك قال : مطرت السماء بردًا فقال لنا أبو طلحة ونحن غلمان ناولني يا أنس من ذاك البرد فناولته فجعل يأكل وهو صائم . فقلت : ألست صائمًا ؟ قال : بلى إن ذا ليس بطعام ولا شراب إنما هو بركة من السماء نطهر به بطوننا . قال أنس : فأتيت النبي ﷺ فأخبرته فقال : « **خذ عن عمك** »[(١)] .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان .

٣١٠٦ ـ ورواه البزار ولفظه : قال أنس : رأيت أبا طلحة يأكل البرد وهو صائم ويقول : إنه ليس بطعام ولا شراب . قال : فذكرت ذلك لسعيد ابن المسيب فكرهه وقال : إنه يقطع الظمأ[(٢)] . قال البزار : لا نعلم هذا الفعل إلا عن أبي طلحة . انتهى . وشيخ البزار ضعيف .

* * *

---

(١) « مسند أبي يعلى » بنحوه (٤٢٤) وبنصه (٣٩٩٩) ، وفي « المقصد العلي » (٥١٩) ، وفي « مجمع الزوائد » (٣/ ١٧١) .

(٢) ذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/ ١٧٢) .

٢٨ ـ بـــاب
وضع الصوم عن المسافر والحبلى والمرضع

٣١٠٧ ـ عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : الحامل والمرضع إذا خافتا أفطرتا وأطعمتا كل يوم مسكينًا[١] ولا قضاء عليهما[٢] .

رواه مسدد بإسناد حسن .

ورواه أبو داود في « سننه » وسكت عليه دون قوله : ولا قضاء عليهما .

وله شاهد من حديث أنس بن مالك رواه النسائي والترمذي وحسنه .

قال : والعمل على هذا عند أهل العلم . وقال بعض أهل العلم : الحامل والمرضع تفطران وتقضيان وتطعمان . وبه يقول سفيان ، ومالك ، والشافعي ، وأحمد . وقال بعضهم : تفطران وتطعمان ولا قضاء عليهما ، وإن شاءتا قضتا ولا إطعام عليهما . وبه يقول إسحاق .

٣١٠٨ ـ وعن أبي قلابة عن شيخ من بني عامر قال : أتى رجل منا رسول اللَّه ﷺ فلما أراد أن يذهب قال : ألا تنتظر حتى تصيب من الغداء ؟ فقال النبي ﷺ : **«إن اللَّه وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة ، وعن الحبلى والمرضع »** .

---

(١) قوله : كل يوم مسكينًا . ليس في « المطالب » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٩٦٥) وعزاه لمسدد . وقال : قد أخرجه أبو داود من هذا الوجه دون قوله : ولا قضاء عليهما .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر[1] .

* * *

(١) جاء بهامش المخطوط حاشية هذا نصها : الإفطار في رمضان أربعة أقسام : واجب مع وجوب القضاء ، وذلك للحائض والنفساء . جائز مع وجوب القضاء ، وذلك للمريض والمسافر . يوجب الفدية دون القضاء وهو للشيخ الفاني . وقد لا يوجب فدية ولا قضاء وهو للمجنون . يوجب الفدية والقضاء وهو الإفطار لخوف التلف وتأخير قضاء رمضان حتى يأتي رمضان آخر وللحامل والمرضع إذا أفطرتا لخوفهما على الولد . اهـ .

٢٩ ـ بـــاب
قبول رخصة اللَّه تعالى ، وما جاء فيمن لم يقبلها

٣١٠٩ ـ عن أبي سعيد مولى المهري[(١)] قال : أقبلت مع صاحب لي من العمرة فوافينا الهلال هلال رمضان فنزلنا في أرض أبي هريرة في يوم شديد الحر فأصبحنا مفطرين إلا رجلاً منا واحداً فدخل علينا أبو هريرة نصف النهار فوجد صاحبنا يلتمس برد النخل قال : ما بال صاحبكم ؟ قالوا : صائم . قال : ماحمله على أن لا يفطر ؟ قد رخص اللَّه له لو مات ما صليت عليه[(٢)] .

رواه مسدد ورجاله ثقات .

٣١١٠ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : الإفطار في السفر عزمة[(٣)] .

رواه أحمد بن منيع موقوفًا بسند صحيح .

٣١١١ ـ وعن أبي طعمة قال : كنت عند ابن عمر رضي اللَّه عنهما إذ جاءه رجل فقال : يا أبا عبد الرحمن إني أقوى على الصيام في السفر . فقال ابن عمر : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **من لم يقبل رخصة اللَّه كان عليه من الإثم مثل جبال عرفة** » .

---

(١) في الأصل : « المهدي » . وهو تحريف .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٥٦) وعزاه لمسدد .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٥٧) وعزاه لأحمد بن منيع .

رواه عبد بن حميد بسند فيه : ابن لهيعة ، ورواه أحمد بن حنبل والطبراني في « الكبير »[1] . قال الحافظ المنذري : كان شيخنا أبو الحسن يقول : إسناد أحمد حسن . وقال البخاري في « الضعفاء » : وهو حديث منكر .

٣١١٢ ـ وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **إن اللَّه يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه** » .

رواه أبو يعلى الموصلي ورجاله ثقات ، وابن حبان في « صحيحه » .

وله شاهد من حديث عبد اللَّه بن مسعود وتقدم في باب المسح على الخفين . وآخر من حديث أبي هريرة وتقدم في كتاب قصر الصلاة .

* * *

---

(١) ذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/ ١٦٢) وقال : رواه أحمد والطبراني في «الكبير».

٣٠ ـ بـــاب

فيمن وقع على زوجته في رمضان وما يحل للرجل من امرأته وهو صائم وفيمن أصبح جنبًا من غير احتلام ثم صام

٣١١٣ ـ عن عطاء ، وعمرو بن شعيب قالا : إن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول اللّه هلكت . قال : « **وما أهلكك ؟** » قال وقعت على امرأتي في رمضان . قال : وأتي رسول اللّه ﷺ بحمار عليه تمر فأمر له ببعضه فقال : « **خذ هذا فتصدق به** » . قال : يا رسول اللّه ما بين لابتيها أهل بيت أفقر مني . فضحك حتى بدت نواجذه ثم قال : « **أطعمه أهلك ويوم مكان يوم واستغفر اللّه** » . قال : فلا أدري في حديث أحدهما أو في حديثيهما « **يوم مكان يوم ، واستغفر اللّه** »[(١)] .

رواه مسدد بسند معضل وأحمد بن حنبل من طريق عطاء ، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ . وأصله في « الصحيحين » وغيرهما من حديث أبي هريرة ، ومن حديث عائشة .

٣١١٤ ـ وعن عائشة رضي اللّه عنها : أن النبي ﷺ قال : « **كل شيء من امرأتك لك حلال إذا كنت صائمًا إلا ما بين الرجلين** »[(٢)] .

رواه الحارث بسند ضعيف لجهالة بعض رواته وضعف بعضهم .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٥٢) وعزاه لمسدد .

(٢) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣٢٧) ، وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٨٤) وعزاه للحارث .

٣١١٥ ـ وعن أبي فلان عن بعض أزواج النبي ﷺ : أن النبي ﷺ كان يصبح جنبًا من غير احتلام ثم يصوم .

رواه مسدد ورجاله ثقات .

٣١١٦ ـ وهو في « الصحيحين » وأبي داود من حديث عائشة وأم سلمة زوجي النبي ﷺ رضي اللَّه عنهما أنهما قالتا : كان رسول اللَّه ﷺ يصبح جنبًا في رمضان من جماع غير احتلام ثم يصوم .

* * *

٣١ ـ بـــاب
فيمن أفطر يومًا من رمضان وفيمن ضعف عن الصوم

٣١١٧ ـ عن سعيد بن المسيب : أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : إني أفطرت يومًا من رمضان . فقال : « **تصدق لما صنعت وصم يومًا مكانه واستغفر الله عز وجل** »[١] .

رواه مسدد مرسلاً .

٣١١٨ ـ وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إني أفطرت يومًا من رمضان . قال : « **من غير عذر ولا سفر ؟** » [قال: نعم][٢] . قال: « **بئس ما صنعت** » قال : أجل[٣] . قال : فما تأمرني؟ قال : « **أعتق**[٤] **رقبة** » . قال : والذي بعثك بالحق ما ملكت رقبة قط . قال: « **فصم شهرين متتابعين** » . قال : لا أستطيع ذلك . قال : « **فأطعم ستين مسكينًا** » . قال : والذي بعثك بالحق ما أشبع أهلي . قال : فأتي النبي ﷺ بمكتل فيه تمر فقال : « **تصدق بهذا على ستين مسكينًا** » . قال : إلى من أدفعه؟ قال : « **إلى أفقر من تعلم** » . قال : والذي بعثك بالحق ما بين قتريها[٥] أهل

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٥٣) وعزاه لمسدد .

(٢) من « المطالب » .

(٣) ليست في « المطالب » .

(٤) في الأصل : « عتق » والتصويب من « المطالب » .

(٥) في « المطالب : « حرتيها » .

بيت أحوج منا . قال : « **تصدق به على عيالك** »[1] .

رواه أبو يعلى الموصلي ورجاله ثقات .

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص رواه البزار بسند ضعيف .

٣١١٩ ـ وعن أيوب بن أبي تميمة قال : ضعف أنس رضي اللّٰه عنه عن الصوم فصنع جفنة من ثريد فدعا ثلاثين مسكينًا فأطعمهم[2] .

رواه أبو يعلى الموصلي .

* * *

(١) « مسند أبي يعلى » (٥٧٢٥) وفي « المقصد العلي » (٥٢٠) وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٥٤) وعزاه لأبي يعلى .

(٢) « مسند أبي يعلى » ٤١٩٧) و« المقصد العلي » (٥١٤) ، في « المطالب العالية » (٩٦٤) وعزاه لأبي يعلى .

٣٢ ـ بـــاب
في قضاء رمضـــــان

٣١٢٠ ـ وعن قيس العبدي : أن رجلاً سأل عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه عن قضاء رمضان في عشر ذي الحجة . قال : فما أدري ما كانت[١] المراجعة فيما بينهما فأمره بقضاء رمضان في عشر ذي الحجة . قال : ولا تقل إن أباك سمع ذاك من عمر[٢] .

رواه مسدد ورجاله ثقات .

٣١٢١ ـ وعن رجل من ولد رافع بن خديج عن جدته : أن رافع بن خديج أمرها أن تقضي رمضان متفرقًا[٣] .

رواه مسدد عن يحيى عن شعبة عنه .

٣١٢٢ ـ وأبو بكر بن أبي شيبة ولفظه : عن عـــبد الحميـد[٤] بن رافع عن جدته : أن رافع بن خديج كان يقـول : أحصوا العدة وصم كيف شئت[٥] .

٣١٢٣ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ :

---

(١) في « المطالب » : « كان » .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٤٨) وعزاه لمسدد .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٤٩) وعزاه لمسدد .

(٤) في « المطالب » : « عبد المجيد » .

(٥) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٥٠) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

«من أدرك رمضان وعليه شيء لم يقضه أدركه في رمضان آخر لم يقبل منه ، ومن صام تطوعًا وعليه شيء من رمضان لم يقضه فإنه لا يقبل منه حتى يقضه »[1] .

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل بسند فيه : عبد اللّه بن لهيعة .

* * *

(١) ذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/ ١٧٩) بنحوه وقال : رواه أحمد والطبراني في «الأوسط» باختصار .

٣٣ ـ بـاب
النهي عن صومي الفطر والأضحى

(فيه [حديث][١] عبد اللَّه بن عمرو وتقدم في باب كراهية الصلاة بعد الصبح وسيأتي في خطبة يوم الفتح) .

٣١٢٤ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال : **«لا تصوموا يومين ، ولا تصلوا صلاتين : لا تصوموا يوم الفطر ويوم الأضحى ، ولا تصلوا بعد العصر حتى تغرب الشمس ، ولا بعد الصبح حتى تطلع الشمس ، ولا تسافر المرأة فوق ثلاث إلا ومعها ذو محرم ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ، ومسجدي ، وبيت المقدس »** .

رواه مسدد وفي سنده مجالد بن سعيد .

وروى عبد بن حميد منه قصة المساجد فقط بسند فيه : أبو هارون العبدي .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة وسيأتي في باب لا تنكح المرأة على عمتها. والنهي عن صوم العيدين في « الصحيحين » ، وقصة الصوم والصلاة في أبي داود .

٣١٢٥ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : نهى رسول اللَّه ﷺ عن صوم ستة أيام : عن صوم يوم الفطر ، ويوم الأضحى ، وتعجيل يوم

(١) ما بين المعكوفين يتطلبه السياق .

قبل التروية ، وثلاثة أيام التشريق[1] .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لضعف عبد اللّٰه بن سعيد المقبري.

٣١٢٦ ـ ورواه أبو يعلى وعنه ابن حبان في « صحيحه » بلفظ : « **أيام التشريق أيام طعم** » . وعن ابن أبي شيبة رواه ابن ماجه مقتصراً على نهي تعجيل الصوم قبل التروية . وله شاهد من حديث عقبة بن عامر رواه أصحاب السنن الأربعة ، وابن حبان في « صحيحه » ، والحاكم وصححه.

* * *

(١) ذكره ابن حجر بنحوه مختصرًا في « المطالب العالية » (١٠١٩) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

٣٤ ـ بـــاب
النهي عن صوم أيام التشريق

(فيه حديث أبي هريرة المذكور في الباب قبله) .

٣١٢٧ ـ وعن أنس رضي اللَّه عنه قال : نهى رسول اللَّه ﷺ عن صوم ستة أيام من السنة : ثلاثة أيام التشريق ، ويوم الفطر ، ويوم الأضحى، ويوم الجمعة مختصة من الأيام[1] .

رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له ، وأحمد بن منيع ، والحارث ، وأبو يعلى[2] كلهم من طريق يزيد الرقاشي وهو ضعيف .

٣١٢٨ ـ وعن يوسف بن مسعود عن جدته رضي اللَّه عنها أن رجلاً مر عليهم وهو يوضع بمنى على بعيره في أيام التشريق وهو يصيح : إنها أيام أكل وشرب . فسألت عمن هذا ؟ فقالوا : هذا علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه .

رواه مسدد موقوفًا ورجاله ثقات . وجدة يوسف وإن كانت مجهولة فإن لها صحبة فلا تضر الجهالة .

٣١٢٩ ـ وعن عمر بن خلدة الأنصاري عن أمه : أن النبي ﷺ أمر عليًّا في أوسط أيام التشريق أن يؤذن في الناس : « **أن لا يصم أحد في شيء من**

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠٢١) وعزاه للطيالسي .

(٢) ذكره نحوه الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢٠٣/٣) وقال : رواه أبو يعلى .

هذه الأيام فإنها أيام أكل وشرب وبعال »[(١)] .

رواه مسدد وابن أبي عمر ، وأحمد بن منيع ، وعبد بن حميد كلهم بلفظ واحد ، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى مرسلاً ومدار أسانيدهم على موسى بن عبيدة وهو ضعيف . لكن له شاهد في « صحيح مسلم » وغيره من حديث عبد اللَّه بن حذافة .

٣١٣٠ ـ وعن سعد بن أبي وقاص قال : قال لي النبي ﷺ : « **قم فصح في الناس أن أيام التشريق أيام أكل وشرب لا يصام فيها** »[(٢)] .

رواه إسحاق بن راهويه واللفظ له ، وأحمد بن منيع والحارث بن أبي أسامة كلهم من طريق محمد بن أبي حميد وهو ضعيف .

٣١٣١ ـ وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما قال : سمعت رسول اللَّه ﷺ ينهى عن صيام هذه الأيام الثلاثة . يعني أيام التشريق .

رواه عبد بن حميد .

٣١٣٢ ـ وعن عبد اللَّه بن عمرو رضي اللَّه عنهما قال : قال رسول اللَّه ﷺ : «**أيام التشريق أيام أكل وشرب وصلاة فلا يصومن فيها أحد**» .

رواه أبو يعلى .

٣١٣٣ ـ وعن زيد بن خالد رضي اللَّه عنه قال : أمر رسول اللَّه ﷺ رجلاً ينادي أيام التشريق : « **ألا إن هذه الأيام**[(٣)] **أيام أكل وشرب ونكاح**»[(٤)] .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠٢٣) بنحوه وعزاه لمسدد ، وأحمد بن منيع ، وابن أبي شيبة ، عبد بن حميد .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠٢٠) وعزاه لإسحاق .

(٣) كلمة : « الأيام » ليست في « المطالب » .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠٢٤) وعزاه لأبي يعلى .

رواه أبو يعلى وله شاهد من حديث عقبة بن عامر .

رواه الترمذي وصححه وقال :

والعمل على هذا عند أهل العلم يكرهون الصيام أيام التشريق إلا أن قومًا من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم رخصوا التمتع إذا لم يجد هديًا ولم يصم في العشر أن يصوم أيام التشريق . وبه يقول مالك بن أنس والشافعي وأحمد وإسحاق .

* * *

٣٥ ـ بـــاب
في صيام الدهر

٣١٣٤ ـ عن أبي موسى رضي اللَّه عنه قال : من صام الدهر ضيق اللَّه عليه جهنم حتى تكون أضيق من تسعين .

رواه أبو داود الطيالسي ، وأبو بكر بن أبي شيبة موقوفًا ، ورواه عبد بن حميد موقوفًا ثم مرفوعًا واللفظ له . ورجال أسانيدهم ثقات .

٣١٣٥ ـ وعن أبي عبيدة عن أمه قالت : ما رأيت عبد اللَّه صائمًا إلا شهر رمضان ويومين .

رواه إسحاق بإسناد صحيح .

٣١٣٦ ـ وعن أسماء بنت يزيد رضي اللَّه عنها قالت : أتي النبي ﷺ بشراب وفيهم رجل صائم يدور على القوم فقالوا : يا رسول اللَّه [ﷺ][١] إنه يصوم الدهر . فقال : « **لا صام من صام الأبد** » .

رواه ابن أبي شيبة .

٣١٣٧ ـ وأبو يعلى ولفظه : قالت : كنا عند النبي ﷺ فأتي بشراب فشرب منه ثم أعطي القوم فشربوا فمر بالأبواء على رجل من القوم فقال : إني صائم . فقال بعض القوم : إنه لا يفطر إنه يصوم كل يوم فقال النبي ﷺ : « **لا صام ولا آل من صام الأبد** ».

ورواه أحمد بن حنبل[٢] ومدار أسانيدهم على ليث بن أبي سليم .

---

(١) كذا بالأصل .

(٢) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» بنحوه (٣/ ١٩٣) وقال : رواه أحمد والطبراني في «الكبير».

٣٦ - بـاب
الصوم والفطر في السفر وما جاء في صوم المحاصر، والمقاتل ، والمتطوع يدخل في الصوم نهاراً قبل الزوال

٣١٣٨ - عن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه : أن النبي ﷺ كان في سفر ومعه أصحابه فصاموا فشق عليهم فدعا بإناء فشرب منه على راحلته والناس ينظرون .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة .

٣١٣٩ - ومسدد بسند الصحيح ولفظه : أن رسول اللَّه ﷺ صام شهر رمضان وأفطر .

٣١٤٠ - ورواه الحارث عن داود بن المحبر وهو ضعيف ولفظه : أن النبي ﷺ سافر في رمضان فأتي بإداوة من ماء نهاراً فشرب والناس ينظرون[١] .

ورواه الترمذي بغير هذا اللفظ .

٣١٤١ - وعن الغطريف أبي هارون قال : بعث رسول اللَّه ﷺ رجلين في حاجة له في رمضان فتقدم إلى أحدهما أن لا يصوم وسكت عن الآخر فصام . فلما قدما . قال : « **ما صنعتما ؟** » قال أحدهما : صمت . وقال الآخر : لم أصم . فقال : « **كلاهما[٢] قد أصاب** »[٣] .

---

(١) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣٢٦) .

(٢) في « المطالب » : كلاكما .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٩٥٩) وعزاه لمسدد .

رواه مسدد .

٣١٤١ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ مر على نهر ماشيًا في صائف والمشاة كثير والناس صيام فوقف عليه حتى إذا تتام الناس قال : « **يا أيها الناس اشربوا** » . قال فجعلوا ينظرون ما يصنع . قال : « **إني لست مثلكم إني راكب وأنتم مشاة** » . قال فجعلوا ينظرون . قال فلما أبوا حول وركه فنزل فشرب وشرب الناس .

رواه مسدد بسند صحيح ، وابن حبان في « صحيحه » .

٣١٤٣ ـ وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما : أنه كان إذا أراد أن يصحبه رجل في سفره اشترط أن لا يصحبنا على بعير ولا ينازعنا الأذان ولا يصومن إلا بإذننا . قال نافع : فكان رجل يصحبه في السفر فيأمرنا أن نوقظه وأن نهيئ له سحوره .

رواه مسدد .

٣١٤٤ ـ وعن نافع قال : خرج ابن عمر رضي اللَّه عنهما من المدينة في رمضان مبادرًا للفتنة أن تقع فأفطر فلما كانت الليلة التي يدخل أصبح فيها صائمًا[١] .

رواه مسدد موقوفًا بسند صحيح .

٣١٤٥ ـ وعن جابر بن عبد اللَّه رضي اللَّه عنهما : أن النبي ﷺ سافر في رمضان فاشتد الصوم على رجل من أصحابه فجعلت ناقته تهيم تحت ظلال الشجر فأخبر النبي ﷺ . فأمره فأفطر ، ثم دعا رسول اللَّه ﷺ بإناء فيه ماء فوضعه على يده فلما رأى الناس شرب فشربوا[٢] .

---

(١) بنحوه ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٦٣) وعزاه لمسدد .

(٢) ذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/ ١٦٠ ، ١٦١) وقال : رواه أبو يعلى .

رواه إسحاق وأحمد بن منيع ، وأبو يعلى بسند صحيح [. . . .].

٣١٤٦ ـ وفي رواية لابن منيع : قال : كنا مع رسول اللّه ﷺ في غزوة غزاها وذلك في رمضان فصام رجل من أصحاب النبي ﷺ فضعف ضعفًا شديدًا وكد العطش يقتله وجعلت ناقته تدخل تحت العصا فأخبر به النبي ﷺ فقال : « **ائتوني به** » . فأتي به فقال : « **ألست في سبيل اللّه ؟ ومع رسول اللّه ؟ أفطر** » .

٣١٤٧ ـ وعن ابن عمر رضي اللّه عنهما قال : سافر رسول اللّه ﷺ في رمضان فصام وأفطر[١] .

رواه أبو يعلى .

٣١٤٨ ـ وعن ابن مسعود رضي اللّه عنه : أن النبي ﷺ كان يصوم في السفر ويفطر ويصلي الركعتين ولا يدعهما يقول : لا يزيد عليهما يعني : الفريضة .

رواه أبو يعلى . وله شاهد من حديث عبد اللّه بن عمرو ، وسيأتي في الأشربة في باب جواز الشرب قائمًا وقاعدًا .

٣١٤٩ ـ وعن سعيد بن جبير : أن عمر بن الخطاب جاء إلى أقوام محاصري حصن فأمرهم أن يفطروا[٢] .

رواه مسدد ورجاله ثقات .

٣١٥٠ ـ وعن موسى قال : سمعت أنس بن مالك رضي اللّه عنه

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٩٥٥) وعزاه لأبي يعلى .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٦١) وعزاه لمسدد .

يقول : حاصرنا تستر وعلينا أبو موسى فصام وصمنا[(١)] .

٣١٥١ ـ وعن عبيد بن عمير قال : قال رسول اللَّه ﷺ يوم فتح مكة : « **أفطروا فإنه يوم قتال** »[(٢)] .

رواه مسدد مرسلاً ورجاله ثقات .

٣١٥٢ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : دخل علي رسول اللَّه ﷺ ذات يوم فقال : « **أعندك شيء ؟** » قلت : لا . قال : « **إذًا أصوم** » . ودخل عليها يومًا فقال : « **عندك شيء ؟** » قلت : نعم . قال : «**إذًا أفطر وإن كنت قد فرضت الصوم** » .

رواه أبو داود الطيالسي عن سليمان بن معاذ وهو ضعيف .

٣١٥٣ ـ ورواه مسدد من طريق ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن بعض أزواج النبي ﷺ قالت : كان النبي ﷺ يجيء فيدعو بالطعـام فلا يجده فيفرض الصوم . قالت : وربما جاء وهو صائم وعندي طرفة فنقول : يا رسول اللَّه لولا أنك صائم لأطعمناك فيدعو فيأكل[(٣)] .

٣١٥٤ ـ وعن أبي سفيان : سمعت رجلاً سأل أنس بن مالك قال : تسحرت ثم بدا لي أن أفطر ؟ قال : أفطر . ثم قال : كان أبو طلحة يأتي أهله فيقول : عندكم شيء ؟ فإذا قالوا : لا . قال : فأنا صائم[(٤)] .

رواه مسدد .

٣١٥٥ ـ وعن أم الدرداء : أن أبا الدرداء رضي اللَّه عنه كان يأتيهم

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٦٠) وعزاه لمسدد .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (٩٦٢) وعزاه لمسدد .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٣٣) وعزاه لمسدد .

(٤) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٣٤) وعزاه لمسدد .

بعدما يصبح فيسألهم الغداء فلا يجده فيقول : أنا إذًا صائم[١] .

رواه مسدد موقوفًا ورجاله ثقات .

٣١٥٦ - وعن أبي سعيد الخدري قال : صنع رجل طعامًا ودعا رسول اللَّه ﷺ وأصحابه[٢] . فقال رجل : إني صائم . فقال رسول اللَّه ﷺ : **«أخوك صنع طعامًا ودعاك أفطر واقض يومًا مكانه»**[٣] .

رواه أبو داود الطيالسي ، وأحمد بن منيع بسند ضعيف لضعف محمد ابن أبي حميد . وسيأتي في الأطعمة في الاجتماع على الطعام .

* * *

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٩٣٥) وعزاه لمسدد .

(٢) ليست في « المطالب » .

(٣) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (٢٣٨٥) وعزاه لأبي داود الطيالسي .

٣٧ ـ بـــاب

ما جاء في الاعتكاف

٣١٥٧ ـ عن عائشة رضي اللَّه عنها : أن رسول اللَّه ﷺ اعتكف هو وخديجة شهرًا فوافق ذلك رمضان . فخرج رسول اللَّه ﷺ وسمع السلام عليكم . قال[١] : « **وقد ظننت أنه فجأة الجن** » فقالت[٢] : أبشر فإن السلام خير . . الحديث بطوله .

رواه أبو داود الطيالسي ، والحارث بسند حسن وسيأتي بتمامه في علامات النبوة .

٣١٥٨ ـ وعنها : أن النبي ﷺ كان إذا اعتكف لم يخرج إلا لحاجة لابد منها .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند فيه عبد اللَّه بن بديل الخزاعي .

٣١٥٩ ـ وعن ابن عون عن محمد قال : سأل رجل شريحًا عن امرأة نذرت أن تعتكف رجب ذلك العام في المسجد [قال : وكان زياد ـ أو ابن زياد ـ نهى النساء أن يعتكفن في المسجد][٣] قال : فقال شريح : إني لا أقول إنه في كتاب اللَّه منزل ولا في سنة ماضية إنما هو رأي تصوم رجب ذلك العام فإذا أفطرت أفطر معها كل يوم مسكينًا أو أطعمت كل ليلة مسكينًا نسكان بنسك واحد يفعل اللَّه ما يشاء[٤] .

رواه الحارث بن أبي أسامة موقوفًا على شريح بسند صحيح .

---

(١) في الأصل : « قالت » .

(٢) في الأصل : « فقال » .

(٣) ما بين المعكوفين من « المطالب العالية » ، و« بغية الباحث » .

(٤) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣٣٠) ، وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠٥١) وعزاه للحارث .

٣٨ ـ بـــاب
مما جاء في ليلة القدر وعلامتها

(فيه حديث جابر بن سمرة وكعب بن مالك وعائشة وتقدم كل ذلك في آخر كتاب النوافل) .

٣١٦٠ ـ وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما أن رسول اللَّه ﷺ قال في ليلة القدر : « **سمحة طلقة لا حارة ولا باردة تصبح شمسها صبيحتها ضعيفة حمراء** »[1] .

رواه أبو داود الطيالسي ، والبزار ، وأبو يعلى بسند رجاله ثقات .

٣١٦١ ـ وكذا مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة بلفظ : بينا أنا نائم في رمضان فقيل لي إن الليلة ليلة القدر فقمت وأنا ناعس فتعلقت بأطناب فسطاط رسول اللَّه ﷺ فأتيت النبي ﷺ وهو يصلي فنظرت في الليلة فإذا هي ليلة ثلاث وعشرين .

قال : وقال ابن عباس : إن الشيطان يطلع مع الشمس إلا ليلة القدر وذلك أنها تطلع يومئذ لا شعاع لها .

٣١٦٢ ـ وعن أبي عقرب الأسدي قال : أتينا عبد اللَّه بن مسعود في داره فوجدناه فوق البيت . قال : فسمعناه يقول قبل أن ينزل : صدق اللَّه ورسوله . فلما نزل قلنا : يا أبا عبد الرحمن ما هذا ؟ فقال : إن رسول اللَّه ﷺ قال : «**ليلة القدر في النصف من السبع الأواخر تصبح الشمس ليس لها**

---

(١) بنحوه ذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/ ١٧٧) وقال : رواه البزار .

شعاع » . فرمقتها فإذا هي كما قال رسول اللّه ﷺ فنظرت إلى الشمس فرأيتها كما تحدثت فكبرت[1] .

رواه أبو داود الطيالسي ، وأبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له ، وأبو يعلى وأحمد بن حنبل كلهم من طريق أبي عقرب ولم يسم ولم أر من وثقه ولا من جرحه . وباقي رجال الإسناد ثقات .

٣١٦٣ ـ وعن أبي هريرة رضي اللّه عنه عن النبي ﷺ قال : « **خرجت لكم وقد بينت لي ليلة القدر ومسيح الضلالة فكان تلاحي بين رجلين في المسجد فذهبت لأحجز بينهما فأنسيتها وسأشدوا لكم منها شدوا : أما ليلة القدر فالتمسوها في العشر الأواخر وتراً ، وأما مسيح الضلالة فإن أعور العين أجلى الجبهة عريض النحر فيه اندفاء مثل قطن بن عبد العزى** » . فقال الرجل : يضرني يا رسول اللّه شبهه ؟ فقال : « **لا أنت مسلم وهو كافر** » .

رواه أبو داود الطيالسي بسند رجاله ثقات إلا أن المسعودي اختلط بآخره. وقد قيل إن أبا داود الطيالسي سمع منه بعد الاختلاط .

٣١٦٤ ـ وعنه أن رسول اللّه ﷺ قال في ليلة القدر : « **إنها ليلة سابعة أو تاسعة وعشرين ، وأن الملائكة تلك الليلة في الأرض أكثر من عدد الحصى** » .

رواه الطيالسي بإسناد حسن .

٣١٦٥ ـ وعن أبي مرثد قال : سألت أبا ذر رضي اللّه عنه قلت : كيف سألت رسول اللّه ﷺ عن ليلة القدر ؟ قال : كنت أنا أسأل الناس عنها . قلت : يا نبي اللّه أخبرني عن ليلة القدر أفي رمضان أم في غير رمضان ؟ قال : « **بل هي في رمضان** » . قلت : تكون مع الأنبياء إذا كانوا

---

(١) بنحوه ذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/ ١٧٤) وقال : رواه أحمد ، وأبي يعلى .

فإذا قبضوا رفعت ؟ قال : « **بل هي إلى يوم القيامة** » . قلت : في أي رمضـان؟ قال : « **التمسوها في العشر الأوسط أو العشر الآواخر لا تسألني عن شيء بعدها**» . ثم حدث رسول اللّه ﷺ وحدث ثم اهتبلت غفلة فقلت : يا رسول اللّه أقسمت عليك بحقي عليك ما أخبرتني في أي العشرين هي ؟ فغضب غضبًا ما رأيته غضب مثله ـ قال يحيى : قال عكرمة كلمة مـا أحفظهـا ـ فقال : « **التمسوها في السبع الأواخر الباقين لا تسألني عن شيء بعدها**»[1] .

رواه مسدد واللفظ له وإسحاق بن راهويه .

٣١٦٦ ـ وأبو بكر بن أبي شيبة ولفظه : كنت مع أبي ذر عند الجمرة الوسطى فسألته عن ليلة القدر قال : كان أسأل الناس عنها رسول اللّه أنا . قلت : يا رسول اللّه ليلة القدر كانت تكون على عهد الأنبياء فإذا ذهبوا رفعت ؟ قال : « **لا ولكنها تكون إلى يوم القيامة** » قلت : يا رسول اللّه فأخبرنا بها . قال : « **لو أذن لي فيها لأخبرتكم ولكن التمسوها في إحدي السبعين ليلة ثلاث وشعرين وليلة سبع وعشرين ثم لا تسألني عنها بعد مقامك أو مقامي** » . ثم أخذ في حديث فلما انبسط قلت : يا رسول اللّه أقسمت عليك إلا حدثتني بها . فغضب عليّ غضبة لم يغضب عليّ قبلها مثلها ، ولا بعدها مثلها .

٣١٦٧ ـ ورواه أبو يعلى ولفظه : جلست لأبي ذر عند الجمرة الوسطى فتدال الناس عليه حتى مست ركبتي ركبته وقد جمعت أشياء أريد أسأله عنها فتفلتت مني فجعلت أرمي ببصري إلى السماء أتذكر فذكرت ليلة القدر فسألته عنها فقال : كنت من أسأل الناس عنها رسول اللّه ﷺ فقلت : يا رسول

---

(١) ذكر نحوه ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠٤١ ، ١٠٤٢) وعزاهما لإسحاق ، و(١٠٤٣) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة و(١٠٤٤) وعزاه لمسدد .

اللَّه أرأيت ليلة القدر متى تكون ؟ في زمان الأنبياء ؟ فذكر مثل حديث ابن أبي شيبة [(١)] .

ورواه البزار والنسائي في « الكبرى » ، وابن حبان في « صحيحه » وحديث أبي ذر هذا حديث حسن .

٣١٦٨ ـ وعن أبي بن كعب رضي اللَّه عنه قال : ليلة القدر ليلة سبع وعشرين [(٢)] .

رواه مسدد موقوفًا .

وعن مجاهد : أن النبي ﷺ أمر الجهني بليلة ثلاث وعشرين .

رواه مسدد مرسلاً .

٣١٦٩ ـ وعن الفلتان بن عاصم الجرمي رضي اللَّه عنه قال : كنا قعوداً ننتظر النبي ﷺ فجاءنا وفي وجهه الغضب حتى جلس ثم رأينا وجهه يسفر . فقال : « **إنه بينت لي ليلة القدر ومسيح الضلالة فخرجت لأبينها لكم فلقيت بسدة المسجد رجلين يتلاحيان ـ أو قال يقتتلان ـ معهما الشيطان فحجبت [(٣)] بينهما فأنسيتها وسأشدوا لكم منها شدوا : أما ليلة القدر : فالتمسوها في العشر الأواخر وأما مسيح الضلالة فرجل أجلى الجبهة ممسوح العين عريض النحر كأنه فلان بن عبد العزى أو عبد العزى بن قطن** » . قال أبي : فحدثت به ابن عباس فقال : وما أعجبك من ذلك ؟!! كان عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه إذا دعا الأشياخ من أصحاب محمد ﷺ دعاني معهم . وقال : لا تتكلم حتى يتكلموا . فدعانا ذات يوم ـ أو ذات ليلة ـ فقال : إن رسول اللَّه ﷺ قال في

---

(١) هو ما ذكره ابن حجر في مختصراً (١٠٤٣) والذي عزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (١٠٤٥) وعزاه لمسدد .

(٣) في « المطالب » : « فحجزت » .

ليلة القدر ما قد علمتم : « **التمسوها في العشر الأواخر وترًا** » أي وتر هي ؟ فقال رجل : برأيه تاسعة سابعة خامسة ثالثة . فقال لي : مالك لا تتكلم يا ابن عباس ؟ فقلت : يا أمير المؤمنين إن شئت تكلمت . فقال : ما دعوتك إلا لتكلم قال : إنما أقول برأيي . قال : عن رأيك أسأل . فقلت : إني سمعت اللَّه أكثر ذكر السبع فذكر السماوات سبعًا والأرضين سبعًا حتى قال فيما قال : وما أنبتت الأرض سبعًا . فقال[1] له : كل ما قد قلته عرفته غير هذا . ما تعني بقولك وما أنبتت سبعًا ؟ فقال : إن اللَّه يقول : ﴿ **ثم شققنا الأرض شقًّا (٢٦) فأنبتنا فيها حبًّا (٢٧) وعنبًا وقضبًا (٢٨) وزيتونًا ونخلاً (٢٩) وحدائق غلبًا (٣٠) وفاكهة وأبًّا** ﴾ . فالحدائق : كل ملتق حديقة ، والأب : ما أنبتت الأرض مما لا يأكل الناس . فقال عمر : أعجزتم أن تقولوا مثل ما قال هذا الغلام الذي لم يستو سواء رأسه . ثم قال لي : كنت نهيتك أن تتكلم معهم فإذا دعوتك فتكلم معهم[2] .

رواه إسحاق بن راهويه ورجاله ثقات .

٣١٧٠ ـ وأبو بكر بن أبي شيبة ولفظه : « **إني رأيت ليلة القدر ثم أنسيتها، ورأيت مسيح الضلالة ورأيت رجلين يتلاحيان فحجزت بينهما فأنسيتها ، فأما ليلة القدر : فاطلبوها في العشر الأواخر ، وأما مسيح الضلالة : فرجل أجلى الجبهة ممسوح العين اليسرى عريض النحر فيه دفًا كأنه فلان بن عبد العزى ـ أو عبد العزى بن فلان** » .

٣١٧١ ـ وفي رواية له : فذكرت هذا الحديث لابن عباس يعني في ليلة القدر قال : وما أعجبك سأل عمر بن الخطاب أصحاب رسول اللَّه ﷺ

---

(١) في الأصل : فقلت ، والتصويب من « المطالب ».

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠٣٨) وعزاه لإسحاق بتمامه .

وكان يسألني مع الأكابر منهم ويقول : لا تتكلم حتى يتكلموا ، حتى قال : لقد علمتم أن رسول اللَّه ﷺ قال في ليلة القدر : « **اطلبوها في العشر الأواخر وترًا** » . ففي أي الوتر ؟ فأكثر القوم في الوتر . قال : ما لك لا تتكلم يا ابن عباس ؟ قال : قلت : إن شئت تكلمت . قال : ما دعوتك إلا لتتكلم . قلت : رأيت اللَّه أكثر من ذكر السبع فذكرت السماوات سبعًا ، والأرضين سبعًا ، والطواف والجمار سبعًا ، وذكر ما شاء اللَّه ، وخلق الإنسان من سبعة، وجعل رزقه في سبع . فقال : كل ما ذكرت عرفته فما خلق الإنسان من سبعة ، وجعل رزقه في سبعة ؟ قال : ﴿ **خلق الإنسان من سلالة من طين (١٢) ثم جعلناه نطفة في قرار مكين (١٣) ثم خلقنا النطفة علقة ثم خلقنا العلقة مضغة ثم خلقنا المضغة عظامًا فكسونا العظام لحماً ثم أنشأناه خلقًا آخر** ﴾[1] ثم قرأ : ﴿ **أنا صببنا الماء صبًّا (٢٥) ثم شققنا الأرض شقًّا (٢٦) فأنبتنا فيها حبًّا (٢٧) وعنبًا وقضبًا (٢٨) وزيتونًا ونخلاً (٢٩) وحدائق غلبًا (٣٠) وفاكهة وأبًّا** ﴾ . قال والأب : ما تنبت الأرض مما لا يأكل الناس . وما أراه إلا ليلة ثلاث وعشرين لسبع يبقين . قال عمر رضي اللَّه عنه : أعييتموني أن تأتوني بمثل ما جاء به هذا الغلام الذي لم تجمع شئون رأسه .

ورواه أبو يعلى والبزار مختصرًا بسند رجاله ثقات .

٣١٧٢ ـ وعن أبي حازم مولى هذيل قال : جاورت في مسجد المدينة مع رجل من أصحاب النبي ﷺ من بني بياضة في العشر الأواخر من رمضان في قبة له يستر على بابها بقطعة حصير . قال : فبينا نحن في المسجد ورسول اللَّه ﷺ في قبة له إذ رفع الحصير عن الباب وأشار إلى من في المسجد أن اجتمعوا فاجتمعنا فوعظنا رسول اللَّه ﷺ موعظة لم أسمع واعظًا

(١) كذا بالأصل كأنه حكى الآية .

مثلها فقال : « **إن أحدكم إذا قام يصلي فإنه يناجي ربه فلينظر بم يناجيه ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن** » . ثم رد الحصير ورجع كل واحد منا إلى موضعه. فقال بعضنا إلى بعض : إن لهذه الليلة لشأنًا وعظنا رسول اللَّه ﷺ فيها ، فإذا هي ليلة ثلاثة وعشرين[1] .

رواه إسحاق بسند ضعيف لتدليس ابن إسحاق ، وجعله من مسند أبي حازم مولى بني هذيل . ورواه النسائي من طرق أكثرها من رواية أبي حازم عن البياضي . وروى أحمد بن حنبل قصة النهي عن الجهر بالقراءة من رواية محمد بن إبراهيم عن أبي حازم عن البياضي . واختلف في أبي حازم هذا ففي أكثر الروايات أنه مولى بني غفار واسمه دينار . وفي هذه الرواية أنه مولى بني هذيل فاللَّه أعلم .

ورواه مسدد وغيره . وتقدم في باب قضاء الفوائت .

٣١٧٣ ـ وعن زيد بن أرقم رضي اللَّه عنه قال : ليلة السبع عشر : ﴿ **يوم الفرقان يوم التقى الجمعان** ﴾ . فما شك ولا استثنى[2] .

رواه أحمد بن منيع موقوفًا بسند ضعيف لضعف حوط .

٣١٧٤ ـ وعن جعفر بن برقان سمعت رجلاً من قريش يقول : كان عبد اللَّه بن الزبير يقول : هي الليلة التي لقي رسول اللَّه ﷺ في يومها أهل بدر قال : يقول اللَّه عز وجل : ﴿ **وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان** ﴾. قال جعفر : بلغني أنها ليلة ست عشرة أو سبع عشرة[3] .

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠٤٤) وعزاه لإسحاق .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠٤٦) وعزاه لأحمد بن منيع .

(٣) ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » (٣٢٩) ، وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » (١٠٤٧) وعزاه للحارث .

رواه الحارث بن أبي أسامة موقوفًا بسند فيه راو لم يسم .

٣١٧٥ ـ وعن معاذ بن جبل رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ سئل عن ليلة القدر فقال : « **هي في العشر الأواخر أو في الخامسة أو في السابعة** » .

رواه أحمد بن منيع وأبو يعلى بسند رجاله ثقات .

٣١٧٦ ـ وعن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال : « **رأيت القمر ليلة القدر كأنه شق جفنة** »(١) .

رواه أبو يعلى بسند فيه : خديج بن معاوية وهو مختلف فيه وباقي رجال الإسناد ثقات .

٣١٧٧ ـ وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه قال : خرج رسول اللَّه ﷺ ذات ليلة وهو يريد أن يخبرنا بليلة القدر وقد أخبرنا به فسمع لغطًا في المسجد فاختلست منه(٢) .

رواه أبو يعلى بسند فيه راو لم يسم .

٣١٧٨ ـ وعنه : أن الجهني قال : يا رسول اللَّه نحن بحيث قد علمت ولا نستطيع أن نحصر هذا الشهر فأخبرنا بليلة القدر . [قال: قلت يا رسول اللَّه](٣) هذه ليلة ثلاث وعشرين وهي لثمان يبقين . فقال : « **كذا(٤) هذا**

---

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (١٠٤٨) وعزاه لأبي يعلى ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/ ١٧٤) وقال : رواه أبو يعلى .

(٢) ذكره ابن حجر في « المطالب » (١٠٤٩) وعزاه لأبي يعلى ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/ ١٧٦) وقال : رواه أبو يعلى والطبراني في « الأوسط » .

(٣) من « المطالب » و« مجمع الزوائد » .

(٤) في الأصل : « كذا » وهو موافق لما في « مجمع الزوائد » . وفي « المطالب » : « كلا ».

الشهر ينقص وهي لسبع يبقين »[1] .

رواه أبو يعلى .

٣١٧٩ ـ وعن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه قال: كان رسول اللَّه ﷺ يوقظ أهله في العشر الأواخر ويرفع المئزر .

رواه أبو يعلى ورجاله ثقات ، والترمذي دون قوله : ويرفع المئزر .

* * *

(١) ذكره ابن حجر في « المطالب » (١٠٥٠) ، والهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/١٧٦) وقال : رواه أبو يعلى .

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

كتاب الجمعة

كتاب صلاة الكسوف

كتاب صلاة الاستسقاء

كتاب النوافل

كتاب الجنائز

كتاب الزكاة

كتاب الصوم

* * *